

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل -



كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم التسيير
العنوان

أثر تطبيق طرق الامتلاك على التمويل الذاتي في
المؤسسة الاقتصادية - دراسة حالة بالشركة الإفريقية
للزجاج AFRICAVER - (2013-2015)

مذكرة مقدمة استكمالاً لمتطلبات نيل شهادة الماستر في علوم التسيير
تخصص: محاسبة وإدارة مالية

إشراف الأستاذ:

قيرة عمر

إعداد الطالبين:

بعداش شعيب

بروم طارق

أعضاء لجنة المناقشة:

رئيساً	جامعة جيجل	الأستاذ: بودور عصام
مشرفاً ومقرراً	جامعة جيجل	الأستاذ: قيرة عمر
مناقشاً	جامعة جيجل	الأستاذ: مرابط محمد

السنة الجامعية 2016-2017

كلمة شكر

أولاً نشكر الله ونحمده حمدا يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه على هذه النعمة

الطيبة نعمة العلم والبصيرة وعلى توفيقه وامتنانه

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله" صدق

رسول الله صلى الله عليه وسلم.

أول ما نبدأ به الحمد والشكر لله عز وجل الذي أنار دربنا وبسر لنا السبيل

لإنجاز هذا العمل المتواضع ونتوجه بجزيل شكرنا وامتناننا للذي لم يبخل بنصائحه

ومعلوماته علينا الأستاذ المشرف قيصة أعمر أعانه الله في كل درب سلكه وإلى كل

يد كريمة أمدتنا بالعون وكل من ساهم من قريب أو بعيد لرفع معنوياتنا وكل من لم

يبخل علينا بالنصيحة والتوجيه.

كما نتقدم بالشكر الجزيل لكل من ساعدنا على إنجاز هذا العمل المتواضع من

قريب أو بعيد ونخص بالذكر جميع عمال وعاملات الشركة الإفريقية للزجاج وعلى

رأسهم السيد باديس الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى أساتذتنا في كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم

التسيير ونخص بالذكر قسم علوم التسيير.

اللهم وفقنا لإغتنام الأوقات وشغلها بالأعمال الصالحات، اللهم جد علينا بالفضل

والإحسان والعفو والغفران، اللهم يسرنا لليسرى وجنبنا العسرى، واغفر لنا في

الآخرة، اللهم أرزقنا شفاعة نبيينا، وأوردنا حوضه، وأسقنا منه شربة لا نضمأ بعدها

أبدا يا رب العالمين.

شعيب ، طارق

إهداء

بعد طول الصبر والعناء.....وفقني الله إلى هذا العطاء

ولم يبق لي الحق سوى في الإهداء

إلى من قال فيهما عز وجل في تنزيله الحكيم : "وقضى ربك ألا تعبد إلا
إياه وبالوالدين إحسانا "

أهدي ثمرة جهدي بالدرجة الأولى إلى نهر الأمان وسراج النجاح وبحر
التضحية أمي الغالية

وإلى رمز العطاء ومشعل دربي أبي الغالي أطال الله عمريهما وإلى روح
المرحومة جدتي رحمها الله

وإلى كل من كانوا سندا في حياتي إختوتي وأختواتي وإلى بنات أختي
سرين، سجدوا حفضهم الله وإلى كل أقاربي وأصدقائي

إلى كافة أساتذتي وأصدقائي طيلة مشواري الدراسي

إلى كل من حملهم قلبي ونسيهم قلبي ولم تسعهم ورقتي

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي وعملي هذا إلى أعز ما أملك في الدنيا إلى من
ربوني وأحسنوا في تربيته وإلى من دعائهم سر نجاحي وتوفيقهم أمي
وأبي

إلى جدي العزيز صالح رحمه الله من أبي وجدتي العزيزة تونس

إلى جدي الشريف من أمي وجدتي زينب

إلى من تقاسمت معهم المحبة الأسرية " أخي العزيز كريم وأخواتي .. "

إلى كل الأقارب وعائلتي الكبيرة، وإلى جيران الأعمام

إلى كافة أصدقائي وزملائي وأساتذتي في الدراسة

إلى كافة من ساعدني من قريب أو من بعيد في إنجاز هذا العمل

طارق

الصفحة	قائمة المحتويات
-	الشكر.....
-	الإهداء.....
I	قائمة المحتويات.....
IV	قائمة الجداول.....
VI	قائمة الأشكال.....
VIII	قائمة الملاحق.....
(أ-ج)	مقدمة عامة.....
06	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي العام للتمويل الذاتي.....
07	تمهيد الفصل.....
08	المبحث الأول: عموميات حول التمويل الذاتي.....
08	المطلب الأول: مفهوم التمويل الذاتي.....
11	المطلب الثاني: سياسة وأهداف التمويل الذاتي.....
13	المبحث الثاني: مصادر التمويل الذاتي ودوافعه.....
13	المطلب الأول: مصادر التمويل الذاتي.....
23	المطلب الثاني: دوافع التمويل الذاتي.....
24	المبحث الثالث: محددات التمويل الذاتي، تكلفته وأثر استخدامه على المؤسسة الاقتصادية...
24	المطلب الأول: محددات التمويل الذاتي.....
27	المطلب الثاني: تكلفة التمويل الذاتي.....
31	المطلب الثالث: أثر استخدام التمويل الذاتي على المؤسسة الاقتصادية.....
32	المبحث الرابع: أساسيات حول قدرة التمويل الذاتي والأرباح الموزعة.....
32	المطلب الأول: قدرة التمويل الذاتي.....
35	المطلب الثاني: الأرباح الموزعة.....
39	خلاصة الفصل.....
40	الفصل الثاني: طبيعة الاهتلاك.....
41	تمهيد الفصل.....
42	المبحث الأول: الأصول الثابتة القابلة للاهلاك.....
42	المطلب الأول: ماهية الأصول القابلة للاهلاك.....
44	المطلب الثاني: الأقسام الرئيسية للأصول الثابتة.....

49	المبحث الثاني: ماهية الاهتلاك.....
49	المطلب الأول: مفهوم الاهتلاك.....
51	المطلب الثاني: أدوار الاهتلاك والمصطلحات المتعلقة به.....
53	المطلب الثالث: طرق الاهتلاك.....
62	المبحث الثالث: كيفية اختيار طريقة الاهتلاك وأثرها على التمويل الذاتي.....
63	المطلب الأول: كيفية اختيار طريقة الاهتلاك.....
64	المطلب الثاني: أثر طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي.....
66	خلاصة الفصل.....
67	الفصل الثالث: دراسة أثر تطبيق طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي للشركة الإفريقية للزجاج.
68	تمهيد الفصل.....
69	المبحث الأول: تقديم الشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER.....
69	المطلب الأول: الإطار النظري للشركة الإفريقية للزجاج.....
71	المطلب الثاني: أهمية وأهداف الشركة الإفريقية للزجاج.....
72	المطلب الثالث: تنظيم الشركة الإفريقية للزجاج.....
78	المبحث الثاني: تطبيق طرق الاهتلاك (الثابت، المتناقص، المتزايد) على أصول الشركة الإفريقية للزجاج.....
78	المطلب الأول: طريقة الاهتلاك الثابت.....
79	المطلب الثاني: طريقة الاهتلاك المتناقص.....
82	المطلب الثالث: طريقة الاهتلاك المتزايد.....
85	المبحث الثالث: أثر طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي للشركة الإفريقية للزجاج.....
86	المطلب الأول: أثر الاهتلاك الثابت على التمويل الذاتي.....
88	المطلب الثاني: أثر الاهتلاك المتناقص على التمويل الذاتي.....
91	المطلب الثالث: أثر الاهتلاك المتزايد على التمويل الذاتي.....
95	خلاصة الفصل.....
96	خاتمة عامة.....
101	قائمة المراجع.....
-	الملاحق.....
-	الملخص.....

الصفحة	البيان	الرقم
47	أنواع الأصول غير الملموسة القابلة للاهلاك	(01-1)
58	مخطط الاهتلاك المتناقص	(02-1)
78	الاهتلاكات للمعدات والأدوات حسب طريقة الاهتلاك الثابت	(01-2)
79	المعدلات المتناقصة الخاصة بكل استثمار	(02-2)
80	اهتلاك المعدات والأدوات حسب طريقة الاهتلاك المتناقص	(03-2)
81	جدول حسابات النتائج بطريقة القسط المتناقص	(04-2)
83	مجموع عدد السنوات للأصول القابلة للاهلاك	(05-2)
84	اهتلاك المعدات والأدوات حسب طريقة الاهتلاك المتزايد	(06-2)
84	جدول حساب النتائج بطريقة الاهتلاك المتزايد للسنوات 2013، 2014، 2015	(07-2)
87	أقسام الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة لسنوات الدراسة (طريقة الاهتلاك الثابت)	(08-2)
87	التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت	(09-2)
88	نسبة مساهمة الاهتلاكات في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت	(10-2)
89	نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت	(11-2)
89	أقسام الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة لسنوات الدراسة	(12-2)
90	التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص	(13-2)
90	نسبة مساهمة الاهتلاكات في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص	(14-2)
91	نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص	(15-2)
92	أقسام الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة لسنوات الدراسة	(16-2)
92	التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتزايد	(17-2)

قائمة الجداول

93	نسبة مساهمة الاهتلاكات في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتزايد	(18-2)
93	نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتزايد	(19-2)

الصفحة	البيان	الرقم
12	التمويل الذاتي للبقاء والنمو	(01-1)
14	مكونات التمويل الذاتي	(02-1)
25	مراحل تشكل التمويل الذاتي	(03-1)
30	تطور الاستثمارات الإحلالية بتطور العمر الإنتاجي	(04-1)
33	الفرق بين أنواع التكاليف والإيرادات	(05-1)
77	الخريطة التنظيمية للشركة الإفريقية للزجاج (AFRICAVER)	(01-2)

مقدمة عامة

تعتبر مسألة التمويل من أعقد المسائل التي تواجه المسير المالي في المؤسسة، إذ تقع على عاتقه عملية تدبير الأموال اللازمة لتمويل مختلف أنشطة المؤسسة، فإذا كانت النظرية المالية التقليدية تهتم فقط بكيفية تدبير والحصول على الأموال الضرورية لاستمرار نشاط المؤسسة، فإن النظرية المالية الحديثة أصبحت تهتم إلى أبعد من ذلك بالطرق والكيفيات التي تمكن من الحصول على هذه الموارد المالية بأقل التكاليف الممكنة.

لقد أصبح من الضروري على المسير المالي عند تحديد سياسة التمويل التي يتبعها للحصول على الأموال، وقبل اتخاذ قرار التمويل يجب التفكير في جملة المتغيرات التي تحكم وتحدد عملية التمويل، إذ تسعى المؤسسة إلى امتلاك وسائل التمويل المناسبة واللائمة لتحقيق نشاطاتها وتغطية احتياجاتها من الأموال، وبذلك تلجأ إلى الاعتماد على مواردها الداخلية في شكل تمويل ذاتي، حيث يتميز النشاط الاقتصادي للمؤسسة بحركة دائمة تديرها الاستثمارات المختلفة وباعتبار هذه الأخيرة العامل الأساسي الذي يسمح للمؤسسة بالبقاء والتطور، إذ أن تطور أي مؤسسة اقتصادية لا يكون إلا بدراسة دقيقة لاحتياجاتها وقدرتها التمويلية لهذه الاحتياجات، من أجل المحافظة على قدرتها الإنتاجية عن طريق تجديد استثماراتها، هذا ما يتطلب منها البحث عن مصادر تمويل احتياجاتها التي تسمح بمواجهة نشاطها وتجنب الوقوع في أزمات مالية مثل العجز المالي وباعتبار الأصول الثابتة لأي مؤسسة تتطلب التجديد نظرا للقدم من جراء الاستعمال أو التقادم التكنولوجي، فإن المؤسسة تفضل استخدام التمويل الذاتي للمحافظة على الأموال المستثمرة في تلك الأصول، ويعتبر يعتبر التمويل الذاتي من أهم الموارد التي تعتمد عليها المؤسسة في تمويل احتياجاتها التمويلية الذاتية باستخدام الأرباح المحتجزة، المؤنات ومخصصات الاهتلاك إذ أن هذه الأخيرة لها عدة طرق لحسابها بحيث لكل طريقة أثرها على التمويل الذاتي للمؤسسة.

وضمن هذا الإطار ولكل هذه الاعتبارات تم اختيار موضوع بحثنا تحت عنوان " أثر تطبيق طرق

الاهتلاك على التمويل الذاتي " .

1- إشكالية البحث

على ضوء ما سبق تتجلى معالم إشكالية هذا البحث والتي يمكن صياغتها في التساؤل الرئيسي التالي:

ما مدى تأثير طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي في المؤسسة الاقتصادية ؟

تثير هذه الإشكالية عدة أسئلة فرعية نوجزها فيما يلي:

- ما المقصود بالتمويل الذاتي وماهي مختلف مصادره ؟

- ماهي طرق حساب أقساط الاهتلاك ؟

- كيف تؤثر طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي في المؤسسة محل الدراسة ؟

2- فرضيات الدراسة

من أجل الإحاطة بجوانب الموضوع ومن أجل تقديم تفسيرات مؤقتة للأسئلة المطروحة تم طرح الفرضيات التالية:

- التمويل الذاتي هو عبارة عن مصدر داخلي تلجئ إليه المؤسسة من أجل البقاء والتوسع، أما مصادر هذا التمويل الداخلي تتمثل في الأرباح المحتجزة، الاهتلاكات والمؤونات.

- من بين الطرق التي يتم حساب بها هذه الأقساط نذكر منها الاهتلاك المتناقص، الثابت، المتزايد ووحدة الإنتاج؛

- تساهم طريقة الاهتلاك الثابت في التمويل الذاتي للشركة الإفريقية للزجاج بشكل أكبر مما تساهم به باقي طرق الاهتلاك الأخرى.

3- أهداف الدراسة

تتجلى أهداف الدراسة من خلال جملة من الاعتبارات التي يمكن حصرها كما يلي:

- التعرف على كيف يتم تمويل الشركة الإفريقية للزجاج ذاتيا؛
إبراز مختلف مصادر التمويل الذاتية؛

- إبراز أهم الطرق التي يتم من خلالها حساب أقساط الاهتلاك؛

- إظهار الفرق بين قيم التمويل الذاتي حسب كل طريقة من طرق الاهتلاك؛

- إثراء المكتبة الجامعية بمزيد من المراجع المتخصصة؛

- المساهمة في دعم البحث العلمي الجزائري بالمواضيع الحديثة.

4- منهج الدراسة

من أجل الإجابة على إشكالية البحث وتحقيق أهدافه لتأكيد أو نفي الفرضيات القائمة، اعتمدنا في الفصلين الأول والثاني على الأسلوب الوصفي والتحليلي القائم على جمع البيانات والمعلومات المرتبطة بالموضوع محل الدراسة وذلك من أجل وصف وتحليل حيثيات هذا الموضوع، بينما تم الاعتماد في الفصل الثالث على منهج دراسة حالة للشركة الإفريقية للزجاج وذلك بناء على مختلف الوثائق المتعلقة بالموضوع الخاصة بالشركة سواء باللغة العربية أو الأجنبية بغية إضافة مصداقية أكبر لموضوع الدراسة.

5- أهمية الدراسة

وتتخصر أهمية البحث في النقاط التالية:

- أهمية التمويل الذاتي في المؤسسة الاقتصادية وضرورة الأخذ بعين الاعتبار مصادره المختلفة؛
- تكمن أهمية هذه الدراسة أيضا من خلال البحث الدائم عن نمو واستمرارية المؤسسة الاقتصادية، إضافة إلى استقلاليتها؛
- جاءت أهمية هذا البحث لإلقاء الضوء على تغير قيمة التمويل الذاتي بتغير مختلف طرق الاهتلاك المتاحة أمام المؤسسات الاقتصادية؛
- إعطاء الشركة الإفريقية للزجاج طرق أخرى لحساب أقساط أصولها الثابتة المتعددة، قد يتم تطبيقها مستقبلا.

6- أسباب اختيار الموضوع

- يعود اختيارنا لهذا الموضوع لعدة أسباب نذكر منها ما يلي:
- الرغبة الذاتية بحكم أن الموضوع يندرج ضمن مجال التخصص؛
- موضوع لم يسبق وأن نوقش في الجامعة، فنرجو من خلاله أن يكون لنا السبق فيه؛
- كمحاولة لفتح الأفاق لمن أراد التوسع والبحث في الموضوع؛
- قلة الدراسات التي تناولت هذا الموضوع وكمساهمة متواضعة منا رأينا أن نكتب في هذا الموضوع؛
- التعرف على واقع التمويل الذاتي في المؤسسة الاقتصادية وبالأخص الشركة الإفريقية للزجاج وذلك بإجراء دراسة ميدانية فيها.

7- تحديد إطار الدراسة

نظرا للأهمية التي تحتلها المؤسسة الإفريقية للزجاج في الاقتصاد المحلي وباعتبارها من المؤسسات الناجحة في مجلها وقع اختيارنا عليها كإطار مكاني لتحليل أثر تطبيق طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي، وقد تم اختيار الفترة من 2013 إلى 2015 كإطار زمني لتحليل الظاهرة المدروسة حيث تبقى النتائج المتوصل إليها مقبولة في حدود هذه الفترة كما لا يمكن تعميمها على قطاعات أخرى.

8- الدراسات السابقة

هناك بعض الدراسات تناولت بعض الجوانب من الموضوع ولكن بنظرة مختلفة نذكر منها:

- دراسة الباحث: حسام الدين حليلو سنة 2013، المقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح -ورقلة-، بعنوان " التمويل الذاتي وأثره في توليد وتجديد التثبيات "، حيث تناوله في فصلين ، وتعرض في الفصل الأول إلى ماهية التمويل الذاتي وارتباطه بتجديد التثبيات من خلال تعريفه للتمويل الذاتي و تبيين سياسته وأهميته وكذا عرضه

لمختلف مصادر التمويل الذاتي ومختلف أنواع التثبيتات، وفي الأخير توصل إلى أن التمويل الذاتي بأنه بداية التمويل، حيث الموارد الأخرى تعتبر موارد مكملة له ، كما توصل إلى أن التمويل الذاتي يلعب دورا اقتصاديا أساسيا وهو ما يعرف بالقدرة الإنتاجية للمؤسسة عن طريق اقتناء معدات جديدة أي يعمل على توليد التثبيتات للمؤسسة من جهة، أو يلعب دور المحافظ على القدرة الإنتاجية للمؤسسة عن طريق صيانة الآلات الموجودة أي تجديد التثبيتات من جهة أخرى، ويلعب دورا ماليا مهما، حيث يسمح للمؤسسة من تحقيق قدرة سداد كافية بالاستقلال المالي والإداري.

- دراسة الباحثة: رمال حجاج سنة 2012، المقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي في كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح -ورقلة- ، بعنوان " دور التمويل الذاتي في النمو الداخلي للمؤسسة الاقتصادية "، حيث تناولت فيها مفهوم التمويل الذاتي ومراحل تشكله بالإضافة إلى بحثها في الديناميكية المالية للنمو من حيث المفهوم كما أنها أشارت إلى معدل النمو الداخلي ومؤشر التمويل الذاتي للنمو، وفي الأخير توصلت إلى أن النمو يغطي حقائق مادية عديدة اقتصادية، صناعية، تجارية مالية، إدارية وفنية، ولكن في جميع الحالات يظل النمو ممثلا في نمو الطاقات الكلية المتاحة للمؤسسة وتوصلت إلى أن تنفيذ النمو يتطلب الإعداد المسبق لوسائل التمويل بصفة عامة والتي تعتمد على التمويل الذاتي وفرض زيادة رأس المال ثم الاستعانة بالأموال الخارجية وأن النمو الداخلي هو ظاهرة ديناميكية في ضوء مجموعة من المعايير الاقتصادية والمالية، إذ يمكن قياسه بمجموعة من المؤشرات تمكن من الكشف عن وتيرته واتجاهاته.

- دراسة الباحثين: أوقاسي حكيم وسعدي أميرة سنة 2015، المقدمة لنيل شهادة سنة ثانية ماستر في كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة العقيد أكلي محند أولحاج - البويرة -، بعنوان "تسجيل وتقييم التثبيتات وفق النظام المحاسبي المالي"، بحيث تناولتا هذا الموضوع في ثلاثة فصول، إذ يتضمن الفصل الأول أهم الجوانب الخاصة للنظام المحاسبي المالي، أما الفصل الثاني فتناول مفهوم وتقييم التثبيتات المعنوية والمادية إضافة إلى التثبيتات المعنوية والمادية من حيث الاهتلاك، الخسارة والتقييم أما الفصل الثالث فقد خصص للجانب التطبيقي لإظهار كيفية تسجيل وتقييم التثبيتات حسب النظام المحاسبي المالي على أرض الواقع، وقد توصلتا إلى أن النظام المحاسبي المالي اهتم بالتثبيتات من لحظة دخولها للمؤسسة عن طريق الحيازة أو الإنتاج أو أي طريقة أخرى، مروراً بمرحلة استخدامها وتتعلق هذه المرحلة بكل من تقييم واهتلاك وتدهور وكذا كيفية تسجيل ذلك محاسبيا، وصولاً إلى كيفية معالجة حالة خروج التثبيتات من أصول المؤسسة سواء عن طريق التنازل عنها أو الشطب من الخدمة.

9- صعوبات الدراسة

في إطار انجاز هذا البحث ظهرت جملة من الصعوبات خاصة في الجانب التطبيقي يمكن عرضها كالآتي:

- صعوبة الحصول على بعض المعلومات اللازمة للبحث، مثل بعض البيانات الخاصة بالاستثمارات القديمة من طرف المؤسسة عينة الدراسة؛
- نقص المراجع المتخصصة كالأطروحات والمقالات والملتقيات لذا كانت اغلب المراجع عبارة عن كتب؛
- انعدام الدراسات التي تعالج صلب الموضوع بطريقة مباشرة ما صعب علينا ترتيب وتنسيق الموضوع.

10- هيكل الدراسة

من أجل الإجابة عن إشكالية الدراسة والأسئلة الفرعية، وبغية تحقيق أهداف هذا البحث والتأكد من صحة الفرضيات المطروحة، ارتأينا تقسيم الدراسة إلى ثلاثة فصول، فصلين نظريين وفصل تطبيقي، إضافة إلى مقدمة عامة وخاتمة عامة:

تناولنا في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي العام للتمويل الذاتي بتقسيمه إلى أربعة مباحث بحيث تناولنا في المبحث الأول عموميات حول التمويل الذاتي أما في المبحث الثاني فتناولنا المبحث الثاني مصادر التمويل الذاتي ودوافعه بينما في المبحث الثالث فتناولنا محددات التمويل الذاتي، تكلفته وأثر استخدامه على المؤسسة الاقتصادية كما تناولنا في المبحث الرابع أساسيات حول قدرة التمويل الذاتي والأرباح الموزعة. أما الفصل الثاني فتطرقتنا فيه إلى طبيعة الاهتلاك من خلال تناولنا لثلاث مباحث، ففي المبحث الأول تعرضنا إلى مختلف الأصول الثابتة القابلة للاهتلاك، أما المبحث الثاني فتناولنا ماهية الاهتلاك، بينما المبحث الثالث فتطرقتنا إلى كيفية اختيار طريقة الاهتلاك وأثر الاهتلاك على التمويل الذاتي. وفيما يخص الدراسة التطبيقية فقد اعتمدنا على فصل واحد يضم ثلاث مباحث، حيث قمنا في المبحث الأول بتقديم الشركة الإفريقية للزجاج (AFRICAVER)، أما في المبحث الثاني تعرضنا إلى تطبيق طرق الاهتلاك (الثابت، المتناقص، المتزايد) على أصول الشركة الإفريقية للزجاج، أما في المبحث الثالث فتناولنا دراسة أثر تطبيق طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي للشركة الإفريقية للزجاج.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي العام للتمويل الذاتي

المبحث الأول: عموميات حول التمويل الذاتي.

المبحث الثاني: مصادر التمويل الذاتي ودوافعه.

المبحث الثالث: محددات التمويل الذاتي، تكلفته وأثر استخدامه على

المؤسسة الاقتصادية.

المبحث الرابع: أساسيات حول قدرة التمويل الذاتي والأرباح الموزعة.

تمهيد الفصل الأول:

تهدف المؤسسة من وراء كل العمليات أو النشاطات الإنتاجية التي تقوم بها للحصول على الأموال وتحقيق الأرباح، وذلك باستخدام أنجع أساليب الإنتاج التي تمكنها من تحقيق فائضا نقديا، هذا الفائض لا يبقى كله تحت تصرف المؤسسة، ذلك لان جزءا منه يوزع على الشركاء الرصيد المتبقي يشكل ما يعرف بالتمويل الذاتي، إذ يعتبر هذا الأخير أحد المصادر التي تستعين بها المؤسسة لتمويل نشاطها، حيث يسمح لها بتمويل استثماراتها دون اللجوء إلى مصادر خارجية أي يتم التمويل بواسطة أموالها الخاصة، لذا فالمؤسسة الناجحة تلك التي تستغل مختلف الفرص لتعظيم قدرة تمويلها الذاتية وهذا لتحقيق الاستقلالية المالية من جهة ومن جهة أخرى يعتبر من أحد العوامل الأساسية لجلب الأموال الخارجية وأداة لتجديد وتوليد الأصول. لدى سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق إلى هذا المصدر التمويلي الهام من خلال عرض المباحث التالية:

- المبحث الأول: عموميات حول التمويل الذاتي.
- المبحث الثاني: مصادر التمويل الذاتي ودوافعه.
- المبحث الثالث: محددات التمويل الذاتي، تكلفته وأثر استخدامه على المؤسسة الاقتصادية.
- المبحث الرابع: أساسيات حول قدرة التمويل الذاتي والأرباح الموزعة.

المبحث الأول: عموميات حول التمويل الذاتي

إن التمويل الذاتي من أهم مصادر التمويل التي تعتمد عليها المؤسسة من أجل تحقيق أهدافها الإستراتيجية كتجديد الأصول التي تحوزها دون اللجوء إلى مصادر التمويل الخارجية. وسنحاول من خلال هذا المبحث إعطاء مفهوم للتمويل الذاتي والتعرض إلى سياسة وأهداف التمويل الذاتي في المؤسسة الاقتصادية.

المطلب الأول: مفهوم التمويل الذاتي

يعبر التمويل الذاتي عن قدرة المؤسسة على تمويل نفسها بنفسها وذلك من خلال الأموال المتاحة لديها ولهذه القدرة دورا أساسيا في نمو واستمرار المؤسسة الاقتصادية.

أولاً: تعريف التمويل الذاتي

هناك عدة تعاريف للتمويل الذاتي نذكر منها ما يلي:

التعريف الأول: " يقصد بالتمويل الذاتي الأموال المتولدة من العمليات الجارية للشركة أو من مصادر عرضية دون اللجوء إلى مصادر خارجية وهو يمكن المنشأة من تغطية الاحتياجات المالية اللازمة لسداد الديون وتنفيذ الاستثمارات وزيادة رأس المال العامل " (1).

التعريف الثاني: " يعتبر التمويل الذاتي المحور الأساسي للتمويل خصوصا في مرحلة النمو، حيث يساهم بشكل مباشر في التقليل من المصادر الخارجية للتمويل، وبالمقابل يلعب دور الطعم لجذب وتحفيز وسائل التمويل الخارجية عند اللجوء إلى الاستدانة و/أو فتح رأس المال للمساهمة " (2).

التعريف الثالث: " يعتبر التمويل الذاتي من بين المصادر الداخلية أو الذاتية للمؤسسة، إذ تقوم بحجز جزء أو كل الأرباح (المكفآت) السنوية للمساهمين بغرض تغطية حاجات (أعباء) المؤسسة " (3).

التعريف الرابع: " التمويل الذاتي هو ذلك الجزء المتبقي من قدرة التمويل الذاتي بعد إجراء توزيعات للأرباح على المساهمين " (4).

التعريف الخامس: " يعتبر التمويل الذاتي المصدر الوحيد المتولد من العمليات الإنتاجية للمؤسسة، وبذلك فهو يساهم بشكل كبير في نمو وتطور المؤسسة لأنه من جهة يضمن تجديد وسائل الإنتاج، ومن جهة أخرى

(1) أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 27.

(2) إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص

240.

(3) Roland Gillet Et Autre, Finance (Finance D'entreprise Finance De Marche Diagnostic, Financier), Dallez, Paris, 2^{ème} Edition, 2003, P 171.

(4) K Chiha, Gestion Et Stratégie Financière, 1^{ère} Editions, Distibunation Houma, Alger, 2005 P 52.

فهو يضمن التمويل الجزئي أو الكلي لتوسعات المؤسسة، وعلى هذا الأساس فهو يحافظ على وجود المؤسسة ويقائها " (1).

من خلال هذه التعاريف نستخلص النقاط التالية:

- التمويل الذاتي يمكن المؤسسة من تغطية احتياجاتها المالية الضرورية (كتسديد الديون)، دون اللجوء إلى المصادر الخارجية؛

- يعتبر التمويل الذاتي المحور الأساسي للتمويل خصوصا في مرحلة النمو؛

- الأرباح التي تقوم المؤسسة باحتجازها بغرض تغطية حاجاتها فهي عبارة عن تمويل ذاتي؛

- التمويل الذاتي هو الفائض النقدي المتولد عن نشاط المؤسسة للاستغلال والذي يبقى بحوزتها بعد توزيع الأرباح على المساهمين؛

- التمويل الذاتي يساهم بشكل كبير في تحقيق النمو للمؤسسة الاقتصادية، توسعها والمحافظة على بقائها.

ثانيا: أهمية التمويل الذاتي

للمويل الذاتي أهمية بالغة نوجزها فيما يلي:

- تكمن أهمية التمويل الذاتي في كونه المعبر عن مدى قدرة المؤسسة على الاقتراض، وإذا كان هناك جزء من التمويل الذاتي يستخدم كرأس مال عامل لتغطية الأصول الجارية، إلا أن هناك جزءا كبيرا من التمويل الذاتي يتم توجيهه لتغطية حاجات الشركة من الأصول الثابتة، وهو ما يقلل من اعتمادها على القروض في تمويل الاستخدامات (2).

- إن للتمويل الذاتي أهمية قصوى على مستوى المؤسسة، بحيث هذه الأخيرة تتمتع بحرية القرار ولا تخضع لأي ضغوط خارجية التي يمكن أن تؤثر عليها سلبا وعلى المؤسسة أن لا تتبالغ في التمويل الذاتي حتى لا ينعكس عليها ويصبح غير صالحا وبالتالي يلحق أضرارا بها، كما انه يعتبر وسيلة للمراقبة والتسيير الحسن للمؤسسة (3).

(1) زغيب مليكة، التسيير المالي (حسب البرنامج الرسمي الجديد)، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2011، ص 194.

(2) عبيد علي أحمد الحزري، مصادر التمويل (مع شرح لمصدر القروض وبيان كيفية معاملته ضريبيا)، دار النهضة العربية للنشر، مصر، 2001، ص 36.

(3) حسين لبيهي، التحكم المالي في المؤسسات الصناعية (حالة مؤسسة النجارة و التجهيز)، جامعة الجزائر معهد العلوم الاقتصادية، مذكرة ماجستير، الجزائر، 1992-1993، ص 201.

ومن الأهمية المالية والاقتصادية للتمويل الذاتي نذكر ما يلي (1):

- لا يكفي أن نعتبر التمويل الذاتي كشريك في التمويل بل يعتبر محور عملية التمويل وتكتسي أهمية التمويل الذاتي باعتباره نقطة انطلاق، فمن غير المعقول الحصول على تمويلات خارجية بدون وجود قدرة تمويلية ذاتية أولية للمؤسسة، فهو الطريق الصحيح والناجح والاقتصادي الذي يسمح لها البقاء في السوق بقوة من جهة، ومن جهة أخرى هو العامل الذي يحرر المؤسسة من الاعتماد على التمويلات الأخرى.

- يعتبر التمويل الذاتي محرك التنمية في المؤسسة باعتباره مورد متاح للمؤسسة على عكس الموارد الأخرى التي تستغرق وقت كبير للحصول عليها، فالتمويل الذاتي يجنب المؤسسة بأن تكون مثقلة بالديون، لذلك على المؤسسة استغلال كل الطرق الناجحة وكذا الوسائل الضرورية لتحقيق تمويل الاستثمارات الجديدة عن طريق التمويل الذاتي والتي من خلالها يتطور نشاطها، وتسمح لها بحرية التصرف والديناميكية في استخدام مواردها التي تؤدي إلى حرية التسيير. ولم تبقى أهمية التمويل الذاتي كما كانت عليه سابقا في كونها اتفاق بين الشركاء في تحقيق النتيجة وتركها في المؤسسة من جديد، فهو العامل الذي يسمح بتكوين الثروة في المؤسسة وهذا باعتباره مرتبط بمحدداته، فهو مرتبط إذا بفكرة تجميع الأموال التي تؤدي إلى توسيع وسائل الإنتاج، ففي حالة ما يعكس التمويل الذاتي قدرة المؤسسة في إعادة بعث رأس المال الذي استند لها فهو وحده يشكل مورد مالي مستقل ومستقر، وفي هذه الحالة يشكل القاعدة التي يمكن أن يطلق عليها باسم سياسة التمويل الناجحة.

ويمكن تلخيص أهمية التمويل الذاتي في النقاط الرئيسية التالية (2):

- تمويل الاستثمار التجاري، أي تمويل النفقات المخصصة للتسويق وتوزيع منتجات المؤسسة؛

- يسمح بتمويل عمليات التوسع، والذي يتمثل في إضافة أصول (مباني، آلات، معدات... الخ) جديدة بغرض توسيع الطاقة الإنتاجية للمؤسسة؛

- يسمح بإعطاء ضمان لتسديد الديون، إذن هو مقياس لقدرة المؤسسة على الاستدانة، قدرة التمويل الذاتي للمؤسسة تمثل أيضا قدرتها على تسديد ديونها المالية حيث أن اغلب البنوك تستعمل هذه النسبة لإعطاء قرار منح أو عدم منح القرض للمؤسسة طالبة له.

(1) حسام الدين حليو، التمويل الذاتي وأثره في توليد و تجديد الثبنيات (دراسة تطبيقية للمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار (ENSP)،

مذكرة ماستر أكاديمي، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2012-2013، ص 5.

(2) نفس المرجع السابق، ص 6.

المطلب الثاني: سياسة وأهداف التمويل الذاتي

إن للتمويل الذاتي سياسة يتم وضعها من قبل إدارة المؤسسة من أجل الوصول إلى الأهداف التي تريد المؤسسة تحقيقها. وسنتطرق في هذا المطلب إلى أهداف التمويل الذاتي وسياسة المؤسسة في التمويل ذاتيا.

أولاً: سياسة التمويل الذاتي

إن للتمويل الذاتي سياسة يمكن شرحها فيما يلي (1):

- يلعب التمويل الذاتي دورا هاما باعتباره الطريق الناجح لتمكين المؤسسة الاقتصادية من تحقيق الاستقلالية، لذلك يجب عليها وضع نصب أعينها على سياسة تمكنها من إتباع المنهج الذي يؤمنها من الأخطار الممكن أن تواجهها مستقبلا، لذلك فإن بقائها في المحيط مرهون بنجاحتها وحسن تسييرها. من وجهة نظر المساهمين فهم يبحثون عن المردودية وعن الأرباح التي تحققها المؤسسة مادام لهم الحق في أخذ نصيب مما تدره المؤسسة من أرباح وأما هذه الأهداف (أهداف المؤسسة وأهداف المساهمين) هل يمكن للتمويل الذاتي أن يفرض نفسه، باعتباره محدود فهو مرتبط بفكرة تجميع رأس المال والمحافظة على تجهيزات الإنتاج وتحقيق التوسع وهذا ما نريد أن نجيب عليه، فمند بداية الثورة الصناعية اعتبرت الاهتلاكات السبيل الناجح لتحقيق التمويل الذاتي في وقت كانت التكنولوجيا غير سريعة التطور فلم تكن الحاجة إلا للاهتلاكات لتمكين المؤسسة من الحفاظ على ثروتها وهذا باعتبار التدهور الناتج عن الأصول الثابتة كتكلفة تتحملها المؤسسة وتخفض من الأرباح المحققة وهذا ما يعرف بالاهتلاكات؛

- إن أكثر ما يعاب على عملية اقتطاع الاهتلاكات أنها لا تأخذ بعين الاعتبار عامل التضخم، وذلك لأنه من غير الممكن الاعتماد بشكل عام على مجموع الاهتلاكات من أجل تعويض الأصل المتهلك بأصل استثماري جديد آخر، إذا فإن تجديد الوسائل الإنتاجية بالاهتلاكات أصبح غير كافي وبالتالي يستوجب زيادة قيمة الاهتلاك بقيمة إضافية والتي لا يمكن أخذها إلا من الأرباح، أي أن التمويل الذاتي لم يعد يسعى إلى المحافظة على الثروة التي تملكها المؤسسة فقط، بل أصبح له بعد آخر يركز عليه وهو رفع الثروة وهذا عن طريق الاحتياطات ومخصصات المؤونات؛

- لكي تتمكن المؤسسة من ربط احتياجاتها بنموها، فعليها أن تعيد جزء من الأرباح في أعمالها وتتجنب في ذلك تدمير المساهمين وهذا عن طريق استعمال قواعد محكمة في التسيير التي تسمح لها من اكتساب الثروة، فالمؤسسة الناجحة هي تلك التي يكون نموها متزايد حيث تعطي في أغلب الأحيان عوائد ضعيفة نسبيا للمساهمين، وبالمقابل يكون مبلغ هذه العوائد يرتفع بشكل منتظم وهذا ما يبرهن على نمو المؤسسة وهو

(1) نفس المرجع السابق، ص ص 4-5.


ما يطمئن المساهمين على الوضعية المالية للمؤسسة، ومنه فإن إعادة الاستثمار بالأرباح المحتجزة يؤدي إلى تزايد الأصول الاقتصادية للمؤسسة ولا يمكن اعتبار هذا التزايد إيجابيا، إلا إذا عاد على المؤسسة بالفائدة.

ثانيا: أهداف التمويل الذاتي

يمكن تلخيص أهداف التمويل الذاتي فيما يلي (1):

إن بقاء المؤسسة واستمرار نشاطها، يتوقف عليها وضع أهداف طويلة المدى وتخصيص الموارد الضرورية لتحقيقها، وتهدف المؤسسة الاقتصادية إلى أهداف عديدة أهمها الحفاظ على الموارد المالية وتحقيق معدلات نمو تساير على الأقل معدلات نمو السوق والمؤسسات المنافسة، إذ تعتمد المؤسسة على التمويل الذاتي بشكل أساسي لتحقيق هدف البقاء والنمو وذلك من خلال العناصر المكونة لرصيد التمويل الذاتي.

الشكل رقم (1-1): التمويل الذاتي للبقاء والنمو.



المصدر: إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، نفس المرجع السابق، ص 243.

(1) إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، نفس المرجع السابق، ص 243-244.

حسب مكونات التمويل الذاتي المبينة في الشكل أعلاه، نجد أن للتمويل الذاتي هدفين أساسيين يتحددان من خلال العناصر المكونة له:

1- التمويل الذاتي للبقاء: تضمن المؤسسة بقاء واستمرار نشاطها بواسطة مخصصات الاهتلاك التي تغطي التآكل المادي والمعنوي للاستثمارات، وبالتالي ضمان الموارد الضرورية للاستثمار في النشاط الأساسي، أما مخصصات تدني الأصول المتداولة ومؤهلات الأخطار والتكاليف فهي اعتمادات مالية تحتفظ بها المؤسسة لمواجهة تدهور الأصول.

2- التمويل الذاتي للنمو: يتحقق النمو بواسطة الأرباح المحتجزة بعد توزيع الأرباح على المساهمين حيث تمول استراتيجيات النمو عن طريق استراتيجيات التنوع، التمييز والتدويل.


المبحث الثاني: مصادر التمويل الذاتي ودوافعه

إن نجاح التمويل الذاتي يستوجب توفر أصول نقدية سائلة بالقدر الكافي اللازم لتحقيق المتطلبات الاستثمارية للمؤسسة، إلا أن هذه الأخيرة تتوقف على الحجم المادي للمشروع، من خلال نشاطها الخاص الذي يتشكل من وسائل تمويل دائمة والتي تجدها المؤسسة في مواردها الذاتية. كما أن للتمويل الذاتي شروط يجب إتباعها من قبل إدارة المؤسسة من أجل ضمان تمويل استثماراتها مما يسمح لها بالبقاء والنمو.

المطلب الأول: مصادر التمويل الذاتي

تسعى المؤسسات الاقتصادية بدورها لتحقيق أكبر ربح ممكن من خلال توسيع وتطوير نشاطها وذلك بالاعتماد على مجموعة من مصادر التمويل ومن بين هذه المصادر نجد التمويل الذاتي، لذلك سنتطرق في هذا المطلب إلى دراسة مفصلة لكل مصدر من مصادر هذا النوع من التمويل. ويمكننا تلخيص كيفية تكوين التمويل الذاتي في الشكل التالي:

الشكل رقم (1-2): مكونات التمويل الذاتي.



المصدر: فضيلة زاوي، تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر (دراسة حالة مؤسسة سونلغاز)،

مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2008-2009، ص 22.

من خلال الشكل أعلاه يتبين لنا مصادر التمويل الذاتي والمتمثلة فيما يلي:

أولاً: الأرباح المحتجزة

في المجتمعات الحديثة تضطلع المؤسسات الاقتصادية بتدبير ما يقرب نصف المدخرات اللازمة للتمويل الذاتي، حيث لا توزع كل أرباحها وإنما تحجز جزءاً منها. ويسمى هذا الأخير بالأرباح المحتجزة أو المحجوزة.

1- مفهوم الأرباح المحتجزة

إن تحقيق الربح هو أحد الأهداف الأساسية والضرورية الذي تسعى إلى تحقيقه كل المؤسسات الاقتصادية وهذا الربح تقوم المؤسسة بتجزئته إلى عدة أقسام، فمنه ما يوزع على المساهمين ومنه ما تحتفظ به المؤسسة ويسمى هذا الأخير بالأرباح المحتجزة⁽¹⁾.

(1) سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح هياكل التمويل، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1997، ص 55.

وهي "عبارة عن الجزء من رؤوس الأموال الخاصة (حقوق الملكية) الذي تستمده المؤسسة من ممارسة عملياتها المربحة ويتمثل في المتبقي من أرباح العام بعد تجنب الاحتياطات المختلفة والتوزيعات المقررة" (1).

وتعرف أيضا بأنها "الأرباح التي قررت الجمعية العامة للمساهمين عدم توزيعها على المساهمين (الملاك) في السنة التي حققت فيها، لكن هذا لا يعني تجميدها بل استعمالها في أغراض التمويل المختلفة حسب سياسة التمويل والاستثمار التي تحددها تلك الجمعية" (2).

تمثل الأرباح المحجوزة مصدر تمويل ذاتي وهي ناتجة عن الأرباح التي تحققها الشركة، يتم توزيع جزء منها وحجز الباقي وبالتالي فهي ناتجة عن عمليات الشركة الجارية وغالبا ما توجد تشريعات وقوانين تحدد نسبة معينة من الأرباح يجب اقتطاعها لكل من الاحتياطات والأرباح المحجوزة والحكمة من ذلك هي إيجاد كمية من الأموال داخل المؤسسة تحتفظ بها لغايات التوسع ومواجهة الطوارئ أو توزيعها على المساهمين في حالة عدم تحقيق الشركة لأرباح كافية للتوزيعات عند إتباع سياسة الثبات في التوزيعات وبهذا المفهوم تمثل جزءا من حقوق الملكية، إذ تؤدي إلى زيادة القيمة الدفترية إذا ارتفعت أي أن هناك علاقة إيجابية بين هذه الأموال والقيمة الدفترية كذلك لها تأثير إيجابي على القيمة السوقية (3).

يعتبر التمويل من الأرباح غير الموزعة مصدرا ذاتيا ذا أهمية كبيرة خاصة في المؤسسات الناجحة، إذا ما اتبعت سياسة حكيمة في توزيع توازن بين عائدات مناسبة لأصحاب المشروع وفي نفس الوقت توافر موارد ذاتية للمؤسسة تساعد على النمو، التطور وتحسين وضعها المالي وتزيد من قدرتها على الاقتراض إذا ما احتاجت لذلك، هذا وتعتبر الأرباح المحتفظ بها استثمارا إضافيا إجباريا من المساهمين يساعد في تحقيق المؤسسة لأهدافها وتحسين موقفها المالي ويعزز أهمية هذا العنصر كمصدر للتمويل القيود القانونية المفروضة على المؤسسات، إذ أنها تحد من قيامها بالتوسع في توزيع الأرباح وتجبرها على تكوين الاحتياطات المختلفة وإذا نجحت المؤسسة وحققت أرباحا تقوم عادة بتوزيع جزء من الأرباح المحققة والاحتفاظ بالجزء الآخر ليكون مصدرا لتمويل نمو المؤسسة وفي المؤسسات الناجحة يكون هذا المصدر على مدى السنوات أهم من رأس المال المقدم من المساهمين (4).

(1) سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998 ص 138.

(2) محفوظ جبار، أسواق رؤوس الأموال، الطبعة الأولى، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص 34.

(3) أحمد الجعبري وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، الطبعة الأولى، دار البركة للنشر والتوزيع، عمان، 2001، ص 93.

(4) محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999، ص 461.

2- مبررات حجز الأرباح

يمكن تلخيص أهم المبررات التي تقف وراء لجوء المؤسسة إلى التمويل الذاتي فيما يلي (1):

- قد تكون المؤسسة من المؤسسات التي تتعرض لتقلبات موسمية أو أخطار مختلفة مما يستلزم حجز جزء من الأرباح وعدم توزيعه؛
- قد تكون المؤسسة مجبرة على وضع برنامج لتخفيض ديونها والاعتماد على مصادرها الذاتية في التمويل؛
- قد تكون المؤسسة من النوع الناجح الذي ينمو بسرعة ويحقق أرباحا عالية مما يستدعي إعادة استثمار هذه الأموال.

3- العوامل التي تتحكم في قرار احتجاز الأرباح

يتوقف لجوء المؤسسة إلى الاحتفاظ بالأرباح أو توزيعها على مجموعة من العوامل (2):

- 3-1- قواعد القانونية:** والتي تختلف من بلد إلى آخر، إلا أنها تتفق في بعض الشروط منها (عدم إجراء توزيعات إلا على الأرباح الفعلية التي حققتها المؤسسة دون المساس برأس المال، عدم جواز توزيع الأرباح في حالات العجز المالي، بالإضافة إلى بعض القوانين الأخرى التي تحدد الحد الأدنى والحد الأقصى للأرباح الموزعة).
- 3-2- الحاجة إلى سداد الديون:** وهذا يكون عند حلول أجل استحقاق هذه الديون والتي تحصلت عليها المؤسسة من أجل توسيع نشاطها.
- 3-3- الوضع الاقتصادي العام:** إن الأوضاع الاقتصادية المقبولة للمؤسسة عادة ما تدفع بها إلى الاحتفاظ بمعظم أرباحها المحققة حتى تتمكن من مواجهة أي حالة طارئة في المستقبل.
- 3-4- عمر المؤسسة:** فالمؤسسة حديثة النشأة تعتمد على احتجاز قدر كبير من الأرباح لتعيد استثمارها من أجل توسيع نشاطها وتنميته.
- 3-5- طبيعة نشاط المؤسسة:** فإذا كانت الأرباح غير مستقرة كما هو الحال بالنسبة للصناعات الكمالية فإن سياسة احتجاز الأرباح هي الأولى، وهذا حتى يتوفر للمؤسسة ما يكفيها من الأموال في الظروف الصعبة.

(1) أحمد الجعيري وآخرون، نفس المرجع السابق، ص 99.

(2) محمد صالح الحناوي، أدوات التحليل والتخطيط في الإدارة المالية، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، دون سنة النشر، ص 46.

3-6- القيود في عقود الديون: إن عقود الديون طويلة الأجل غالبا ما تحد من حرية المؤسسة في توزيع الأرباح وهذا بهدف حماية الدائنين مثلا أن تنص هذه العقود على عدم توزيع الأرباح التي تحققت بعد عقد الدين.

3-7- الموقف الضريبي لأصحاب الأسهم: إن الموقف الضريبي لأصحاب الأسهم يؤثر على سياسة توزيع الأرباح في حالة كون المؤسسة مملوكة من طرف عدد قليل من المساهمين الخاضعين لشرائح ضريبية مرتفعة، فهم يفضلون حجز الأرباح من أجل إعادة استثمارها بدلا من الحصول على أرباح قليلة بعد اقتطاع الضرائب منها.

ويمكن أن نستنتج مما سبق أنه من بين أهم العوامل التي تدعو إلى احتجاز الأرباح هو تجنب التمويل لمشروعات المؤسسة لأن هذه السياسة من أسهل الوسائل للحصول على الأموال اللازمة لتمويل الزيادة في الأصول المختلفة بدلا من إصدار أسهم وسندات.

4- مزايا التمويل بالأرباح المحتجزة

يمكن النظر للأرباح المحتجزة من منطلق ايجابياتها المختلفة والتي يمكن حصرها في النقاط التالية⁽¹⁾:

- يعتبر التمويل بالأرباح المحتجزة مصدرا متاحا لكل المنشآت التي تحقق أرباح؛
- سهولة الحصول عليه فهو لا يحتاج إلى ضمانات كما في حالة التمويل بالسندات؛
- إن التمويل بالأرباح المحتجزة لا يرتب على المنشأة أية التزامات كما في حالة التمويل بالسندات والأسهم الممتازة؛
- إن التمويل بالأرباح المحتجزة لا يضعف المركز التنافسي لكبار المساهمين نظرا لعدم دخول مساهمين جدد.

5- عيوب التمويل بالأرباح المحتجزة

- لا يمكن إغفال الجانب السلبي للأرباح المحتجزة والمتمثل أساسا فيما يلي⁽²⁾:
- يعتبر استخدام الأرباح المحتجزة كمصدر للتمويل بشكل متكرر؛
- قد يتعذر على الشركات المساهمة المبتدئة الاستفادة من هذا المصدر؛

⁽¹⁾ إبراهيم وهبي فهد، كنجو عبود كنجو، الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 1997، ص 94.

⁽²⁾ علي عباس، الإدارة المالية، إثراء للنشر والتوزيع، الشارقة، 2008، ص 282.

- يتطلب أحيانا من الشركة إصدار أسهم مجانية مقابل احتجاز أرباح المساهمين مما يزيد من كلفة استخدام هذا المصدر.

ثانيا: الاحتياطات

تعتبر الاحتياطات من مصادر التمويل الداخلية التي تستعملها المؤسسة في تمويل أصولها والذي يصبح جزء من حقوق الملكية.

1- مفهوم الاحتياطات

" تمثل أرباح أبقاها الشركاء تحت تصرف المؤسسة إلى أن تتخذ الهيئة القانونية بالمؤسسة قرار يلغي ذلك " (1).

الاحتياطات من حيث المبدأ هي "أرباح مخصصة بشكل دائم للكيان ما لم يصدر قرار مخالف من الأجهزة المختصة " (2).

تمثل الاحتياطات "أرباح أبقاها الشركاء تحت تصرف المؤسسة، وضمن قانون الشركات فإنه بمجرد تكوين هذه الاحتياطات يصبح من حق الشركة توزيعها على المساهمين، دمجها ضمن رأس المال الاجتماعي، وتخصيصها من أجل امتصاص أو تغطية الخسائر، وهي نوعان إجبارية التكوين و أخرى اختيارية التكوين " (3).

2- التصنيف المحاسبي للاحتياطات

ينقسم حساب الاحتياطات (د/106) إلى الحسابات الفرعية التالية (4):

- احتياطات قانونية وتصنف في الحساب(د/1061)؛

- احتياطات منظمة وتصنف في الحساب(د/1062)؛

- احتياطات النظام الأساسي وتصنف في الحساب(د/1063)؛

- احتياطات اختيارية وتصنف في الحساب(د/1068).

2-1- الاحتياطات القانونية(د/1061): هي احتياطات منصوص عليها قانونا (المادة 721 ق ت)، حيث

يفرض على الشركات تشكيل احتياطات بمعدل 5% من كل ربح محقق إلى غاية أن يصل هذا الاحتياطي

(1) بن ربيع حنيفة، الواضح في المحاسبة المالية وفق SCF والمعايير الدولية، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، منشورات كليك، الجزائر، 2013، ص 41.

(2) التيجاني أحمد بلعروسي، النظام المحاسبي المالي، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص 137.

(3) بلخير بكاري، دروس في المحاسبة المعمقة حسب النظام المحاسبي المالي(SCF)، الطبعة الأولى، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2016، ص 154.

(4) بلخير بكاري، نفس المرجع السابق، ص 154.

إلى 10% من رأس المال ويمنع توزيع هذا الاحتياطي القانوني ويمكن استعماله في الزيادة في رأس المال أو تغطية الخسائر و في حالة استعماله يجب إعادة تشكيله.

2-2- الاحتياطات المنظمة (د/1062): وتسجل فيه الاحتياطات المكونة وفقا لأحكام التنظيم وحاليا تتمثل في فائض التنازل عن التثبيات لإعادة استثمارها والفائض هذا هو نتيجة التنازل الموجبة أي (د/752) فوائض القيمة الناتجة عن التنازل عن الأصول العينية غير المالية، وتسجل ضمن (د/1062) فوائض التنازل عن التثبيات إذا تعهدت المؤسسة بإعادة الاستثمار لمبلغ لا يقل عن (تكلفة حيازة أو إنتاج + فائض قيمة التنازل) وهذا خلال ثلاث سنوات من تاريخ إقفال الدورة المحقق فيها الفائض ويشترط أن يلحق هذا التعهد بالتصريح السنوي للنتائج (بند 173 من قانون الضرائب المباشرة). كما نشير بأن العناصر المعتمدة ضمن الأصل الثابت تلك القيم المكونة لحافطة المدخلات ضمن ذمة الكيان منذ سنتين (02) على الأقل قبل تاريخ التنازل (البند 04 من المادة 172 ق ض م).

إذا تم تنفيذ هذا التعهد في الآجال المحددة (3 سنوات) ترصد هذه الفوائض في حسابات اهتلاك للأصول الثابتة المحازة وتنتقص من تكلفة حيازة الأصل الثابت عند تطبيق الاهتلاك. أما إذا لم يتم الالتزام بالتعهد يتم إعادة دمجها في الدورة التي تم فيها انتهاء الأجل.

2-3- احتياطات نظامية واحتياطات تعاقدية: ويقسم هذا الحساب كالتالي:

- احتياطات نظامية (د/10631): وهي الاحتياطات التي نص عليها القانون الأساسي للشركة؛
- احتياطات تعاقدية (د/10632): وتكون وفقا لعقد بين المؤسسة و الغير (أحد الدائنين مثلا)؛
- احتياطات منظمة: وتكون للإجراءات القانونية المطبقة (وفقا لقانون الضرائب مثلا). إن تسجيل فائض قيمة التنازل المعاد استثماره يكون بالحساب (د/1064).

2-4- احتياطات اختيارية (د/1068): أي احتياطات تشكل بمحض إرادة الشركاء.

ثالثا: المؤونات

تعتبر المؤونات إحدى المكونات الأساسية للتمويل الذاتي في المؤسسة الاقتصادية، وذلك لاعتبارها مصاريف وهمية، لا ينتج عنها تدفق نقدي خارجي حقيقي.

1- تعريف المؤونات

التعريف الأول: عرف النظام المحاسبي المالي في مادته 125 الفقرة الأولى مؤونات الأعباء على أنها " خصوم يكون استحقاقها أو مبلغها غير مؤكد " (1).

(1) التيجاني أحمد بلعروسي ، مرجع سبق ذكره، ص 67.

التعريف الثاني: " تمثل المبالغ المكونة لاحتمال الانخفاض غير العادي في قيمة الأصول، ومن أجل تقادي المؤسسة ذلك يتم عن طريق رصد تلك المبالغ لمقابلة الانخفاض (1) .

التعريف الثالث: المؤونات هي مبالغ مالية تقوم المؤسسة الاقتصادية بتكوينها بغض النظر إذا كانت هذه المؤسسة قد حققت ربحا أو خسارة وهذا حسب ما وضحته المادة 718 من القانون التجاري، فهي تركز على فكرة الاحتمالات فيما يخص قيمتها ووقت حدوثها. والمؤونات تعتبر تجسيدا لمبدأ من المبادئ الأساسية للمحاسبة، ألا وهو مبدأ الحيطة والحذر ومن ثم فهي ليست توزيعا للربح وإنما هي تحميل عليه وتحسب المؤونات من الربح الخاضع للضريبة، ما يجعلها تساهم في تحقيق وفرة ضريبية للمؤسسة " (2).

من خلال هذه التعاريف نستنتج أن المؤونات هي عبارة عن مبالغ تحمل إلى الدورة المحاسبية لمواجهة حوادث محتملة لها تأثير مباشر على نشاط المؤسسة.

2- شروط تكوين المؤونات

سمح النظام المحاسبي المالي بتكوين المؤونة إذا توفرت الشروط التالية (3):

- عندما يكون لكيان المؤسسة التزام رهن (قانوني أو ضمني) ناتج عن حادث مضى؛
- عندما يكون من المحتمل أن يكون خروج موارد أمرا ضروريا لإطفاء هذا الالتزام؛
- عندما يمكن القيام بتقدير هذا الإلزام تقديرا موثوقا منه؛
- لا تكون الخسائر العملية المستقبلية محلا لمؤونات الأعباء(المادة 125 الفقرة الثانية من النظام المحاسبي المالي)؛
- يكون المبلغ المدرج في الحسابات على سبيل مؤونات الأعباء في نهاية السنة المالية هو أفضل تقدير للنفقات الواجب تحملها حتى تلاشي الإلزام المعني (المادة 125 الفقرة الثالثة من النظام المحاسبي المالي)، وتكون المؤونات محلا لتقدير جديد عند إقفال كل سنة مالية؛
- لا يستعمل أي مؤونة للأعباء إلا في النفقات التي من أجلها تم إدراجه أصلا في الحسابات (المادة 125 الفقرة الرابعة من النظام المحاسبي المالي).

(1) ناصر دادي عدون، التحليل المالي، الجزء الأول، دار المحمدية للنشر، الجزائر، 1999، ص 28.

(2) محمد شعبان، نحو اختيار هيكل تمويلي أمثل للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة أحمد محمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2009-2010، ص 10.

(3) التيجاني أحمد بلعروسي، مرجع سبق ذكره، ص 67-68.

يمكن للمؤسسة عند ملاحظة احتمال حدوث في المستقبل أي تكاليف كانت سواء ذات طابع استثنائي أو متعلقة بالاستغلال الجاري ، أن تشكل مخصصات (مؤونات) لمواجهة هذه التكاليف المحتملة (1).

3- المعالجة المحاسبية للمؤونات

يتم معاجة المؤونات محاسبيا من خلال تقسيمها الى مؤونات جارية ومؤونات غير جارية كما يلي:

3-1- الحساب 15 مؤونات للأعباء - خصوم غير جارية: وتكون المعالجة المحاسبية لهذا النوع من المؤونات كما يلي (2):

3-1-1- تكوين المؤونة: في نهاية السنة نجعل حساب مخصصات الاهتلاكات والمؤونات - أصول غير جارية (د/681) أو حساب مخصصات الاهتلاكات والمؤونات - خصوم مالية (د/686) مدينا وحساب مؤونات للأعباء - خصوم غير جارية (د/15) دائنا.

3-1-2- تعديل المؤونة: في نهاية السنة المالية تتم مراجعة المؤونة ومنه تعديلها كالتالي:

- زيادة قيمة المؤونة عند الحاجة: ويكون بقيد مماثل لقيد تكوينها.

- تخفيض قيمة المؤونة أو إلغاؤها: حيث نجعل حساب مؤونات للأعباء - خصوم غير جارية (د/15) مدينا وحساب استرجاعات الاستغلال عن خسائر القيمة والمؤونات (د/781) أو حساب استرجاعات مالية عن خسائر القيمة والمؤونات (د/786) دائنا بقيمة التخفيض في المؤونة أو بقيمتها الكلية في حالة الإلغاء.

- استخدام المؤونة: في حالة تحقق الأعباء التي كونت من أجلها المؤونة، يتم ترصيد المؤونة مباشرة، والملاحظ أن أسلوب معالجة المؤونة في النظام المحاسبي المالي يختلف عن ذلك المطبق في المخطط المحاسبي الفرنسي والذي يسجل الأعباء حسب طبيعتها ليتم بعد ذلك ترصيد المؤونة بواسطة حساب استرجاع للتكاليف تماما كان مطبقا في المخطط المحاسبي الوطني.

3-2- الحساب 481 مؤونات الخصوم الجارية: وتكون المعالجة المحاسبية كما يلي (3):

3-2-1- تكوين المؤونة: عند إقفال الحسابات فإن الخصوم التي يكون مبلغها غير مؤكد والتي من المحتمل أن يقع استحقاقها خلال اثني عشر شهرا تكون موضوع تسجيل محاسبي، فنجعل الحساب 481 دائنا وحساب 685 مدينا بقيمة المؤونة.

(1) عاشور كتوش، المحاسبة العامة أصول ومبادئ وفقا للنظام المحاسبي الوطني، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 165.

(2) عبد الرحمان عطية، المحاسبة المعقدة وفق النظام المحاسبي المالي، الطبعة الأولى، الجزائر، 2011، ص 76.

(3) التيجاني أحمد بلعروسي، مرجع سبق ذكره، ص 173.

3-2-2- تعديل المؤونة: أن المعالجة المحاسبية للمؤونات - خصوم جارية (من حيث زيادة أو تخفيض أو استخدام المؤونة) تكون كما رأينا في مؤونات الخصوم غير الجارية، مع مراعاة استخدام الحساب 685 عوض 681.

رابعاً: الاهتلاكات

تمثل الاهتلاكات عنصر رئيسي في التمويل الذاتي للمؤسسة وهي التي تمثل قيمة التدني السنوي لاستثمارات المؤسسة فهي مخصصات لتعويض أصولها مستقبلاً، وقد يتدخل المشروع في بعض الحالات لتمييز هذا النوع من التمويل أو لحفظه من آثار هبوط قيمة النقود وذلك بفرض طرق معينة لحساب أقساط الاهتلاك (1).

1- طرق وأنماط الاهتلاك

إن طرق اهتلاك أي أصل هي انعكاس لتطور استهلاك المؤسسة للمنافع الاقتصادية التي يدرها ذلك الأصل، حيث حدد النظام المحاسبي المالي طرق الاهتلاك عموماً في (2):

- الاهتلاك الخطي ويقود إلى عبء ثابت على المدة النفعية للأصل؛
- الطريقة التناقصية حيث تؤدي إلى عبء متناقص على مدة الأصل النفعية (الاهتلاك التنازلي)؛
- الطريقة التصاعدية (التدرجية) تؤدي إلى عبء متزايد على مدة الأصل النفعية (الاهتلاك التصاعدي)؛
- طريقة وحدات الإنتاج يترتب عليها عبء يقوم على الاستعمال أو الإنتاج المنتظر من الأصل.

2- دور الاهتلاكات في تخفيض الوعاء الضريبي

تسمح الإدارة الضريبية بقيام المؤسسات الخاضعة للضريبة بأن تطرح مصروف الاهتلاك عندما يتم احتساب الدخل الخاضع للضريبة، إلا أن طريقة الاهتلاك المتبعة غالباً ما يتم تحديدها من قبل الإدارة الضريبية لغرض عدم السماح للشركات بتغيير الدخل الخاضع للضريبة باستخدام طرق الاهتلاك المتسارع، وبالتالي تخفيض العبء الضريبي بالنتيجة، في معظم البلدان تنص قوانين ضريبة الدخل على إتباع طريقة القسط الثابت، عادة تقوم المؤسسات بإتباع الطريقة الملائمة التي تحددها هيئة الضرائب وبعبءه تختار أحد طرق الاهتلاك المتسارع لتخفيض العبء الضريبي، كما تقوم أيضاً بإتباع الطريقة المناسبة للاهتلاك لغرض التقرير في القوائم المالية (3).

(1) فضيلة زواوي، مرجع سبق ذكره، ص 23.

(2) لخضر علاوي، مرجع سبق ذكره، ص 66.

(3) هادي رضا الصفار، مبادئ المحاسبة المالية القياس والاعتراف والإفصاح في التقارير المحاسبية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 363.

المطلب الثاني: دوافع التمويل الذاتي

تلجأ معظم المؤسسات الاقتصادية الخاصة والعامة إلى التمويل الذاتي، إلا أن بالنسبة للمؤسسات الاقتصادية العامة يجب أن تتمتع باستقلال مالي وميزانية ذاتية، وهذا يعني أن يعود إليها فائض نشاطها الإنتاجي ليصبح من احتياطيها ويندمج في ميزانيتها الذاتية ولا يكفي أن يعتبر هذا الفائض من أصولها، بل ويجب أن تكون لها الحرية في استخدامه. وبمعنى آخر أن تتمتع المؤسسة بإدارة مستقلة في اختيار وتنفيذ خطط الاستثمار الخاصة بها، إلى جانب هذا هناك شروط داخلية وخارجية، أي خاصة بالمؤسسات بحد ذاتها تتعلق بظروف السوق التمويلية نوجزها فيما يلي (1):

أولاً: الظروف الداخلية

إن إتمام التمويل الذاتي يفترض أن يتوفر للمؤسسة في أي لحظة الأصول النقدية السائلة بالشكل والقدر اللازمين لتحقيق احتياجاتها ومتطلباتها الاستثمارية، إلا أن هذا بدوره يتوقف على الحجم المادي للمؤسسة، أي طاقته الإنتاجية، كما يتوقف أيضاً على شكلها السوقي (احتكار، شبه احتكار، منافسة) لأننا نجد أن المؤسسات الكبيرة التي تستطيع أن تستفيد من مزايا الإنتاج الكبير، كما يتضمن ذلك من توفير في النفقات الإدارية وامتصاص التغيرات التكنولوجية ومعدل تشغيل مرتفع، والقدرة على مواجهة نقابات العمال وتحديد الأجور، كما أن أوضاعها الاحتكارية ونسبة احتكارية في أسواق التوزيع تمنحها القدرة على تسويق منتجاتها بالأسعار التي تحددها وكلها عوامل تؤدي إلى زيادة معدلات الأرباح لهذه المؤسسات.

ثانياً: الظروف الخارجية

يرتبط التمويل الذاتي بطريقة غير مباشرة بالظروف السائدة في السوق النقدية وسوق رأس المال، إذ تهدف مرونة هذه الأسواق وقدرتها على تعبئة المدخرات وتقديمها في صور وأسعار مناسبة للتوظيف الاستثماري ومن الملاحظ وجود ارتباط طردي بين نمو هذه الوسيلة (التمويل الذاتي) وبين نقصان الإدخارات وعدم توفيرها بالقدرة اللازمة، أو على الأقل عدم استعدادها للتوظيف الاستثماري الطويل الأجل والسبب في ذلك يرجع إلى ارتفاع معدلات الاستهلاك في البلدان المتقدمة وارتفاع معدلات التضخم وتناقص القوة الشرائية للنقود في البلاد المتخلفة مما يدفع الأفراد إلى تحويل أصولهم النقدية إلى السلع والخدمات، إلا أن من أهم العوامل التي ترتبط بنمو هذه الوسيلة في تمويل الموارد ارتفاع تكلفة الاستثمار وبالتالي تمتع المؤسسات في الاقتراض من الأسواق النقدية وأسواق رأس المال، وخاصة إزاء تزايد خطر الاستثمار وعدم

(1) محمد عبد العزيز عجمية، مصطفى رشدي ذبيحة، النقود والعلاقات الاقتصادية الدولية، مطبعة الدار الجامعية للنشر، مصر،

التأكد من العائد المتوقع من هذا الاستثمار نتيجة التقلبات التي تحدث في أسعار الأوراق المالية وأسعار السلع والخدمات.

المبحث الثالث: محددات التمويل الذاتي، تكلفته وأثر استخدامه على المؤسسة الاقتصادية

في هذا المبحث سنحاول التطرق إلى محددات التمويل الذاتي، تكلفته وأثر استخدامه على المؤسسة الاقتصادية.

المطلب الأول: محددات التمويل الذاتي

لتحديد التمويل الذاتي المراد تحقيقه من طرف المؤسسة يستحسن معرفة اتجاهات السوق وكذا نوايا مسؤولي المؤسسة من أجل تحديد ما إذا كان هناك تقدير حالة تنمية أو انسحاب فوري من السوق، تسمح هذه المعلومات تحديد مستوى الاحتياجات حسب تطور مستوى الإنتاج (الانخفاض، الحفاظ على المستوى الحالي، التنمية).


أولاً: المكونات الأساسية للتمويل الذاتي

إن تحديد مفهوم دقيق للتمويل الذاتي يتوقف على دراسة المكونات الأساسية لهذا التدفق المالي، وذلك حسب منظورين⁽¹⁾:


1- منظور مباشر: التمويل الذاتي هو ذلك الرصيد المتبقي بين التدفقات المحصلة والتدفقات المسددة، أي استبعاد التدفقات الوهمية المتمثلة في مخصصات الاهتلاك والمؤونات.

2- منظور غير مباشر: حيث يظهر التمويل الذاتي في شكل تدفق نقدي cash flow المحقق من قبل المؤسسة، ويتشكل التمويل الذاتي بواسطة عدة عناصر أساسية تتضح من خلال المراحل التي نعرضها في الشكل التالي:

شكل رقم (3-1): مراحل تشكل التمويل الذاتي.



(1) إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، مرجع سبق ذكره، ص 241.



المصدر: إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، مرجع سبق ذكره، ص 241

يتضح من خلال الشكل السابق، كيفية تكوين التمويل الذاتي وذلك تبعا للمراحل التالية⁽¹⁾:

- ينطلق من الإيرادات التجارية المحققة، حيث يغطي رقم الأعمال الاهتلاكات الوسطية ليكون مؤشر القيمة المضافة؛
- مؤشر القيمة المضافة يساعد في تحديد سياسة التمويل وعلاقة المؤسسة بمقدمي الخدمات الخارجية والمقاوله بالباطن وقدرتها على التحكم في اهتلاكاتها المباشرة؛
- رصيد القيمة المضافة المحقق في المرحلة السابقة، يوجه لتغطية مصاريف المستخدمين ومصاريف الضرائب والرسوم ليشكل الفائض الإجمالي للاستغلال؛
- يعبر الفائض الإجمالي للاستغلال عن أداء دورة الاستغلال وقدرتها على توليد فوائض مالية تساهم في تغطية المصاريف المالية والمصاريف الاستثنائية والضرائب على الأرباح؛
- القدرة على التمويل الذاتي، هو النتيجة الإجمالية المحققة حسب المراحل السابقة وهو بمثابة المحصلة النهائية للتدفقات المالية الحقيقية قبل توزيع الأرباح.

وهنا تبرز أهمية تحقيق قدرة التمويل الذاتي تمكن المؤسسة من تسديد مستحقاتها اتجاه المساهمين والرصيد المتبقي يمثل الفوائض المالية المعاد استثمارها وهو ما يصطلح عليه بالتمويل الذاتي.

ثانيا: احتياجات التمويل الذاتي

هناك ثلاثة أنواع ممكنة لاحتياجات التمويل الذاتي وهي كالتالي⁽²⁾:

- 1- التمويل الذاتي الأدنى (ت ذ أ): يخص هذا النوع من التمويل المؤسسات التي تشتغل داخل سوق يمتاز بتراجع مستمر، وتتمنى الانسحاب منه بصفة تدريجية في هذه الحالة، يصل التمويل الذاتي إلى حده الأدنى بسبب توزيع كل الأرباح، ويبقى مشكلا إلا من مخصصات الاهتلاكات.

(1) نفس المرجع السابق، ص 242.

(2) خميسي شيحة، التسيير المالي للمؤسسة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص ص 93-94.

2- التمويل الذاتي للبقاء (ت ذ ب): يخص هذا النوع من التمويل الذاتي المؤسسات التي ترغب في الاحتفاظ بمستوى ثابت للإنتاج بسبب استقرار السوق، أو عدم الشروع في تجاوز المستوى المطلوب. في هذه الحالة يتمثل التمويل الذاتي في الاهتلاكات مضافا إليها مبلغ تعويض التآكل النقدي بسبب ارتفاع أسعار الاستثمارات اللازمة.

تكلفة التمويل الذاتي للبقاء = مخصصات الاهتلاكات + تعويض الخسارة الناجمة عن التآكل النقدي

3- التمويل الذاتي للنمو (ت ذ ن): يخص المؤسسات التي ترغب الزيادة في طاقتها الإنتاجية والحصول على قسط هام من السوق، يتمثل هذا النوع من التمويل الذاتي في التمويل الذاتي للبقاء مضافا إليه قسط التنمية المرغوب فيه.

تكلفة التمويل الذاتي للنمو = تكلفة التمويل الذاتي للبقاء + قسط التنمية المرغوب فيه

المطلب الثاني: تكلفة التمويل الذاتي

إن التمويل الذاتي له تكلفة كغيره من الأموال الأخرى بالرغم من صعوبة قياسها، إلا أن المصدر يتميز عن غيره بما يلي:

أولاً: من الناحية الضريبية

يمكن إبراز تكلفة التمويل الذاتي من الناحية الضريبية فيما يلي⁽¹⁾:

يعامل التمويل الذاتي معاملة ضريبية خاصة، فالجزء الأكبر منه معفي من الضريبة المباشرة على الأرباح (مخصصات الاهتلاك) وهو ما يميز هذا المصدر عن المصادر الخارجية الأخرى كزيادة رأس المال، حيث يخصم الاهتلاك من الربح لتحديد الوعاء الضريبي مما يجعله أقل تكلفة، ومن ناحية أخرى تخضع التوزيعات لضريبة القيم المنقولة وهو ما يوضح وجود ازدواج ضريبي يتمثل في الضريبة على الأرباح، ثم الضريبة على التوزيعات، مما يؤدي إلى فقدان جزء كبير من التوزيعات، ومن مصلحة المساهم في ظل هذه الظروف إعادة استثمار هذه الأموال بدلا من توزيعها نظرا لأن الضريبة على الأرباح الرأسمالية أقل بكثير عن الضريبة على إيرادات القيم المنقولة ويبدو هذا الاتجاه واضحا في ألمانيا.

يتضح مما سبق أن الإعفاء الضريبي الجانب الأكبر من التمويل الذاتي والازدواج الضريبي يرجحاً حجز الأموال بدلا من توزيعها وبدلا من فقدان جانب كبير نتيجة توزيعها ولا سبيل إلى الحصول على هذه الأموال من سوق المال، إن التوزيع الكامل للتمويل سيؤدي إلى فقدان جانب كبير منها في شكل ضرائب

(1) عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية مدخل اتخاذ القرارات، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، 2002، ص 423.

على التوزيعات وتحمل الشركة لنفقات زيادة المال ونقص السيولة مما يرجح ميل الشركات إلى تفضيل التمويل الذاتي لسببين:

- إن الجزء من التمويل الداخلي المعفي من الضريبة أقل تكلفة من المصادر الأخرى الخاصة بحقوق الملكية كزيادة رأس المال والأرباح المحتجزة؛

- إعادة استثمار الفائض المحتجز يجنب الشركة فقدان جزء منها إذا ما تقرر توزيعه في شكل ضرائب ونفقات.

ثانيا: من الناحية الاقتصادية

تكمن تكلفة التمويل الذاتي من الناحية الاقتصادية فيما يلي (1):

المشكلة ليست في حجز الأموال، وإنما في تخصيصها فمن غير المنطقي ربط كل مشروع أو اقتراح استثماري بمصدر تمويلي محدد، لأن هذا يعني قبول مشروع "أ" لأن عائدته السنوي 10% ويتم تمويله بقرض تكلفته 8%، واستبعاد المشروع ب عائدته السنوي 14% ويتم تمويله عن طريق زيادة رأس المال حيث تكلفه هذه الأموال 18% ووفقا لذلك يتم قبول مشروعات لا تعطي عائد مناسب، حيث يتم تمويلها ذاتيا.

يقتضي المنطق أن تتم عملية التخصيص وفقا لخطة أو برنامج استثماري وتمويلي ومراعاة التناسب بين العائد والخطر لكل مشروع، وتكلفة الخطر المالي، بحيث يتحقق التوازن بين العائد والتكلفة للبرنامج.

فتتدف الشركة بعض الاستثمارات سالبة العائد كإنشاء مطعم أو نادي أو مساكن للعاملين، ويعوض ذلك بقيمها باستثمارات أخرى أكثر ربحية، بحيث يكون العائد على الاستثمارات ككل مقبولا بالمقارنة بتكلفة الأموال، يتطلب ذلك وجود حجم معين من التمويل الداخلي لتمويل برنامج الاستثمار على الرغم مما يبدو ظاهريا أن لا تكلفة لهذه الأموال، وهو اعتقاد خاطئ، فتكلفة هذه الأموال ضمنا تعادل تكلفة الفرصة البديلة، لأن عملية التخصيص تتطوي على اختيار بديل أو أكثر، فقبول المشروعات "أ"، "ب" بدلا من "ج"، "د" (في ظل القيود المالية وأن هذه المشروعات ليست مانعة بالتبادل) فالعائد المفقود نتيجة عملية الاختيار يمثل تكلفة الفرصة البديلة، ويمثل ذلك معيارا لتخصيص الأموال ككل بصرف النظر عن مصدرها.

منطقيا من مصلحة الشركات الاستفادة من ذلك الجزء من التمويل الذاتي المعفي من الضريبة، بل قد تحتجز نسبة أكبر من المسموح بيه ضريبيا وهو الاتجاه الذي تنتهجه الشركات السويسرية.

نستخلص مما سبق أن التمويل الذاتي المعفي من الضريبة له تكلفة ضمنية تماثل تكلفة الفرصة البديلة، والتي تبرز لحظة تخصيص الأموال، حيث يتم معالجة تكلفة الأرباح المحتجزة والاهتلاك كما يلي:

(1) نفس المرجع السابق، ص 425.

1- تكلفة الأرباح المحتجزة

إن كلفة التمويل بالأرباح المحتجزة تعد تكلفة ضمنية تساوي التمويل بالملكية لأن الأرباح المحتجزة هي جزء من الأرباح المتاحة للتوزيع على المساهمين، وبالتالي هي حق من حقوق المساهمين حيث أن البديل عن احتجاز الأرباح دفع قيمتها نقداً للمساهمين من الناحية العملية، وبصورة عامة أن كلفة الأرباح المحتجزة أقل من كلفة التمويل بالأسهم العادية لسببين⁽¹⁾:

- الأول: إن الأرباح الموزعة تخضع للضريبة على الدخل وعند احتجازها لا تخضع للضريبة؛
 - الثاني: إن إعادة استثمار الأرباح الموزعة من قبل المساهمين أنفسهم يخضع لعمولة الوسطاء، أي عند إعادة الاستثمار عن طريق شراء أوراق مالية في السوق المالي سيدفع المساهمون مبلغ إلى الوسطاء عند تنفيذ عمليات الاستثمار، بينما عندما تقوم الشركة بالتمويل بالأرباح المحتجزة فإنها لا تخسر عمولة الوسطاء. إن ذلك معناه أن التمويل باستخدام الأموال المتراكمة من الأرباح المحتجزة أقل كلفة من التمويل بالأسهم العادية لاستبعاد كلفة الضريبة والعمولة المشار إليها أعلاه.
- لذلك تحسب تكلفة الأرباح المحجوزة بنفس طريقة الأسهم العادية والمعادلة التالية توضح ذلك:

حيث:

ر: الربح المتوقع لكل سهم

ض: معدل الضريبة


س: سعر بيع الأسهم

2- مخصصات الإهلاك

إن مخصصات الإهلاك كغيرها من الأموال الأخرى التي تحتجزها الشركة لها تكلفة تناظر تكلفة الفرصة البديلة، ففي ظل افتراض ثبات أسعار الأصول، فإن هذه الأموال لا تبقى عاطلة وإنما يعاد استثمارها في استثمارات أخرى مما يؤدي إلى نمو هذه الأصول وهو ما يعرف بأثر Lohman - ruchti، فمن الناحية النظرية تخصص هذه الأموال لإعادة التكوين التدريجي للأصول والمحافظة على القوة الإيرادية للشركة، ومن

(1) كامل دريد آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2007، ص 323-324.

الناحية العملية تستخدم هذه الأموال بصفة خاصة في الشركات النامية لتمويل الاستثمارات التوسعية بجانب الاستثمارات الإحلالية، حيث لا تبقى هذه الأموال عاطلة حتى لحظة الإحلال وإنما يعاد استثمارها في أصول رأسمالية، ويتم تمويل الاستثمارات الإحلالية من الأموال الحاضرة من اهتلاك الأصول الثابتة، ويستكمل النقص من المصادر الأخرى أي أن أموال الاهتلاك تخصص لتمويل استثمارات توسعية ولا تبقى عاطلة، ففي الشركات النامية تتجاوز الأموال الحاضرة من الاهتلاك الاستثمارات الإحلالية، حيث يستخدم الفائض في تمويل استثمارات توسعية. إعادة استثمار هذه الأموال بمعدل عائد سنوي يساوي تكلفة الفرصة البديلة، يمكن الشركة من الحصول على مبلغ أكبر من الاستثمار الأصلي في نهاية العمر الافتراضي للأصول الرأسمالية، ويتضاعف هذا الأثر بزيادة الفترة أو باستخدام طريقة الاهتلاك المتناقص بدلا من قسط الاهتلاك الثابت⁽¹⁾. وهو ما يوضحه الشكل رقم (04) كما يلي:



المصدر: عبد الغفار حنفي، مرجع سبق ذكره، ص 248.

يتضح من خلال الشكل بأن الاستثمار المبدئي "أ"، حيث العمر الافتراضي هو "ن" سنة، وفي خلال هذه الفترة يحسب الاهتلاك على الاستثمارات الأصلية والإضافية حيث يعاد استثمار هذه الأموال، وفي نهايتها تهلك الاستثمارات الأصلية، حيث يتضح أن مجموع مخصصات الاهتلاك أكبر من الاستثمار المبدئي وأقل من إجمالي الاستثمارات "أ"، وهو ما يوضح تجاوز مخصصات الاهتلاك للاستثمارات الإحلالية وتمويلها لاستثمارات إضافية عندما تؤول "ن" إلى ∞ .

(1) عبد الغفار حنفي، مرجع سبق ذكره، ص 280.

المطلب الثالث: اثر استخدام التمويل الذاتي على المؤسسة الاقتصادية

ينطوي التمويل الذاتي على العديد من المزايا والعيوب من أهمها ما يلي:

أولاً: مزايا التمويل الذاتي

من أهم المزايا التي يتميز بها التمويل الذاتي ما يلي⁽¹⁾:

- أهم مورد في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يصعب عليها الحصول على أموال من مصادر أخرى؛
- استخدام الأرباح المتحققة في تمويل المؤسسات يمنحها الاستقلالية النسبية وحرية الحركة، فاستخدام جزء من الأرباح المحتجزة في شكل احتياطي غير معلن يعفي المؤسسة من اللجوء إلى أعباء القروض الخارجية وما يتبعها من شروط تسديد وفوائد، ويصبح لدى المؤسسة رصيد نقدي مناسب لمواجهة الاحتياجات المتعددة والمتغيرة من الأموال؛
- زيادة مقدار الربح المحتجز في المؤسسة يعطيها قدرة كبيرة على زيادة حق الملكية فيمكنها من رفع مقدار الاستثمارات؛
- الاستقلالية اتجاه البنوك والمؤسسات المالية؛
- السرعة في اتخاذ قرار الاستثمار، فهي لا تحتاج إلى مفاوضات ولا عقود وشروط أخرى؛
- تحقق الاستثمارات بأقل تكلفة ممكنة، وتتفادى المخاطر المالية عند الضائقة المالية؛
- يعطي للمؤسسة حرية أكبر في اختيار الاستثمارات دون قيد أو ضمانات (رهون).

ثانياً: عيوب التمويل الذاتي

- رغم المزايا التي يتمتع بها التمويل الذاتي إلا أنه لا يخلو من العيوب والأخطار والتي نوجزها فيما يلي⁽²⁾:
- يرى البعض أن الأموال الناتجة عن التمويل الذاتي ليس لها أي تكلفة، لهذا تلجأ بعض المنشآت إلى توظيفها في استثمارات ذات ربحية ضعيفة، مما ينتج عنه في النهاية سوء استخدام الموارد المالية للمؤسسة؛
 - يكون التمويل الذاتي عائقاً لتطور المنشأة عند ما تعتمد عليه بصورة كبيرة لأنه عادة ما لا يكفي لتغطية كل الاحتياجات المالية، فيتوجب عليها إما اللجوء إلى القروض الخارجية وإما الاستثمار بقدر الأموال المتاحة له وبالتالي تفويت الفرصة؛

(1) مبارك لسوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص، 2004، ص 178.

(2) أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص ص 32-33.

- إن تدعيم سياسة التمويل الذاتي عن طريق تعظيم أقساط الاهتلاك في السنوات الأولى يؤدي إلى زيادة تكلفة السلع المنتجة التي من شأنها تؤدي إلى ارتفاع الأسعار والذي يكون على حساب المستهلك وكذا انخفاض تنافسية المنشأة في السوق؛
- لا يعتبر التمويل الذاتي حافزا للعمال لزيادة إنتاجياتهم حيث أنهم قد يحرمون من موارد مالية كانت توجه للتوزيع مما يضعف من القدرة الشرائية لهم، خاصة عند ارتفاع مستوى الأسعار، مما ينعكس سلبا على الأداء ومنه على المنشأة، حيث تتخفف إنتاجيتها؛
- الاعتماد المفرط على هذا النوع من مصادر التمويل يؤدي إلى النمو البطيء وحرمان المنشأة من الاستفادة من الفرص الاستثمارية المربحة؛
- يتميز التمويل الذاتي في المنشأة الصغيرة والمتوسطة باعتماده على مدخرات صغيرة جدا غالبا مالا تكفي لمواجهة احتياجات هذه المنشآت من أجل تغطية نفقاتها المختلفة، وتتجلى المشكلة التمويلية خاصة لهذه المنشآت إذا تعرضت إلى مشاكل سيولة نتيجة عدم قدرتها على بيع منتجاتها في فترة مناسبة أو إذا فوجئت بارتفاع شديد في أسعار المواد الأولية التي تحتاجها.

المبحث الرابع: أساسيات حول قدرة التمويل الذاتي والأرباح الموزعة

التمويل الذاتي هو ذلك الجزء المتبقي من قدرة التمويل الذاتي بعد توزيع الأرباح على الملاك والذي يبقى تحت تصرف المؤسسة من أجل إعادة استثماره. وفي هذا المبحث سنبحث في العناصر التالية:

- قدرة التمويل الذاتي؛

- الأرباح الموزعة.

المطلب الأول: قدرة التمويل الذاتي

تتمثل قدرة التمويل الذاتي في الفرق بين مجموع الإيرادات المحتمل تحصيلها ومجموع التكاليف المحتمل تسديدها وتعتبر عن فائض محتمل للخزينة وليس حقيقي.

أولا: تعريف قدرة التمويل الذاتي

هناك عدة تعاريف لقدرة التمويل الذاتي نذكر منها ما يلي:

التعريف الأول: " قدرة التمويل الذاتي هي عبارة عن الموارد الداخلية الناتجة عن المعاملات المسجلة كإيرادات ونفقات خلال الفترة التي هي تحت تصرف المؤسسة " (1).

(1) Christian Zambotto Et Mireille, Gestion Financière, Dunod, 7^{ème} Edition, P 20.

التعريف الثاني: هي " التدفق النقدي المحاسبة يقيس قدرة الشركة على توليد الموارد المستدامة وتمويل نموها " (1).

التعريف الثالث: هي " تلك الموارد التي تحصلت عليها المؤسسة بفضل نشاطها العادي بغض النظر عن العمليات الاستثنائية الخاصة بنتائج الاستثمارات المتنازل عنها وإعانات الاستثمار، ويكون هذا التمويل بطريقة مباشرة (شراء أو إنتاج هذه الاستثمارات)، كما يمكن استخدام القدرة على التمويل الذاتي في تمويل الزيادة في الاحتياج في رأس المال العامل " (2).

من خلال هذه التعاريف نستخلص ما يلي:


- قدرة التمويل الذاتي مصدر داخلي (ذاتي) من أجل تمويل استثمارات جديدة؛
- قدرة التمويل الذاتي هو عبارة عن فائض نقدي أو تدفق نقدي؛
- يمكن استخدام قدرة التمويل في التمويل بطريقة مباشرة، كما يمكن استخدام القدرة على التمويل الذاتي في تمويل الزيادة في الاحتياج في رأس المال العامل.

ثانيا: طرق حساب قدرة التمويل الذاتي

تحسب قدرة التمويل الذاتي من خلال طريقتين ومن المهم التفريق ما بين أنواع التكاليف والإيرادات

كما يلي:

الشكل رقم (1-5): الفرق بين أنواع التكاليف والإيرادات.



(1) Mondher Bellalah, **Gestion Financière**, 2^{ème} Edition, Economica, Paris, P 62.

(2) خميسي شيحة، **التسيير المالي الإدارة المالية**، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 104.

Source: Béatrice Et Francis Grandguillot, Analyse Financière, 5^{ème} Edition, Gualino Editeur, paris, 2008, p 62.

وعليه قدرة التمويل الذاتي هي الفرق ما بين:

CAF = الإيرادات المحصلة (produits encaissables) - التكاليف المدفوعة (charge décaissables)

1- حساب قدرة التمويل الذاتي بطريقة الطرح

من خلال هذه الطريقة يمكن حساب قدرة التمويل الذاتي (CAF) انطلاقا من الفائض الخام للاستغلال (EBE)، الناتج عن نشاط مؤسسة اقتصادية ما خلال سنة محاسبية. وعليه CAF وفق هذه الطريقة تحسب كما يلي (1):

+ الفائض الخام للاستغلال

+ تحويل تكاليف الاستغلال

+ (-) نواتج وتكاليف أخرى للاستغلال

+ (-) حصص نتيجة العمليات المشتركة

+ نواتج مالية (باستثناء استرجاع المؤونات)

- أعباء مالية (باستثناء مخصصات الاهتلاكات والمؤونات)

+ نواتج استثنائية (باستثناء نواتج التنازل عن الاستثمارات، إعانات للحيازة على استثمارات المحولة لنتيجة الاستغلال، المؤونات المسترجعة)

- تكاليف استثنائية (باستثناء القيمة المحاسبية للاستثمارات المتنازل عنها، مخصصات الاهتلاكات والمؤونات الاستثنائية)

- مشاركة المستخدمين

- ضريبة على الأرباح

= قدرة التمويل الذاتي CAF

(1) Alian Fayel Et Daniel Pernot, Comptabilité Générale De L'entreprise, 14^{ème} Edition, Dunod, Paris, 2004, P 403.

تتميز هذه الطريقة التنازلية في كونها مبسطة ومفسرة لمختلف مكونات قدرة التمويل الذاتي إلا أنه يعاب عليها صعوبة حسابها، وذلك راجع لكثرة العناصر المتداخلة في إيجاد قدرة التمويل الذاتي وفقا لهذه الطريقة⁽¹⁾.

2- حساب قدرة التمويل الذاتي بطريقة الجمع (الطريقة التصاعدية) méthode additive

تعتبر هذه الطريقة الأكثر استخداما من طرف المحللين الماليين حيث يتم حساب قدرة التمويل الذاتي CAF وفق هذه الطريقة انطلاقا من النتيجة الصافية و المعروفة بالطريقة التصاعدية كما يلي⁽²⁾:

$$\begin{aligned} & + \text{النتيجة الصافية} \\ & + \text{مخصصات الاهتلاكات والمؤنات} \\ & - \text{استرجاع المؤنات (أو/و) الاهتلاكات} \\ & + \text{القيمة المحاسبية الصافية للأصول المتنازل عنها} \\ & - \text{إيرادات التنازل عن الأصول الثابتة} \\ & - \text{إعانات الاستثمار المحولة إلى حساب النتيجة} \\ & = \text{قدرة التمويل الذاتي CAF} \end{aligned}$$

وتعتبر هذه الطريقة أكثر سهولة من الطريقة التنازلية و تسمح لمستخدميها بالحصول على النتيجة في أقصر وقت إلا أنه يعاب عليها عدم التفصيل في قدرة التمويل الذاتي⁽³⁾.

المطلب الثاني: الأرباح الموزعة

تمثل الأرباح الموزعة التدفق النقدي الذي يتلقاه المساهمون كمرودود على استثماراتهم في أسهم الشركة التي يحملونها، إن هذه الأرباح الموزعة تمثل دخلا جاريا ينتظره ويتوقعه العديد من المساهمين على استهلاكهم الجاري ممن السلع والخدمات.

أولا: تعريف قرار توزيع الأرباح

" يقصد بقرار توزيع الأرباح قيام المنظمة بتوزيع هذه الأرباح على المساهمين و ذلك إما في شكل نقدي أو في شكل أسهم. حيث يؤثر قرار توزيع الأرباح تأثيرا كبيرا وفعالا على العديد من المجالات، المالية

⁽¹⁾ محمد شعبان، مرجع سبق ذكره، ص 4.

⁽²⁾ Annaick Guyvarch, Arnaud Thauvron, **Finance**, Editions Foucher, France, 2009, P205.

⁽³⁾ محمد شعبان، مرجع سبق ذكره، ص 4.

بالمنظمات المعاصرة، حيث يؤثر على تدفق الأموال وسيولتها وتكلفتها على الهيكل المالي للمنظمة بالإضافة إلى تأثيره على اتجاهات المستثمرين مستقبلاً نحو عمليات الاستثمار المختلفة⁽¹⁾.

ثانياً: العوامل المؤثرة على توزيع الأرباح

توجد العديد من العوامل التي تؤثر في قرار توزيع الأرباح، يتمثل أهمها فيما يلي⁽²⁾:

1- التأثير على قيمة السهم واستقرار التداول على أسهم الشركة

تستخدم الشركات عادة وسائل متعددة بهدف جذب المستثمرين ومن هذه الوسائل توزيع الأرباح بهدف تحقيق المنافسة مع الشركات، مما يتطلب من الشركة أن تحدد مقدار العائد على أسهمها بمعدل قليل عن معدل السهم بالشركات الأخرى بالسوق وخاصة المماثلة والعاملة أي في نفس القطاع حتى تتمكن من المنافسة.

إن عملية توزيع الأرباح تؤدي إلى المحافظة على قيمة السهم بالسوق المالي = عائد السهم / كلفة رأس المال، فإذا فرضنا أن كلفة رأس المال 10% وعائد السهم 1 فإن قيمة السهم = 10 دج. وسياسة التوزيع هذه تحافظ على استقرار المستثمرين والتصاقهم في سهم الشركة وعدم البحث عن بدائل أخرى.

2- الشروط القانونية

تقوم بعض الدول ومن خلال التشريعات الخاصة بالشركات أو التداول في السوق المالي بتنظيم عملية توزيع الأرباح وتحديدتها بشروط، ومن احد هذه الشروط على سبيل المثال أنه لا يجوز للشركة أن تستخدم جزء من رأس المال المدفوع لتوزيع الأرباح ولا يجوز للشركة توزيع الأرباح إذا كانت فاقدة الملاءة المالية ومشرفة على الإفلاس أي أن مطلوباتها أكبر من أصولها لأن توزيع الأرباح يضر في مصلحة الدائنين وقد تشترط بعض التشريعات احتفاظ الشركة بنسبة معينة من الأرباح الصافية بصيغة احتياطات وقد تستخدم سياسة توزيع الأرباح للتهرب الضريبي أو تأجيل دفع الضريبة المستحقة.

كما أن بعض المصارف تفرض شرط عدم توزيع الأرباح المحتجزة في حالة الاتفاق على القرض بوجودها في المركز المالي وعند إقرار القرض، وإذا كانت ميزانيتها تحتوي على ذلك فلا تسمح هذه القيود بتوزيع الأرباح التي تسبق وأن احتجزت قبل عملية منح القرض.

(1) أحمد محمد غنيم، الإدارة المالية مدخل التحول من الفقر إلى الثراء، المكتبة العصرية، مصر، 2008، ص ص 207-208.

(2) كامل دريد آل شبيب، إدارة مالية الشركات المتقدمة، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص ص 227-228.

3- سياسة الشركات بمعدلات النمو واستقرار الأرباح

إذ تحتاج الشركة في حالة وجود خطة إلى رفع معدلات النمو في استثماراتها إلى المزيد من الموارد المالية، مما يجعلها تحتجز نسبة كبيرة من الأرباح كونها وسيلة سهلة للتمويل ومنخفضة التكاليف مقارنة بالأسهم العادية، ومن جهة أخرى قد يؤدي هذا الإجراء إلى إضعاف المركز المالي للملاك وتعرض قسم كبير للخسائر نتيجة انخفاض قيمة السهم. وفي حال تقلب أرباح الشركة بين سنة وأخرى فتفضل الشركة احتجاز أرباح كبيرة عند تحقيق أرباح عالية لمواجهة توزيع الأرباح في السنوات القادمة بهدف اعتماد سياسة مستقرة في توزيع الأرباح.

إذ أن هناك سياسات يتم إتباعها في توزيع الأرباح وهي كما يلي (1):

3-1- نسبة توزيعات ثابتة: حسب هذه السياسة فإن المنشأة تحافظ على نسبة ثابتة من الأرباح الموزعة سنويا مثلا 20% وعلى الرغم من ثبات نسبة التوزيعات فإن مبلغ التوزيعات يتغير من سنة إلى أخرى، وذلك بسبب تغير صافي الربح من سنة إلى أخرى.

3-2- مبلغ توزيعات ثابت: حسب هذه السياسة فإن المنشأة توزع مبلغا محددًا وثابتًا لكل سهم من سنة لأخرى، ويمكن لمبلغ التوزيعات أن يزيد أو يقل فقط إذا اقتضت الإدارة بأنه لا يمكن المحافظة على المستوى الحالي للتوزيعات في ظل التوقعات القائمة.

3-3- دفع توزيعات أرباح منخفضة القيمة: خلال فترات زمنية محددة خلال العام، مع دفع توزيعات إضافية في نهاية العام إذا حققت المنشأة أرباحا عالية وتهدف هذه السياسة إلى خلق الانطباع لدى المستثمر بان التوزيعات ليست متكررة أو منتظمة، غير أن هذا الهدف ربما يكون من الصعب تحقيقه إذا توقع المستثمر دفع التوزيعات بصورة منتظمة.

4- معدلات التضخم وتوفير السيولة النقدية

في حال وجود معدلات تضخم مرتفعة فإن مخصصات الاهتلاك تصبح غير كافية لاستبدال الأصول المستهلكة، وهذا يؤدي إلى أن تتبع الإدارة العليا أسلوب احتجاز الأرباح حتى تتمكن من تجديد أصولها والمحافظة على قدرتها الإنتاجية. وكذلك الأمر لتوفير السيولة النقدية فكلما ارتفعت نسبة الأرباح المحتجزة كلما توفر للشركة السيولة النقدية مما يؤدي إلى ارتفاع قدرتها في تخفيض النقص بالسيولة النقدية عند استبدال أصولها المستهلكة بأصول جديدة، وفيما يتعلق بالشركات التي تعاني من صعوبة في الحصول على التمويل سواء بالاقتراض أو بإصدار السندات. وكذلك الاحتجاز يؤدي ارتفاع القدرة الائتمانية أو الملاءة

(1) فايز تيم، **مبادئ الإدارة المالية**، إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، الرياض، 2013، ص 265.

المالية للشركة لأنه يؤدي إلى رفع إجمالي حقوق الملكية في هيكل رأس المال وبالتالي يسهل على الشركة الاقتراض في أي أصل.

ثالثا: الفئات التي تتأثر وتتوثر في عملية توزيع الأرباح

هناك فئتين تتأثر وتتوثر في عملية توزيع الأرباح نوجزها فيما يلي (1):

1- الفئة الأولى: الإدارة العليا التي تهدف من سياسة توزيع الأرباح إلى احتجاز أكبر كمية من صافي الأرباح المتحققة بهدف اعتمادها كمصدر تمويل سهل وتحت اليد للاستثمارات مستقبلا.

2- الفئة الثانية: المساهمين مالكي الأسهم ونستطيع أن نقسمهم إلى قسمين:

- صغار المساهمين الراغبين في الحصول على أكبر كمية من الأرباح الموزعة لأنها تشكل عوائد(دخل جاري) يستخدم في معيشتهم؛

- كبار المساهمين وهم فئة أصحاب الأموال الكبيرة وهؤلاء ينظرون إلى توزيع الأرباح بمنظارين:

- إذا كان معدل العائد على الاستثمار في الشركة أكبر من معدل العائد على الاستثمار بالسوق فإنهم بهذه الحالة يفضلون احتجاز الأرباح؛

- في حالة كون معدل العائد على الاستثمار بالشركة أصغر من معدل العائد على الاستثمار بالسوق فإنها تفضل توزيع الأرباح.

وهذا يبين لنا مدي تأثير سياسة توزيع الأرباح على انتقال الأموال وجذب المستثمرين والمساهمين من خلال شراء وبيع الأسهم.(هنا قد نضيف تأثيرات سياسة توزيع الأرباح). وهناك مجموعة من الإجراءات يجب أن تتخذ لتوزيع الأرباح يمكن تقسيمها إلى أربعة مراحل رئيسية هي (2):

- **تاريخ الإعلان عن توزيع الأرباح Déclaration date:** وهو تاريخ اجتماع مجلس إدارة المنشأة واتخاذ القرار بتوزيع الأرباح على المساهمين.

- **تاريخ ظهور أسماء المساهمين في السجلات Date of record:** وهو التاريخ التي تظهر فيها قائمة بأسماء المساهمين الذين يحق لهم الحصول على توزيعات الأرباح، وبناء عليه فان نقل ملكية السهم بعد هذا التاريخ لا يؤهل المالك الجديد للحصول على هذه التوزيعات.

(1) كامل دريد آل شبيب، إدارة مالية الشركات المتقدمة، مرجع سبق ذكره، ص ص 205-206.

(2) فايز تيم، مرجع سبق ذكره، ص ص 263-264.

- تاريخ التوزيعات السابقة **Ex- dividende date**: وهو تاريخ انتهاء حق المساهم الجديد في الحصول على توزيعات الأرباح، وعادة ما يحدد هذا التاريخ بـ 4 أيام عمل سابقة على تاريخ ظهور الأسماء في السجلات، فإذا انتقلت ملكية السهم خلال الأيام الأربعة فلا يحق للمساهم الجديد الحصول على التوزيعات.
- تاريخ دفع التوزيعات **payment date**: وهو التاريخ الذي يمكن للمساهم فيه الحصول على شيكات الأرباح الموزعة أو يتم فيه إرسال الشيكات بالبريد للمساهمين.

خلاصة الفصل الأول:

حاولنا من خلال الفصل الأول التعرض إلى مفهوم التمويل الذاتي الذي يتمثل في الأرباح التي تم احتجازها من طرف المؤسسة بغرض تغطية احتياجاتها، بالإضافة إلى ديناميكية التمويل الذاتي في المؤسسة الاقتصادية من خلال إبراز سياسة التمويل الذاتي وأهدافه المتمثلة في هدفي البقاء والنمو وهو المغزى من وجود أي مؤسسة اقتصادية، كما تعرضنا ضمن هذا الفصل إلى مختلف مصادر التمويل الذاتي المتمثلة في كل من الاحتياطات بمختلف أصنافها بدءا بالقانونية ثم النظامية ثم المنظمة إضافة إلى الاحتياطات الاختيارية ، بينما المصدر الآخر لا يختلف كثيرا عن الاحتياطات باعتباره يعتمد هو الآخر على إيرادات المؤسسة ألا وهي الأرباح المحتجزة والتي لا تكون إلا بتحقيق المؤسسة لنتيجة موجبة في نهاية السنة المالية، أما المصدرين الآخرين فيتمثلان في مخصصات الاهتلاكات والمؤونات، إذا أن مخصصات الاهتلاكات تساهم في التمويل الذاتي من خلال الوفورات الضريبية التي تمنحها للمؤسسة الاقتصادية وذلك بعد خصم تكاليفها (مجموع أقساط الاهتلاك السنوية) من الوعاء الخاضع للضريبة، بينما المؤونات فتساهم في التمويل الذاتي انطلاقا من المؤونات القانونية ثم مختلف أصناف المؤونات الأخرى (الجارية وغير الجارية)، ثم بعدها تعرضنا إلى محددات التمويل الذاتي، ثم كيفية حساب تكلفته وبعدها قمنا بإبراز أثر استخدامه على المؤسسة الاقتصادية، وفي الأخير تطرقنا إلى قدرة التمويل الذاتي والتي تعبر عن الفائض النقدي الناتج بعد توزيع الأرباح، مع تقديم أهم العوامل المؤثرة في سياسة توزيع الأرباح انطلاقا من الشروط القانونية لتوزيع الربح مرورا بنسب ومبالغ التوزيعات وصولا إلى عملي السيولة والتضخم.

الفصل الثاني: طبيعة الاهتلاك

المبحث الأول: الأصول الثابتة القابلة للاهتلاك.

المبحث الثاني: ماهية الاهتلاك

المبحث الثالث كيفية اختيار طريقة الاهتلاك واثرها على التمويل الذاتي

تمهيد الفصل الثاني:

نتيجة الاستخدام المستمر للأصول الثابتة في العملية الإنتاجية فإنه سيأتي الوقت الذي تصبح فيه هذه الأصول غير صالحة للاستعمال، وتختلف هذه الأصول فيما بينها من حيث الصنف والعمر الإنتاجي وكذلك من حيث تكلفة الأصل لها، ويسمى النقص التدريجي الذي يلحق بالأصول الثابتة نتيجة الاستخدام بالاهتلاكات، وبواسطة هذه الأخيرة تستطيع المؤسسة شراء تثبيبات جديدة لتعويض الأصول التي اهتلكت كلياً وأصبحت غير صالحة للاستعمال، لهذا تعتبر الاهتلاكات من أهم مصادر تمويل التثبيبات وسنحاول التعرف على الاهتلاكات في هذا الفصل من خلال عرض المباحث التالية:

- المبحث الأول: الأصول الخاضعة للاهتلاك.
- المبحث الثاني: ماهية الاهتلاك.
- المبحث الثالث: كيفية اختيار طريقة الاهتلاك وأثرها على التمويل الذاتي.

المبحث الأول: الأصول الثابتة القابلة للاهلاك

تعتبر الأصول الثابتة عن مجموعة الوسائل الاقتصادية التي اقتنتها المؤسسة بغرض الحصول على منافع اقتصادية مستقبلية منها ويكون ذلك باستخدامها في العملية الإنتاجية من خلال استعمالها في المساعدة على ذلك. وسنتناول في هذا المبحث مفهوم الأصول الثابتة، إضافة إلى مختلف الوسائل والأساليب التي تستخدم في الحصول عليها، وأيضاً عرض الأقسام الرئيسية لهذه الأصول وكيفية تحديد تكلفتها.

المطلب الأول: ماهية الأصول القابلة للاهلاك

تختلف الأصول الثابتة في طبيعتها عن الأصول المتداولة، حيث تتميز الأصول المتداولة بسهولة تحويلها إلى نقدية (مثل المخزونات)، بينما الأصول الثابتة تتميز أنها تستخدم للعديد من السنوات المالية.

أولاً: تعريف الأصول الثابتة القابلة للاهلاك

تشمل الأصول القابلة للاهلاك على عدة تعاريف نذكر منها ما يلي:

التعريف الأول: عرفها معهد المحاسبين القانونيين بانجلترا وويلز " بأنها تلك الأصول التي تستخدم من قبل الوحدة الاقتصادية بقصد الحصول على إيراد وليس بقصد بيعها خلال دورة النشاط الواحدة " (1).

التعريف الثاني: الأصول الثابتة هي " الأصول التي تقيمها المؤسسة أو التي تقع تحت حيازتها، بهدف استخدامها في العمليات الإنتاجية أو المساعدة في هذه العمليات وتستخدم الأصول الثابتة في أكثر من سنة مالية أو عدة فترات محاسبية وتسمى أثمان شراء أو امتلاك الأصول الثابتة بالمصاريف الرأسمالية Capital Expenditur لأنها مصاريف تحقق إيرادا للمؤسسة لأكثر من سنة واحدة ودائماً ينتج عن هذه المصاريف أصول ثابتة تتصف بطول البقاء أو بطول العمر الإنتاجي " (2).

التعريف الثالث: هي " أصول تراقبها المؤسسة لمدة تفوق الدورة الواحدة ولذلك تنتزع قيمتها على مدار مدتها النفعية " (3).

ثانياً: خصائص الأصول الثابتة

تتصف الأصول الثابتة بأنها موارد ذات ثلاث خصائص أساسية تشمل (4):

– الوجود والمحتوى المادي؛

(1) <http://ksaaccounting.your-talk.com/t97-topic>. Consulté Le 13/05/2017 à 11:45H.

(2) سليمان مصطفى الدلاهمة، **مبادئ وأساسيات علم المحاسبة**، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص ص 296-295.

(3) حمود راجي، **التسيير المالي والمحاسبي**، نوميديا للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 10.

(4) هادي رضا الصفار، مرجع سبق ذكره، ص 352.

– تستخدم في العمليات ونشاط الأعمال؛

– ليس في النية بيعها إلى العملاء.

ثالثاً: مصادر وأساليب الحصول على الأصول الثابتة

هناك عدة مصادر وأساليب يتم من خلالها الحصول على الأصول الثابتة ومنها ما يلي:

1- أسلوب الشراء: ويعتبر هذا الأسلوب من أكثر الأساليب شيوعاً واستخداماً في الحياة العملية، ويتم

تحقيق هذا الأسلوب من خلال مصدرين رئيسيين وهما (1):

مصدر الشراء الخارجي (الاستيراد)؛

مصدر الشراء المحلي.

إن الاختلاف المحاسبي بين هذين المصدرين هو في تحديد وحصر عناصر التكاليف الملحقة بعملية

الشراء إذ نستطيع القول بأن عناصر التكاليف تتحدد في المصدرين طبقاً لعناصر تكاليف عملية الشراء،

سواء كانت من السوق المحلية أو من السوق الخارجية.

2- أسلوب التصنيع الذاتي: في حال قيام المؤسسة بإنتاج الأصل بصورة ذاتية، فإن تكلفته في هذه الحالة

تتضمن تكلفة المواد والأجور والتكاليف الصناعية الأخرى ولا شك أن تحديد تكلفة المواد والأجور المستخدمة

في الإنتاج داخلياً، لا تمثل مشكلة كبيرة للمحاسب حيث يمكن تحميلها مباشرة على تكلفة الأصل ولكن

المشكلة الرئيسية تكمن أساساً في تحديد ذلك الجزء من التكلفة غير المباشرة التي يتم تحميلها على الأصل

المنتج داخلياً. (2)

3- أسلوب المبادلة

هناك حالتين في أسلوب المبادلة وهما كالآتي (3):

– عند اقتناء المؤسسة للأصل عن طريق المبادلة بأصل آخر غير مماثل له، فإن الأصل المقتنى يتحدد

قيمه عادة بالقيمة العادلة لهذا الأصل أو بقيمة الأصل المستبدل به بعد تسويتها بالفرق الذي تحملته المنشأة

أو حصلت عليه سواء في شكل عيني أو نقدي؛

(1) كمال عبد العزيز النقيب، مقدمة في نظرية المحاسبة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص 219.

(2) وائل مراد، الأصول الثابتة والمتداولة وغير الملموسة، مجلة المحاسبة دوت نت، مقالات علم المحاسبة، (5/مايو/2011)، متاح في

الموقع: <http://infotechaccountants.com/forums/index.html>, Consulté Le 16/05/2017 à 14:40 H

(3) المعيار المحاسبي الخاص باهلاك الأصول الثابتة، الفقرة (15-16).

- عند اقتناء المؤسسة لأصل ثابت عن طريق المبادلة بأصل آخر مماثل وله نفس الاستخدام والقيمة العادلة، فإن تكلفة الأصل المقتنى تعادل القيمة الدفترية للأصل المستبدل به ولا تنتج أية أرباح أو خسائر عن هذا التبادل.

4- أسلوب الهبة والتبرع: قد تحصل المنشأة على الأصل الثابت كمنحة أو هبة كقيام احد المتبرعين بالتبرع بأجهزة لمستشفى وهنا يتم استخدام القيمة العادلة للأصل الثابت في التسجيل في الدفاتر وذلك لصعوبة معرفة التكلفة التاريخية للأصل الثابت وقت الاقتناء⁽¹⁾.

المطلب الثاني: الأقسام الرئيسية للأصول الثابتة

تخضع أغلب الأصول الثابتة التي تشتمل عليها المؤسسة إلى النقص التدريجي في قيمتها بصورة منتظمة خلال عمرها الإنتاجي، سواء كانت هذه الأصول ملموسة أو غير ملموسة ومن خلال مطلبنا هذا سوف نحاول الإشارة إلى هذه الأقسام.

أولاً: الأصول الثابتة الملموسة

تعبر الأصول الثابتة عن أصول طويلة الأجل، حيث أن فترة تواجدها والخدمات التي تعود منها تمتد لفترات تزيد عن سنة مالية وتستمر لسنوات عديدة وتستخدم في مساعدة المؤسسة بالقيام بأعمالها وتحقيق أهدافها.

1- تعريف الأصول الثابتة الملموسة

هو " أصل عيني تحوزه المؤسسة من أجل الإنتاج، وتقديم الخدمات والإيجار والاستعمال لأغراض إدارية والذي يفترض أن تستغرق مدة استعماله إلى ما بعد مدة السنة المالية " ⁽²⁾.

2- أنواع الأصول الملموسة

الأصول الملموسة هي الأصول ذات الكيان المادي الملموس وهي عادة الأراضي، المباني والآلات وتنقسم هذه المجموعة إلى مجموعتين متميزتين⁽³⁾:

2-1- الأراضي (د/211): وهي بمثابة الأصل الملموس الوحيد الذي لا يخضع للاهلاك نظراً لأن حياته غير محدودة بزمن معين.

2-2- الأصول الملموسة المملوكة والتي تخضع للاهلاك: وتشمل هذه المجموعة على الأصول الملموسة التي يكون لها حياة إنتاجية محددة.

⁽¹⁾ <http://accountants-club30.blogspot.com/2013/05/blog-post.html> Consulté Le 17/05/2017 à 11 :28 H.

⁽²⁾ قانون المحاسبة مجموعة نصوص قانونية وتشريعية، الطبعة الثانية، برتي للنشر، الجزائر، 2015، ص 23.

⁽³⁾ أحمد محمد نور، الأميرة إبراهيم عثمان، المحاسبة المالية، الدار الجامعية طبع-نشر-توزيع، الإسكندرية، 2000، ص 352.

وسوف نحاول الإشارة والتركيز على الأصول الملموسة التي تخضع لعملية الاهتلاك فقط وهي كآلاتي (1):

2-2-1- المباني (د/213): يدرج في هذا الحساب تكلفة كل من المباني والإنشاءات والمرافق والطرق الداخلية والخارجية ويشمل هذا الحساب مباني النشاط الإنتاجي ومباني خدمات ومرافق الإنتاج والمباني والمرافق الإدارية والمباني والمرافق السكنية للعاملين وتشمل تكلفة هذه المباني كل من ثمن الشراء أو تكاليف الإنشاء وكافة التكاليف اللازمة لإعدادها للغرض الذي أقيمت من أجله ويدخل ضمن هذه التكلفة قيمة المعدات والتركيبات التي تعتبر جزءاً متمماً للمبنى مثل تكاليف الأعمال الصحية من الموزعات الرئيسية والتركيبات الصحية والتركيبات الكهربائية من بدء توصيلها بالكابلات الرئيسية والمضخات الثابتة الخاصة بأجهزة إطفاء الحريق ومعدات التهوية والمساعد الكهربائي.

2-2-2- الآلات والمعدات (د/215): يدرج في هذا الحساب تكلفة كل من آلات ومعدات النشاط الإنتاجي الموجودة بمراكز الإنتاج وآلات ومعدات الخدمات والمرافق الموجودة بمراكز الخدمات ويدخل ضمنها سيارات الكنس والرش وإطفاء الحريق ومحطة توزيع القوة الكهربائية للمؤسسة.

2-2-3- أثاث وتجهيزات مكتبية (الأصول الثابتة المادية الأخرى) (د/218): يحمل هذا الحساب بتكلفة الأثاث والتجهيزات المكتبية وتشمل المكاتب والدواليب والمناضد والخزائن والساعات وما إليها والآلات الكاتبة والحاسبة والحاسبات الشخصية وآلات القيد بالدفاتر وآلات الطباعة وأجهزة تكييف الهواء والمراوح والتركيبات الداخلية التي تستلزمها الحاجة بعد إتمام المبنى مثل التركيبات الكهربائية والتليفونات الداخلية وأرفف المخازن والحواجز الخشبية.

إضافة إلى الحسابات السابقة هناك حساب آخر يخضع لعملية الاهتلاك يتمثل في الحساب (د/23) (التثبيات الجاري إنجازها)، ويهدف هذا الحساب إلى إبراز قيمة التثبيات التي ما تزال غير مكتملة أو في طور الإنجاز خلال إقفال الدورة المالية وكذلك التسيقات والمدفوعات على الحساب التي تمنحها المؤسسة للغير من أجل اقتناء تثبيات ما (2).

لكن هناك نوع من الأراضي يخضع للاهتلاك ألا وهو الأراضي المقالع والمناجم، حيث يسجل في الجانب المدين لهذا الحساب قيمة المقالع والمناجم التي تعتبر ملكاً للمؤسسة، وهي أصلاً أراضي يتم

(1) Read More at :<https://accdiscussion.com/acc12254.html>, Consulté Le 17/05/2017 à 05.32 H.

(2) لخضر علاوي، نظام المحاسبة المالية، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2011، ص 251.

الاستخراج منها مواد ولوازم متجهة للاستعمال أو البيع على حالتها وعلى غرار الأراضي الأخرى، فإن المقالع والمناجم قابلة للاهلاك باعتبارها من الموارد الناضبة⁽¹⁾.

3- المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة الملموسة

تسجل حسابات الأصول الثابتة الملموسة (د/21x) في الجانب المدين في تاريخ دخول الأصول العينية تحت رقابة المؤسسة بقيمة الإسهام أو بتكلفة الشراء أو بتكلفة الإنتاج، مقابل الجانب الدائن حسب الحالة، كحساب "رأس المال" (د/10x) أو من حساب "الشركاء - عمليات حول رأس المال" (د/45x) أو لحساب "الموردين" (د/40x) أو لحساب "الإنتاج المثبت" (د/73)⁽²⁾.

3- مبادئ جمع وفصل الأصول الملموسة

قد تواجه الأصول الملموسة في بعض الأحيان حالات معينة عند معالجتها محاسبيا فقد يتم تجميعها أو قد يتم الفصل فيما بينها وتتحصر هذه الأخيرة على مجموعة من المبادئ هي كالآتي⁽³⁾:

- يمكن أن تعتبر العناصر ذات القيمة الضعيفة كما لو كانت مستعملة تماما في السنة المالية التي تم استخدامها فيها، وعليه فإنها لا تدرج في الحسابات في شكل تثبيات؛
- تدرج قطع الغيار ومعدات الصيانة ذات الخصوصيات في الحسابات على شكل تثبيات إذا كان استعمالها مرتبطا بتثبيات عينية أخرى، وكانت المؤسسة تعتم استخداما لأكثر من سنة مالية واحدة؛
- تعالج مكونات الأصل كما لو كانت مدة الانتفاع بها مختلفة، أو كانت توفر منافع اقتصادية حسب وتيرة مختلفة.

ثانيا: الأصول الثابتة غير الملموسة

تعتبر الأصول الغير الملموسة من بين الأصول التي تساهم في تحقيق منافع اقتصادية للمؤسسة عمرها مثلها مثل الأصول الملموسة فهي أيضا تتعرض لنقص تدريجي في قيمتها خلال عمرها الإنتاجي وبالتالي تخضع هي الأخرى لعملية الاهتلاك.

(1) عاشور كتوش، مرجع سبق ذكره، ص 90.

(2) قانون المحاسبة، ص 196-197.

(3) حكيمة أوقاسي، سميرة سعدي، تسجيل وتقييم التثبيات وفق النظام المحاسبي المالي دراسة حالة ديوان الترقية والتسيير العقاري (البويرة)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر 02 في المحاسبة والتدقيق، جامعة العقيد أكل محند أولحاج، الجزائر، 2010-2015، ص 35.

1- تعريف الأصول غير الملموسة

التعريف الأول: هو " أصل غير نقدي قابل للتحديد ليس له كيان مادي ملموس. حيث تتفق المنشآت عادة موارد أو تتحمل التزامات عند اقتناء موارد غير ملموسة، أو عن طريق تطويرها أو الحفاظ عليها أو تحسينها مثل المعرفة العلمية أو الفنية، وتصميم وتطبيق عمليات أو نظم جديدة، والتراخيص والملكية الفكرية، ومعرفة السوق والعلامات التجارية، (بما في ذلك أسماء العلامة وعناوين النشر). ومن الأمثلة الشائعة للبنود المشمولة بهذه العناوين العريضة برنامج الحاسب الآلي، وبراءات الاختراع، حقوق التأليف والنشر، أفلام الصور المتحركة، قوائم العملاء، حقوق خدمة الرهن العقاري، تراخيص الصيد، حصص الاستيراد، الامتيازات، العلاقات بالعملاء أو الموردين، ولاء العملاء، النصيب من السوق وحقوق التسويق " (1).

التعريف الثاني: هو " أصل قابل للتجديد غير نقدي وغير مادي، مراقب ومستعمل في إطار أنشطته العادية والمقصود منه مثلا المحلات التجارية المكتسبة، العلامات، برامج المعلوماتية أو رخص الاستغلال الأخرى، الإعفاءات ومصاريف تنمية حقل منجمي موجه للاستغلال التجاري " (2).

التعريف الثالث: " أصل غير نقدي، ليس له وجود مادي وله قدرة على تزويد المنشأة بالخدمات أو المنافع في المستقبل واكتسبت المؤسسة الحق فيه نتيجة أحداث وقعت أو عمليات تمت في الماضي وقد يكون الأصل غير الملموس قابلاً للتمييز بشكل مستقل، يمكن فصله عن باقي الأصول ومن أمثلة ذلك تكاليف التأسيس، العلامات التجارية، حقوق الطبع والنشر، النماذج والتصاميم الصناعية وحقوق الامتياز والتراخيص. وقد يكون الأصل غير الملموس غير قابل للتمييز بشكل مستقل مثل السمعة والمهارات والكفاءات الإدارية (3).

التعريف الرابع: وتعرف على أنها أصول قابلة للتجديد غير نقدية وغير مادية، ومراقبة ومستعملة في إطار نشاط المؤسسة ومن شروط الاعتراف بها (4):

- إذا كان من المحتمل أن تأتي بتدفقات نقدية اقتصادية مستقبلية؛
- إذا كان بالإمكان قياس تكلفة الأصل بشكل صادق؛
- تقييم احتمال المنافع الاقتصادية بناء على توقعات مدروسة.

(1) معيار المحاسبة الدولي 38 (الأصول غير الملموسة)، الفقرة (8-9)، نسخة 2013/1/1.

(2) قانون المحاسبة، ص 26.

(3) معيار الأصول غير الملموسة للجنة معايير المحاسبة السعودية، الفقرة (129)، ديسمبر 2002.

(4) مصطفى عوادي، المعالجة المحاسبية لاهتلاك التثبيات حسب النظام المحاسبي المالي SCF، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية (العدد 05-السنة 05)، منشورات جامعة الوادي، الجزائر، 2012، ص 125.

2- أنواع الأصول غير الملموسة القابلة للاهتلاك

نلخصها في الجدول التالي:

الجدول رقم (1-1): أنواع الأصول غير الملموسة القابلة للاهتلاك

أ.غ.م	تعريفه	تكالفته	عمره
براءة الاختراع	هو حق حصري يمكن صاحبه من صناعة وبيع الاختراع لمدة 20 سنة من تاريخ الإصدار	السعر النقدي المدفوع للحصول على براءة الاختراع	العمر القانوني 20 سنة وأحياناً يزيد أو يقل عن العمر القانوني
حقوق النسخ	حق حصري لإعادة إنتاج أو بيع أعمال فنية أو أعمال منشورة	تكلفة الاقتناء والحماية والتكاليف القضائية إن وجدت	العمر القانوني = طوال عمر صاحبها مضافاً إليه 70 سنة
العلامات التجارية	هي كلمة أو جملة أو رمز يصف شركة معينة أو منتج معين ويؤدي لزيادة بيع المنتج عادة لا يتم إطفائها	سعر الشراء والتطوير والتحسين	العمر القانوني = 20 سنة ويمكن تجديدها وزيادتها
حقوق الامتياز والترخيص	حقوق الامتياز: هو اتفاق تعاقدى بين صاحب حق الامتياز وبين المنتفع من الامتياز لبيع منتجات معينة أو تقديم خدمات معينة أو استخدام العلامة التجارية. الترخيص: اتفاق بين الشركة وجهة حكومية يسمح للشركة باستخدام ممتلكات عامة	تكلفة الحصول على الترخيص أو الامتياز وإن كانت ذات عمر غير محدود فإن التكلفة تعتبر مصروفاً تشغيلياً	قد يكون لها عمر محدود وقد لا يكون لها عمر محدود

Source :<https://webcache.googleusercontent.com/search?q=cache:mDSbwQIPoRcJ:https://faculty.ksu.edu.sa/reem1/DocLib14/,Consulté 17/05/2017 à 5:10H.>

3- المعالجة المحاسبية للأصول الثابتة غير الملموسة

تتم المعالجة المحاسبية للأصول غير الملموسة كما يلي⁽¹⁾:

3-1- التثبيتات المعنوية المولدة بشكل داخلي: يسجل قسم فرعي لحساب (د/20) الحساب "مصاريف التنمية المقيدة في الأصل" (د/203)، حسب الشروط المحددة في هذا التنظيم يتم التسجيل في الأصل مقابل الحساب "الإنتاج المثبت للأصول المعنوية" (د/73).

3-2- خروج أحد التثبيتات المعنوية: تحدد الأرباح والخسائر الناتجة عن الوضع خارج الخدمة أو خروج تثبيت معنوي بالفرق بين منتوجات الخروج الصافية المقدرة قيمتها والقيمة المحاسبية للأصل وتدرج في الحسابات كمنتوجات أو كأعباء في الحسابين "تواقص القيم عن خروج مخزونات أصول مثبتة غير مالية" (د/65) أو القسم الفرعي "فوائض القيمة عن مخزونات الأصول المثبتة غير المالية" (د/75).

3-3- فارق الاقتناء: يسجل الحساب "فارق الاقتناء" (د/207) إيجابيا كان أو سلبيا الناتج عن تجميع مؤسسات في إطار عملية اقتناء أو إدماج. ويمكن أن يكون هذا الحساب مدينا أو دائنا، ويجب أن يظهر في الميزانية ضمن الأصل المالي غير الجاري مهما يكن رصيده. وفارق الشراء هو أصل غير معرف، وعليه يجب أن يميز عن التثبيتات المعنوية التي هي بالتعريف أصول معرفة، وخسائر القيمة التي يتم إثباتها عقب اختيار تناقص للقيمة في فارق اقتناء لا يمكن أن تكون موضع استرجاعات لاحقة خالفا لخسائر القيمة التي يتم إثباتها في أصول أخرى.

المبحث الثاني: ماهية الاهتلاك

يعتبر الاهتلاك طريقة من طرق توزيع تكلفة الأصول الثابتة، فقد عرفنا أن الأصول الثابتة هي تكاليف رأسمالية يستفيد منها عدد من السنوات التي تمثل حياة الأصل الإنتاجية وبالتالي يستدعى الأمر توزيع تكاليف هذه الأصول الرأسمالية على مدار الحياة الإنتاجية للأصل، أي تحديد أقساط الاهتلاك لهذه الأصول، بحيث يتم توزيع تكاليف هذه الأصول بطرق مختلفة.

المطلب الأول: مفهوم الاهتلاك

ترتبط كلمة الاهتلاك بالأصول حيث يجب قياس هذه الأصول وإظهار قيمتها بالصافي في القوائم المالية وذلك وفقا لتكلفتها التاريخية، بما يقابل النقص في طاقتها الكامنة سواء كان النقص راجعا إلى استخدام الأصول أو نتيجة ظروف أخرى أو بسبب ما لحقها من تلف أو تدمير وهذا النقص الذي يلحق

(1) قانون المحاسبة، ص ص 195-196.

بالأصل خلال فترة معينة هو ما يعبر عنه محاسبيا بالاهتلاك وفي هذا الإطار هناك عدة تعاريف ومفاهيم للاهتلاك يمكن إبراز بعضها فيما يلي:

أولاً: تعريف الاهتلاك

التعريف الأول: " يتم اهتلاك الموجودات إذا ما تبين أن قيمتها العادلة أقل من قيمتها الدفترية " (1).

التعريف الثاني: "الاهتلاكات هي التعبير المحاسبي للخسارة التي تلحق بقيمة الاستثمارات التي تنفذ نتيجة لمرور الزمن وتسمح بإعادة تكوين للأصول المستثمرة " (2).

التعريف الثالث: " يعرف الاهتلاك بأنه توزيع تكلفة الأصل على حياته الإنتاجية المقدر، كما يمكن أن يعرف بأنه النقص الحاصل للأصول نتيجة للاستخدام أو مرور الزمن أو التقادم " (3).

التعريف الرابع: "هو النقص التدريجي على مدار العمر الإنتاجي الافتراضي، أو الأصول المتناقصة القابلة للنفاد كأبار الغاز والبتروول ومناجم الفحم " (4).

وللاهتلاك ثلاث مفاهيم هي (5):

1- المفهوم المالي للاهتلاك

يرتبط هذا المفهوم عادة بنظرية الاهتلاك المخصص لتجديد الاستثمارات والذي يعرف بكونه عملية تمكن المؤسسة من استبدال أصولها الثابتة أي تعتبر مصدر من مصادر التمويل الذاتي.

2- المفهوم الاقتصادي للاهتلاك

الاهتلاك حسب هذا المفهوم هو عبارة عن توزيع لتكلفة شراء الأصل الثابت أو الفرق بين تكلفة الشراء وإيرادات المبيعات مقسمة على تكاليف الإنتاج التي تحضر دورات من أجل قياس تكلفة رأس المال الثابت أو حساب النتيجة.

3- المفهوم المحاسبي للاهتلاك

يهدف الاهتلاك إلى قياس قيمة الأصل الثابت في أي مرحلة من مراحل حياته وذلك من أجل:

- قياس الربح الذي نتج عن استخدام الأصل الثابت خلال فترة معينة وأن هذا الربح يقيم كجزء من تكلفة ذلك الأصل؛

(1) Maud Gestlot Et Autres, **Comptable Et Financier**, 10^{eme} Edition, Group Revue Fiduciaire, Paris, 2010, P 534.

(2) إبراهيم الأعمش، **أسس المحاسبة العامة**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 273.

(3) عبد الحليم كراجنة وآخرون، **الإدارة والتحليل المالي**، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 46.

(4) سيد عطا الله السيد، **النظريات المحاسبية**، الطبعة الأولى، دار البراية للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 139.

(5) هوام جمعة، مرجع سبق ذكره، ص 54.

- الاهتلاك في حد ذاته لا يوفر أموال لتعويض الأصل الثابت المهتك وإنما هو ضمان لصيانة رأس المال.
ثانيا: أهمية محاسبة الاهتلاك.

للاهتلاك أهمية بالغة نوجزها فيما يلي⁽¹⁾:

- المحافظة على رأس المال: ويكون ذلك عن طريق استرداد كل ما ينفقه المشروع من أموال لشراء الأصول تدريجيا من الإيرادات المحققة، ولا سيما وان العمر الإنتاجي للأصل الثابت يكون طويلا؛
 - تحديد تكاليف الإنتاج: أن الاهتلاكات من أهم عناصر التكلفة وتجاهلها يؤدي إلى عدم صحة ودقة التكاليف وذلك باحتمال احتسابها بأقل من ما تكون عليه حقيقة؛
 - قياس الربح: يتمثل الربح في الإيرادات مطروحا منها التكاليف، وبما إن الاهتلاك هو عنصر من عناصر التكاليف فان أعماله يؤدي إلى اختلالات في المركز المالي للمنشأة كما انه لا يعتبر خسارة بمفهومها الدقيق لأنه يؤدي إلى تعويض اهتلاك الأصل وبالتالي فهو تكلفة مالية يهدف إلى استبدال الأصول الثابتة.
- المطلب الثاني: أدوار الاهتلاك والمصطلحات المحاسبية المتعلقة به**

للاهتلاك المحاسبي عدة مفاهيم ومصطلحات متعلقة به، كما يلعب دور فعال ومهم في المؤسسة الاقتصادية، وذلك من الناحية الاقتصادية، المحاسبية والقانونية. وسوف نحاول من خلال هذا المطلب إبراز مختلف الأدوار التي يلعبها الاهتلاك في المؤسسة، إضافة لمجموعة من المصطلحات المتعلقة به.

أولاً: أدوار الاهتلاك

من المفاهيم الثلاثة الأساسية للاهتلاك (المحاسبي، المالي والاقتصادي) يتبين أن للاهتلاك ثلاثة أدوار نوجزها في النقاط التالية⁽²⁾:

1- الدور الاقتصادي للاهتلاك: تمثل الاهتلاكات مصاريف عادية للاستغلال العام والعملية الإنتاجية التي يجب تسجيلها مهما كانت نتيجة السنة المالية وبالرغم من أنها لا تمثل في الواقع خروج أموال، كما أن عدم تطبيق الاهتلاكات بطريقة عادية وصحيحة يؤدي إلى ظهور ميزانية غير صحيحة وبالتالي إلى تقييم خاطئ لأصول الميزانية وإلى نتيجة مالية غير صحيحة.

إن تطبيق الاهتلاكات بصورة دقيقة وصحيحة يؤدي بالمؤسسة إلى الحفاظ على رأسمالها، أي الأموال المحجوزة على النتيجة المالية (على أساس تكاليف) وبالتالي غير موزعة تؤدي إلى إعادة تجديد استثماراتها

(1) أحمد بوراس، مرجع سبق ذكره، ص ص 29-30.

(2) هوام جمعة، مرجع سبق ذكره، ص 55.

حينما تصبح غير قادرة للاستعمال أو قابلة للإحلال باستثمارات أحدث، وفي انتظار هذه الاستعمالات فإن الأموال المقابلة تبقى ضمنيا في الأصول المتداولة (المخزونات المتاحة والقابلة للتحقيق).

2- الدور المالي للاهتلاك: إن المبلغ الإجمالي للاهتلاكات المطبقة خلال كل سنة من طرف المؤسسة يشكل لها موردا داخليا من شأنه المساهمة في تمويل الاستثمارات المجددة. وبالإضافة إلى الإيرادات التي تحتجزها المؤسسة (التمويل الذاتي) يتكون التدفق المالي (cash flow) والذي يكون مبلغه الإجمالي عبارة عن مؤشر رئيسي لتحليل الاستغلال، فإن التدفق المالي يمثل الطاقة الإجمالية لتمويل الاستثمارات البديلة أو الاستثمارات الجديدة للمؤسسة.

3- الدور القانوني للاهتلاك: يتمثل دور الاهتلاك من الناحية القانونية في إعادة التوازن إلى الميزانية حيث تصبح ميزانية سليمة وتعبر عن مركز مالي سليم للمؤسسة.

ثانيا: المصطلحات المحاسبية المتعلقة بالاهتلاك

هناك عدة مفاهيم ومصطلحات مرتبطة بحساب الاهتلاك، سنحاول الإشارة إليها من خلال النقاط التالية:

1- القيمة الأصلية للأصل الثابت (القيمة التاريخية): هي عبارة عن ثمن تكلفة هذا الأصل عند بدأ استخدامه واقتنائه وتتضمن ثمن الشراء، تكاليف النقل، التركيب والتسجيل⁽¹⁾.

2- القيمة المحاسبية الصافية: وهي الفرق بين تكلفة اقتناء أو إنتاج الأصل ومجموع الاهتلاكات الخاصة به⁽²⁾.

3- قيمة الخردة: وهي القيمة التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها عند بيع الأصل بسبب انتهاء عمره الإنتاجي⁽³⁾.

4- الخسائر في منافع الأصل: هي مقدار النقص في القيمة الاستردادية للأصل عن قيمته الدفترية⁽⁴⁾.

5- القيمة العادلة (السوقية): هي المبلغ الذي يمكن بيع أصل ما أو تحقيقه أو شرائه به أو تحمله لتسوية التزاما ما، بين طرفين يرغبان في ذلك ولديهما معلومات وافية عن الشيء محل التبادل⁽⁵⁾.

(1) إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، رياضيات التمويل والاستثمار، أبو الخير للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2008، ص 396.

(2) عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 14.

(3) حمزة بشير أبو عاصي، مبادئ المحاسبة، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص 46.

(4) المعيار المحاسبي الخاص بالأصول الثابتة واهتلاكاتها، الفقرة 04.

(5) عبد الوهاب نصر علي، مبادئ المحاسبة المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 457.

6- **العمر الإنتاجي (الافتراضي) للأصل:** يمثل العمر الافتراضي للأصل الثابت الفترة التي تتوقع المنشأة أن تنتفع خلالها بالأصل أو عدد وحدات الإنتاج أو عدد أي وحدات مناسبة أخرى تتوقع المنشأة الحصول عليها من ذلك الأصل. وفي هذا الصدد يجب التمييز بين العمر الإنتاجي للأصل وهو ما يمكن أن يطلق عليه أيضا العمر الاقتصادي وبين العمر الطبيعي للأصل الذي يعكس الفترة التي يمكن من الناحية الطبيعية أن يستمر الأصل خلالها في تقديم خدماته ويكون قادرا على الإنتاج ومن البديهي أن العمر الإنتاجي للأصل لا يمكن أن يتجاوز عمره الطبيعي ولذا تفضل كثير من المنشآت اهتلاك الأصل خلال جزء فقط من عمره الطبيعي الذي يتوقع خلاله تحقيق وفورات في تكاليف التشغيل، حيث يكون استمرار استخدام الأصل بعد ذلك مؤديا إلى ارتفاع تكاليف التشغيل وتكاليف الصيانة بل وربما انخفاض جودة المنتج⁽¹⁾.

7- **القيمة القابلة للتحصيل:** وهي القيمة الأكبر بين سعر البيع الصافي لأصل ما وقيمه المنفعة⁽²⁾.

8- **مجمع (مخصص) الاهتلاك:** هو مجموع أقساط الاهتلاك في السنوات السابقة⁽³⁾.

9- **قيمة النفعية (المنفعة):** هي القيمة المحينة لتقدير سيولة الأموال المستقبلية المنتظرة من استعمال الأصل بشكل متواصل والتنازل عنه في نهاية مدة الانتفاع به⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: طرق الاهتلاك

إن طرق اهتلاك أي أصل هي انعكاس لتطور اهتلاك المؤسسة للمنافع الاقتصادية التي يدرها ذلك الأصل خلال عمره الإنتاجي، ومنه سحاول في مبحثنا هذا إبراز مختلف طرق الاهتلاك التي جاء بها النظام المحاسبي المالي.

أولا: طريقة القسط الثابت

تعتمد طريقة القسط الثابت لاهتلاك الأصول الثابتة على عامل الزمن، فهي طريقة تتميز بتناقص قيمة الأصل بأقساط ثابتة خلال عمره الإنتاجي.

1- مبدأ الطريقة

تقوم هذه الطريقة على افتراض أن الاهتلاك دالة في الزمن وتوزع أقساط الاهتلاك بطريقة ثابتة على مدى سنوات العمر الإنتاجي للأصول الثابتة القابلة للاهتلاك وذلك بغض النظر عن استخدامه أو تقادمه

(1) محمد سامي راضي، المحاسبة المتوسطة، دار الجامعيين لطباعة الأوفست، مصر، 2004، ص 452-453.

(2) عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 14.

(3) محمود الطواشي، محاضرات أصول المحاسبة، الفرقة الأولى شعبة انتظام وانتساب وشعبة التعليم المفتوح، كلية التجارة، جامعة المنصورة، مصر، 2012، ص 2.

(4) أحمد طرطار، عبد العالي منصر، تقنيات المحاسبة العامة (وفق النظام المحاسبي المالي الجديد SCF الإطار النظري)، الطبعة الأولى، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص 219.

ولهذا يرى المدافعون عن هذه الطريقة أنها الأفضل، لأنها تحمل جميع السنوات بحصص متساوية من تكلفة الأصل الثابت مما يمكن من مقارنة النتائج مع بعضها البعض وتقييم الأداء بشكل صحيح وتعتبر هذه الطريقة من أفضل الطرق عندما تكون درجة استخدام الأصل وتكاليف الإصلاح والصيانة مستقرة ولا تتغير من فترة لأخرى، إضافة للاستقرار في الأسعار (غياب التضخم) (1).

وينتج عن استخدام طريقة القسط الثابت تحميل قيمة ثابتة على الفترات المحاسبية خلال العمر الإنتاجي المقدر للأصل إذا لم يتغير (2).

تعتبر طريقة القسط الثابت من أسهل طرق الاهتلاك ومن أكثرها استخداماً في الحياة العملية وفي ظل هذه الطريقة يتم تخصيص تكلفة الأصل على سنوات الحياة الإنتاجية بالتساوي وبناء عليه فإن هذه الطريقة تعتبر ملائمة جداً إذا كان استخدام الأصل متساوي من سنة إلى أخرى. ويتم الوصول إلى قسط الاهتلاك عند استخدام هذه الطريقة، من خلال طرح قيمة الخردة أو الإنقاص من تكلفة الأصل للوصول إلى القيمة القابلة للاهلاك وبعد ذلك يتم توزيع القيمة القابلة للاهلاك على سنوات الحياة الإنتاجية بالتساوي أي أن قسط الاهتلاك هو (3):

إن المقصود بالحياة الإنتاجية للأصل هي عدد الفترات المحاسبية التي تستفيد من خدمات ذلك الأصل ويقوم المهندسون عادة بتحديد حياة كل أصل عند الحصول عليه، وقد يعبر عن الحياة الإنتاجية للأصل بالسنوات (4).

2- كيفية تحديد المدة الزمنية الخاصة بأقساط الاهتلاك

بما أن الأقساط في هذه الطريقة تابعة للزمن، فإن تغير مدة القسط تؤدي بالضرورة لتغير مقدار القسط ولهذا إذا تم اقتناء الأصول الثابتة في تاريخ مختلف عن بداية الدورة المالية، يترتب على ذلك عدم توافق سنة

(1) بن ربيع حنيفة، الواضح في المحاسبة المالية وفق المعايير الدولية AIS/IFRS، منشورات كليك، الجزء الأول، الجزائر، 2010، ص 344.

(2) أمين السيد أحمد القاضي، مرجع سبق ذكره، ص 115.

(3) فؤاد عبد المحسن الجبوري، المحاسبة المتوسطة، دار الأيام للنشر والتوزيع، الأردن، دون سنة النشر، ص 170.

(4) أحمد محمد نور، الأميرة إبراهيم عثمان، مرجع سبق ذكره، ص 358.

الاهتلاك مع السنوات المالية للمؤسسة، فإذا تم اقتناء الأصل في 01/07/ ن مثلاً، بينما تنتهي الدورة المالية للمؤسسة في 31/12 من كل عام، ينجم على ذلك أن تمتد السنة الأولى من عمر الأصل على مدار فترتين ماليتين "ن" و "ن+1" ويترتب عن ذلك اختلاف مبالغ الاهتلاك، هذا ما يطلق عليه تداخل السنوات المالية، الذي يستوجب تطبيق هذه الطريقة كما يلي⁽¹⁾:

– تحسب مدة حيازة الأصل الثابت الموافقة لمدة الاهتلاك خلال السنة من تاريخ الحيازة إلى غاية تاريخ إقفال الدورة؛

– إذا كانت الحيازة من 1 إلى 15 من الشهر، يدمج الشهر في حساب مدة الاهتلاك؛

– إذا كانت الحيازة من 16 إلى 31 من الشهر، يهمل الشهر في حساب مدة الاهتلاك؛

– أما عند التنازل عن الأصول الثابتة، فمدة الاهتلاك توافق مدة استغلال الأصل الثابت، من بداية السنة إلى غاية تاريخ التنازل أو إيقاف استعمال الأصل وفي هذه الحالة إذا كان التنازل في 1 من الشهر إلى غاية 15 منه، يهمل الشهر من مدة الاهتلاك.

– إذا كان التنازل في 16 من الشهر، إلى غاية 31 منه، يدمج الشهر في حساب المدة.

3- مزايا وعيوب طريقة القسط الثابت

إن لهذه الطريقة مزايا وعيوب نوجزها في النقاط التالية:

3-1- مزايا طريقة القسط الثابت

يمكن حصر أهم مزايا طريقة القسط الثابت في العناصر التالية:

– إن طريقة القسط الثابت هي الأكثر ملائمة من الناحية النظرية، فعندما يكون التقادم هو السبب الأساسي في تحديد العمر الخدمي فإن الانخفاض في فائدة الأصل يكون ثابتاً من فترة إلى أخرى⁽²⁾.

– وتتميز طريقة القسط الثابت بسهولة إجراءاتها العملية، وسهولة فهمها من قبل مستخدمي القوائم المالية، إذ أن طريقة القسط الثابت هي عبارة عن توزيع تكلفة الاستثمار على عدة سنوات وكل سنة

– تتحمل جزء متساوي في القسط مع السنوات الأخرى، مع استبعاد قيمة البقايا المختلفة في نهاية حياته الإنتاجية. وقد استعملت هذه الطريقة في الجزائر إلى غاية سنة 1988⁽³⁾.

(1) بن ربيع حنيفة، مرجع سبق ذكره، ص 347.

(2) فداغ الفداغ، المحاسبة المتوسطة، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 55.

(3) حسين لبيهي، مرجع سبق ذكره، ص 205.

3-2- عيوب طريقة القسط الثابت

من أهم عيوب هذه الطريقة أن الاهتلاك فيها يكون متساوي لكل سنين العمر الإنتاجي للأصل الثابت وبذلك فهي تفترض افتراضين غير واقعيين وهما (1):

- أن المنفعة الاقتصادية للأصل متماثلة من عام لآخر؛
- أن مصاريف الصيانة متماثلة من عام لآخر.

ثانيا: الاهتلاك المتناقص

تعتبر طريقة القسط المتناقص من أهم طرق الاهتلاك التي نص عليها النظام المحاسبي المالي وهي الأخرى متعلقة بعامل الزمن.

1- مبدأ الطريقة

في ظل طريقة الاهتلاك المتناقص يتم تحميل الأرباح عن الفترات الأولى من استخدام الأصل الثابت بأقساط اهتلاك مرتفعة بالمقارنة بتلك المحملة على الفترات الأخيرة من استخدامه وذلك استنادا إلى افتراض أن الخدمات التي يقدمها الأصل في السنوات الأولى من عمره الإنتاجي، تكون أكبر من تلك التي يقدمها الأصل في السنوات الأخيرة ومن هنا فان فلسفة طريقة الاهتلاك المتناقص هي تحقيق التوافق بين نمط توزيع تكلفة الأصل الثابت المراد اهتلاكها ونمط الحصول على المنافع المتوقعة من استخدام الأصل، فضلا عن ما يدعم هذه الفلسفة من كونها تحقق ثبات تكلفة تشغيل الأصل التي تتكون من الاهتلاك ومصروفات الصيانة والإصلاحات تتزايد مع مرور سنوات العمر الإنتاجي ومن هنا فان توزيع تكلفة الأصل تحتسب مصروفا أكبر للاهتلاك في السنوات الأولى عندما يكون الأصل قادرا على إنتاج تدفقات أفضل ومصروفات اهتلاك اقل في السنوات الأخيرة عندما تقل هذه التدفقات ويعتبر هذا توزيعا متسقا ومنطوقيا، بل أن مثل هذا التوزيع يؤدي إلى تحقيق مقابلة أفضل بين الإيرادات والمصروفات إذ ما أخذنا في الاعتبار مصروفات الصيانة والإصلاحات، الأمر الذي تفتقده طريقة القسط الثابت نظرا لتصاعد تكلفة تشغيل الأصل خلال سنوات العمر الإنتاجي الناتج عن تزايد مصروفات الصيانة والإصلاحات (2).

وبعبارة أخرى فإن السنوات الأولى من عمر الأصل تتحمل بمصروف اهتلاك أكبر من السنوات اللاحقة وذلك لما يحتاجه الأصل من صيانة ففي السنوات الأولى لا يحتاج الأصل لمصاريف صيانة إلا

(1) إسماعيل يحيى التكريتي، أسس ومبادئ المحاسبة المالية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص 227.

(2) نفس المرجع، ص 63.

بمبالغ بسيطة بينما في السنوات الأخيرة من عمر الأصل تزداد عمليات الصيانة وبنفس الوقت نقل خدمات الأصل (1).

طريقة الرصيد المتناقص تعطي مصروف اهتلاك سنوي متناقص خلال العمر الإنتاجي للأصل تدعى الطريقة بهذا الاسم بسبب أن الاهتلاك السنوي يعتمد على أساس القيمة الدفترية المناقصة للأصل واحتساب مصروف الاهتلاك السنوي يكون عن طريق ضرب القيمة الدفترية في بداية السنة في نسبة اهتلاك الرصيد المتناقص، نسبة الاهتلاك تبقى ثابتة من سنة إلى أخرى ولكن القيمة الدفترية المستخدمة في الاحتساب تتناقص سنويا، القيمة الدفترية في بداية السنة الأولى تكون كلفة الأصل بسبب أن رصيد الاهتلاك المتجمع في بداية العمر الإنتاجي للأصل تكون صفر في السنوات التالية تكون القيمة الدفترية الفرق بين الكلفة والاهتلاك المتجمع بذلك التاريخ، في هذه الطريقة يتم تجاهل قيمة النفايا للتوصل إلى الكلفة الخاضعة للاهتلاك، إلا أن قيمة النفايا تحدد مجمل الاهتلاك الذي يمكن أخذه. فالاهتلاك يتوقف عندما تكون القيمة الدفترية مساوية لقيمة النفايا المتوقعة، نسبة الاهتلاك المتناقص الأكثر شيوعا هي تلك التي تكون ضعف نسبة القسط الثابت ولذلك فإنه غالبا ما تدعى بطريقة القسط المتناقص المضاعف (2).

وطريقة القسط المتناقص تقوم على أساس استخدام نسبة ثابتة (تعادل ضعف نسبة القسط الثابت) وضربها في القيمة المتناقصة للأصل (القيمة الدفترية) للحصول على مصروف الاهتلاك السنوي، أي يحدد مصروف الاهتلاك السنوي بالمعادلة الآتية (3):

$$\text{قسط الاهتلاك} = \text{معدل الاهتلاك السنوي} \times \text{القيمة الدفترية أول السنة}$$

حيث يتم الحصول على معدل الاهتلاك السنوي والقيمة الدفترية كما يلي:

$$\text{معدل الاهتلاك السنوي} = 1 / \text{الحياة الإنتاجية للأصل} \times 2$$

و:

$$\text{القيمة الدفترية للأصل} = (\text{تكلفة الأصل} - \text{مجموع الاهتلاك})$$

(1) سليمان مصطفى الدلاهمة، مرجع سبق ذكره، ص 303.

(2) هادي رضا الصفار، مرجع سبق ذكره، ص 360.

(3) كمال الدين الدهراوي، مبادئ المحاسبة المالية، أبو الخير للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2007، ص 367.

ونلاحظ من المعادلة السابقة أن معدل الاهتلاك السنوي يمثل نسبة ثابتة لا تتغير بينما القيمة الدفترية تتناقص من سنة إلى أخرى. كما يلاحظ أنه لا يتم أخذ قيمة الخردة للأصل الثابت في الاعتبار عند احتساب مصروف الاهتلاك.

2- شروط تطبيق طريقة الاهتلاك المتناقص

هناك شروط يجب توفرها عند تطبيق طريقة الاهتلاك المتناقص نذكرها فيما يلي (1):

- يجب أن تكون المؤسسة خاضعة للنظام الحقيقي للضرائب؛
- يجب أن يكون عمر الاستثمار على الأقل 03 سنوات؛
- يجب على المؤسسة اختيار هذه الطريقة كتابيا عن طريق رسالة تقدم لمصلحة الضرائب؛
- إن الاستثمارات التي تطبق عليها الاهتلاك المتناقص يجب أن تكون ذات صلة مباشرة بالإنتاج (استثمارات منتجة) هذه القائمة تحدد عن طريق القانون.

3- أساليب طريقة الاهتلاك المتناقص

وتتخصر هذه الأساليب في أسلوبي الاهتلاك المتناقص حسب الأساليب وأسلوب الرصيد المتناقص.

3-1- أسلوب الاهتلاك المتناقص حسب المعاملات

يتم الحصول على معدل الاهتلاك المتناقص عن طريق حاصل ضرب معدل الاهتلاك الخطي للثبيت في احد المعاملات التي يظهرها الجدول التالي:

الجدول رقم (1-2): مخطط الاهتلاك المتناقص

المعامل الضريبي للاهتلاك المتناقص	المدة العادية للاستعمال
1.5	3 أو 4 سنوات
02	5 أو 6 سنوات
2.5	أكثر من 6 سنوات

المصدر: محمد العززي، بوعلام بلعور، التسيير المحاسبي والمالي، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، الجزائر، 2017،

ص 51.

المبلغ القابل للاهتلاك في بداية كل سنة هو القيمة الصافية المحاسبية في نهاية السنة السابقة، وهذه الحالة يكون فيها المعدل ثابتا والمبلغ القابل للاهتلاك في بداية كل سنة متغير، عندما يصبح المعدل

(1) حواس صلاح، المحاسبة العامة، غرناطة للنشر، الجزائر، 2008، ص 155.

المتناقص $\geq (100 / \text{عدد السنوات المتبقية})$ ، يتم الانتقال إلى تطبيق طريقة الاهتلاك الخطي، وبحسب القسط بالنسبة للسنوات المتبقية كما يلي⁽¹⁾:

القيمة الصافية المحاسبية / عدد السنوات المتبقية

3-2- أسلوب الرصيد المتناقص (Declining- balance method)

وتسمى هذه الطريقة أيضا بطريقة المعدل الثابت القيمة الدفترية Fixed percentage of declining book value حيث يتم احتساب قسط الاهتلاك السنوي كنسبة ثابتة من القيمة الدفترية للأصل من سنة لأخرى نتيجة الاهتلاك، فان قسط الاهتلاك السنوي يتناقص كل سنة بحيث تكون أقساط الاهتلاك في السنوات الأولى من العمر الإنتاجي للأصل اعلي منها في السنوات الأخيرة، ويتحدد معدل الاهتلاك في ظل هذه الطريقة على أساس معدل الاهتلاك الضمني في ظل طريقة القسط الثابت ولذا فغالبا ما يطلق عليها أيضا طريقة (مضاعف القسط الثابت)، وكذلك فإنه نظرا لأن تطبيق هذه الطريقة لا يحقق بالضرورة وصول القيمة الدفترية للأصل إلى ما يعادل القيمة الدفترية خلال عدد من السنوات مساوي للعمر الإنتاجي المقدر للأصل، فإنه يجب الاستمرار في اهتلاك الأصل سنويا حتى تصل القيمة الدفترية إلى ما يعادل القيمة المقدرة خردة، ويتوقف عند ذلك احتساب الاهتلاك حتى ولو لم يبلغ الأصل نهاية العمر الإنتاجي المقدر أساسا، الأمر الذي يعني إلا نقل القيمة الدفترية للأصل عن القيمة المقدرة خردة للأصل بأي حال من الأحوال⁽²⁾.

ثالثا: الاهتلاك المتزايد

تعتمد الطريقة التصاعدية (المتزايد) على عامل الزمن مثلها مثل طريقة القسط الثابت وطريقة القسط المتناقص.

1- مبدأ الطريقة

تقوم هذه الطريقة على أساس توزيع تكلفة الاستثمارات بعد استبعاد تكلفة الخردة المقدرة في نهاية الحياة الإنتاجية بمعدل مرتفع في السنة الأولى يتناقص تدريجيا كلما تقدمت سنوات الحياة الإنتاجية للاستثمارات والغرض من إتباع هذه الطريقة هو التعجيل بالاستهلاك في السنوات الأولى من الحياة الإنتاجية

⁽¹⁾ محمد العزازي، بوعلام بلعور، التسيير المحاسبي والمالي، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، الجزائر، 2017، ص 51.

⁽²⁾ عاشور كتوش، مرجع سبق ذكره، ص 48.

للأصل على حساب السنوات الأخيرة وقد تسمح بعض الدول بإتباع هذه الطريقة في فترات التضخم وارتفاع الأسعار و الطريقة التزايدية في الاهتلاك تؤدي إلى عبء يتنامى على المدة النفعية للأصل⁽¹⁾.

2- شروط تطبيق هذه الطريقة: لا يوجد أي شرط ماعدا الإدلاء كتابيا عن طريق ضبط رسالة للتصريحات السنوية بموجبها تختار المؤسسة تطبيق هذه الطريقة⁽²⁾.

3- طريقة حساب القسط السنوي للاهلاك حسب هذه الطريقة

يتم الحصول على معدل الاهتلاك السنوي كما يلي⁽³⁾:

– البسط يكون مقابلا لعدد السنوات المطابقة لمدة الاستعمال المنقضية؛

– المقام يمثل مجموع سنوات العمر الإنتاجي للتثبيت المعني و يتم الحصول عليه باستعمال العلاقة :

$$N (1 + N) \div 2 ، \text{ أو بجمع سنوات العمر الإنتاجي للأصل الثابت مباشرة.}$$

وتبعا لهذا الأسلوب فإن⁽⁴⁾:

$$\text{القسط السنوي} = \text{تكلفة الاستثمار} \times (\text{ن} \div \text{م})$$

حيث:

(ن') هي الفترة (عدد السنين) الفاصلة ما بين تاريخ شراء التجهيزات و نهاية السنة المعنية. أما (م)

فهي المجموع الحسابي لسنين فترة الاستخدام، مثال ذلك إذا كانت فترة الاستخدام هي 7 سنوات فإن:

$$(م) = 1 + 2 + 3 + 4 + 5 + 6 + 7 = 28.$$

إن (ن') هي عدد كامل، وبالنسبة للسنة الأولى فإن (ن') = 1 وهذا دون مراعاة لتاريخ شراء التجهيزات

سواء أكان ذلك في بداية السنة أو في الأشهر الأخيرة منها ، ويتعبير آخر نقول أننا ولحساب فترة الاهتلاك

لا نطبق قاعدة التناسب الزمني بالأشهر في أسلوب القسط المتزايد.

تعتبر هذه الطريقة لحساب الاهتلاكات نادرة جدا للاستعمال وذلك لأنها قليلا ما تقابل حقيقة اقتصادية

ما وتستخدم هذه الطريقة في حالة الاستثمارات التي تم الحصول عليها بواسطة القروض التي يتم تسديدها

من خلال أقساط ثابتة وهذا ما يخفف نوعا ما تسيير صندوق المؤسسة⁽⁵⁾.

(1) العزازي محمد، بلعور بوعلام، مرجع سبق ذكره، ص 53.

(2) حواس صالح، المحاسبة العامة، غرناطة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 157.

(3) نفس المرجع السابق، ص 20.

(4) عبد الرحمان عطية، مرجع سبق ذكره، ص 20.

(5) عاشور كتوش، مرجع سبق ذكره، ص 25.

رابعاً: طريقة وحدات الإنتاج

تعتمد طريقة وحدات الإنتاج في مضمونها أثناء حساب قسط الاهتلاك على الطاقة الإنتاجية للآلات والمعدات وقد تعتمد أحيانا على ساعات التشغيل لتلك الآلات في حساب قيمة قسط الاهتلاك.

1- مبدأ الطريقة

تفترض طريقة النشاط أو الإنتاج أن قيمة الاستهلاك تعتمد على الطاقة الإنتاجية للأصل بدلا من مضي الفترة الزمنية وعلى هذا يتم قياس العمر الإنتاجي للأصل على أساس عدد وحدات الإنتاج أو عدد ساعات التشغيل ويجب اختيار مقياس النشاط بحيث يرتبط بنمط النقص الفعلي في الخدمات المتوقعة من الأصل وهناك العديد من مقاييس النشاط، مثل عدد الوحدات التي يمكن إنتاجها على مدى العمر الإنتاجي بالنسبة للآلة أو عدد ساعات التشغيل أو الكيلومترات المقطوعة بالنسبة للسيارات أو ساعات الطيران المتوقعة بالنسبة للطائرة... الخ، فقد يتم الاعتماد على الوحدات المنتجة المتوقعة خلال العمر الإنتاجي للأصل إذ أمكن قياس المخرجات Output وإذا ما صعب ذلك بالنسبة لبعض الأصول نتيجة لعدم تجانس المخرجات، يتم استخدام وحدات النشاط كساعات التشغيل أو عدد الكيلومترات التي تقطعها وسائل النقل، أي الاعتماد على قياس المدخلات للعملية الإنتاجية Input⁽¹⁾.

2- حساب قسط الاهتلاك

ولتحديد قسط الاهتلاك الذي يخص كل فترة محاسبية، يجب أن تحتسب أولا تكلفة استخدام الأصل الثابت أو معدل الاهتلاك لكل وحدة من وحدات الإنتاج أو النشاط، ثم يتم تقدير قسط اهتلاك الفترة بضرب عدد الوحدات المنتجة فعلا أو عدد وحدات النشاط الفعلية في معدل اهتلاك الوحدة الواحدة التي تم الحصول عليه أولا ويلاحظ هنا عدم إمكانية تحديد أقساط الاهتلاك التي تخص كل فترة مقدما لاعتماد ذلك على البيانات الفعلية للإنتاج أو النشاط الأمر الذي لا يتم تحديده إلا في نهاية كل فترة وتم احتساب الاهتلاك السنوي بالخطوتين التاليتين⁽²⁾:

- تحديد معدل اهتلاك وحدة الإنتاج أو النشاط وذلك كما يلي:

(1) محمد سامي راضي، مرجع سبق ذكره ، ص ص 454-455.

(2) نفس المرجع السابق، ص 456.

- مصروف الاهتلاك الخاص بكل فترة ويحسب كما يلي:

قسط الاهتلاك الخاص بكل فترة = معدل اهتلاك وحدة الإنتاج × عدد الوحدات المنتجة خلال الفترة

وتعتبر طريقة النشاط أو الوحدات المنتجة طريقة منطقية لاحتساب قسط الاهتلاك الدوري في ظل توافر الشروط التالية:

- تفاوت معدل استخدام الأصل الثابت بطريقة واضحة من فترة محاسبية لأخرى؛

- إمكانية تقدير الوحدات التي يمكن إنتاجها أو وحدات النشاط المتوقعة من الأصل خلال عمره الإنتاجي؛

- ارتباط النقص في الخدمات المتوقعة من الأصل بمعدلات استخدامه.

مما سبق يتبين لنا أن المحدد الرئيسي لهذه الطريقة هو أنها ليست ملائمة في الحالات التي يكون فيها الاهتلاك دالة الزمن بدلا من النشاط، مثال مبنى المؤسسة الذي يعتبر معرض للزوال نتيجة عنصر الوقت بغض النظر عن استخدامه، بالإضافة لذلك فإنه عندما يكون الأصل معرضا إلى العناصر الاقتصادية أو الوظيفة بعيدا عن استخدامه فإن طريقة النشاط تفقد الكثير من أهميتها، مثال ذلك المؤسسة التي تنمو بشكل سريع فإن المبنى الذي تشغله يصبح متقادما في استخدامه، في كلا الحالتين فإن النشاط غير مرتبط بالاهتلاك. هناك مشكلة أخرى في استخدام طريقة النشاط وهي أن تقدير الوحدات المنتجة أو ساعات الخدمة التي يقدمها الأصل قد يصعب تحديدها ومن ناحية أخرى وعندما تكون خسارة الخدمة ناتجة عن النشاط أو الإنتاج فإن طريقة النشاط تكون الأفضل من ناحية مقابلة المصاريف بالإيرادات، فالشركات ترغب باهتلاك أقل خلال الفترات التي تنخفض فيها الإنتاجية وترغب باهتلاك أكبر خلال الفترات التي ترتفع فيها الإنتاجية وعند ذلك تتحول إلى طريقة النشاط⁽¹⁾.

المبحث الثالث: كيفية اختيار طريقة الاهتلاك وأثرها على التمويل الذاتي

إن اختيار الطريقة المناسبة لاهتلاك الأصول الثابتة يعد أمرا في غاية الأهمية بالنسبة للمؤسسة الاقتصادية، ويرجع اختيار طريقة من بين الطرق المتاحة لاهتلاك الأصول لعدة أسباب ولا بد من المؤسسة أن تبحث عن الطريقة التي تساهم في تمويل ونمو المؤسسة بشكل أفضل ومستمر وبالتالي فإن لهذه الطرق أثر على التمويل الذاتي. ومن خلال هذا المبحث سوف نحاول البحث في العناصر التالية:

- كيفية اختيار طريقة الاهتلاك؛

- أثر الاهتلاك على التمويل الذاتي.

⁽¹⁾ فداغ الفداغ، مرجع سبق ذكره، ص 255.

المطلب الأول: كيفية اختيار طريقة الاهتلاك

يوجد العديد من الطرق التي تستخدم في حساب اهتلاك الأصول الثابتة، وفي الحقيقة فإنه ليس من غير الطبيعي لمؤسسة أن تستخدم طرقاً مختلفة لأصول مختلفة حيث قد يتم استخدام طريقة لإهلاك المباني تختلف عن طريقة استهلاك المعدات، وهكذا، ويعتمد اختيار الطريقة المناسبة على طبيعة الأصل الثابت، استخدامه وتوقيت الإصلاح والصيانة، وغيرها من العوامل.

تختار المؤسسة الطريقة التي تراها في حساب قسط الاهتلاك السنوي ويجب أن يكون هناك ثبات خلال حياة الأصل الإنتاجية في احتساب القسط السنوي ولكن قد تحتاج المؤسسة إلى تغيير طريقة الاهتلاك المستخدمة إلى طريقة أخرى من طرق الاهتلاك، كأن تنتقل من طريقة وحدات الإنتاج إلى طريقة القسط المتناقص مثلا وحتى يحصل ذلك لابد من وجود سبب مقنع للتغيير وأن يكون هذا التغيير مقبولا في القانون وللحد من التلاعب وبحسب الاهتلاك عند الانتقال إلى طريقة جديدة من بداية العمر الإنتاجي للأصل وينتج عن ذلك إما زيادة في الاهتلاك أو نقصا فيه وفي كلا الحالتين يكون له تأثير على الأرباح التي حققتها المؤسسة في السنوات السابقة وهذا ما يسمى (التغيير في السياسات المحاسبية) والقاعدة التي تستخدم أنه أدى التغيير إلى زيادة تراكمية في الاهتلاك، فإن هذه الزيادة تؤدي إلى تخفيض الأرباح المتحققة ويظهر مقدار هذا التغيير في قائمة الدخل تحت بند الأثر المحاسبي لتغيير في السياسة المحاسبية بعد إيجاد صافي الدخل السنوي للمؤسسة عن الفترة الحالية وإذا أدى الانتقال إلى طريقة أخرى إلى تخفيض تراكم الاهتلاك عبر السنوات السابقة فسيؤدي ذلك إلى زيادة الأرباح المتحققة خلال الفترة وبالتالي يتم إظهار القيمة في بند التغيير في السياسة المحاسبية (1).

لا توجد طريقة لتحديد أقساط الاهتلاك يمكن الدفاع عنها بصورة كاملة ولكن يخضع تحديد الطريقة الأفضل إلى عدة عوامل (2):

أولاً: طبيعة الأصل المراد اهتلاكه

حيث تفضل طريقة القسط الثابت إذا كان الأصل يستخدم بانتظام أو إذا كان العمر الزمني للأصل لا يتأثر بكيفية الاستعمال، في حين تفضل طريقة القسط المتناقص عندما تكون المنافع الحقيقية الناجمة من وراء استخدام الأصل تتناقص بمرور الزمن أي أن الكفاءة الإنتاجية للأصل تقل بدرجة كبيرة في بداية العمر

(1) حيدر محمد علي بني عطا، مفاهيم أساسية في قياس الأصول الثابتة، الطبعة الأولى، الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص 93-94.

(2) عماد خليفة إدريس، المحاسبة عن استهلاك الأصول الثابتة، (مدونة عماد خليفة إدريس الاقتصادية)، ليبيا، 18/سبتمبر/2015، متاح بالموقع: http://emadkhalifa.blogspot.com/2015/09/blog-post_18.htm Consulté Le 16/05/2017 à 11.30 H

الإنتاجي أو استخدامها كوسيلة جزئية لمعالجة التضخم أو أن الحاجة إلى صيانة الأصل تزداد بدرجة كبيرة بتقدم العمر الإنتاجي للأصل ومصروفات الصيانة خلال سنوات استخدام الأصل وهكذا نجد أن طبيعة الأصل لها دور رئيسي في تحديد طريقة الاهتلاك المتبعة؛

ثانيا: تحقيق أهداف الإدارة

قد تهدف الإدارة أحيانا إلى الوصول إلى مؤشرات معينة لصافي الربح وذلك عن طريق استخدام طرق الاهتلاك، فمثلا عند استخدامها لطرق الاهتلاك المتناقص فإنها في السنوات الأولى تحقق أرباح أقل عن طريق تحميلها بقدر أكبر من أقساط الاهتلاك وبالتالي فإنها تحقق وفرا ضريبيا ونظرا لاختلاف قيمة القسط من طريقة إلى أخرى فإن ذلك يظهر تأثيره على صافي الأرباح لكل سنة والتدفقات النقدية مع ملاحظة ضرورة الثبات في طريقة الاهتلاك وعدم التغيير من سنة إلى أخرى؛

ثالثا: المتطلبات القانونية والتشريعات الضريبية

تفرض بعض الهيئات والمؤسسات المالية كالبورصات أو التشريعات الضريبية الخاصة في بعض الدول طرق معينة للاهتلاك وذلك للاعتراف بالقوائم المالية واعتمادها وبالتالي فإنها تضع قيودا أمام المنشأة عند تحديد طرق الاهتلاك.

المطلب الثاني: أثر الاهتلاك على التمويل الذاتي

يمكن إبراز أثر الاهتلاك على التمويل الذاتي من خلال ما يلي (1):

يعتبر الاهتلاك عنصر من عناصر التكاليف في أغلب الأحوال خاصة بالنسبة للمشروعات الصناعية، فإذا ما تم تحديده بدقة يمكن حساب تكلفة الإنتاج بدقة أيضا مما يساعد في تحديد أسعار المنتجات إلى حد كبير، بينما يؤدي إهمال حسابه أو عدم حسابه بدقة إلى عدم صحة التكلفة.

تفرض الالتزامات القانونية والضريبية على المؤسسة تسجيل اهتلاك الاستثمارات ضمن التكاليف في جدول حسابات النتائج، غير أن الاهتلاك لا يعد استخداما للأموال بل احتجاز لجزء من الدخل سنويا حتى إذا ما انتهى العمر الافتراضي يكون قد تجمع لدى المؤسسة قدرا من الأموال يكفي لإحلال ذلك الأصل بأصل آخر جديد وكما هو معلوم فإن تسجيل الاهتلاك ضمن التكاليف سيؤدي إلى تخفيض نتيجة المؤسسة، غير إن تسجيل هذه التكاليف التي لا ينجم عنها تدفقات مالية خارجية يسمح بالاحتفاظ بمبالغ مالية غير

(1) جمال قدام، تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة تحليلية لأثر التمويل المباشر على قيمة المؤسسة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة جيجل، الجزائر، 2006-2007، ص 16-17.

موزعة من أجل إعادة استثمارها في المستقبل هذا من جهة، ومن جهة أخرى تسمح هذه التكاليف بتحقيق وفر ضريبي.

إن تسجيل الاهتلاك ضمن التكاليف يجعل صافي الربح الذي يظهر في جدول حسابات النتائج لا يمثل صافي التدفق النقدي المتولد عن العمليات، إذ ينبغي أن تضاف إليه الأموال المحتجزة لأغراض الاهتلاك وهذا ما توضحه المعادلة التالية:

$$\text{صافي التدفق النقدي} = \text{صافي الربح بعد الضريبة} + \text{القسط السنوي للاهتلاك}$$

من خلال المعادلة نلاحظ أن الاهتلاك يوفر مورد ذاتي عبر حياة الأصل، يكفي لإحلاله عندما ينتهي عمره الافتراضي وبناء عليه فإن الأموال المتاحة للمؤسسة تتمثل في قيمة الأرباح المتولدة مضافا إليها الأموال المحتجزة لأغراض الاهتلاك.

ويمكن زيادة الأموال المتولدة عن العمليات، إذا ما زاد قسط الاهتلاك، غير أن ما يجب ملاحظته هو أن الزيادة في الأموال المتولدة عن العمليات المصاحبة لزيادة قسط الاهتلاك لا ترجع إلى الاهتلاك نفسه بل ترجع إلى الوفرات الضريبية التي نجمت عن زيادة ذلك القسط، وترجع ذلك الوفرات إلى مبدأ مالي يقضي بأن أي مصروف يتضمنه جدول حسابات النتائج، يتولد عنه وفرات ضريبية تقدر بقيمة ذلك المصروف مضروبا في معدل الضريبة الذي تخضع له أرباح المؤسسة وهو ما توضحه المعادلة التالية:

$$\text{الوفرات الضريبية} = \text{قيمة المصروف} \times \text{معدل الضريبة}$$

ويضاف قسط الاهتلاك بالكامل إلى صافي الربح بعد الضريبة لأنه بعد أن يخضم قسط الاهتلاك من الإيرادات لغرض حساب الضريبة، يجب إضافته للأرباح المتولدة عن العمليات للوصول إلى صافي التدفق النقدي، فالاهتلاك لا يمثل تدفق نقدي فعلي إذ لم يحرر أحد شيك بقيمة ذلك القسط، وتؤثر طرق تحديد أقساط الاهتلاك المذكورة سابقا على أرباح المؤسسة، لذلك يجب على المؤسسة تحديد الطريقة المناسبة لاهتلاك استثماراتها، ويتم اعتماد هذه الأخيرة بناء على مجموعة من المعطيات أهمها الأثر الضريبي وهو ما تم شرحه سابقا، بالإضافة إلى التضخم النقدي و التقادم التكنولوجي. ففي فترات التضخم مثلا تلجا المؤسسة إلى اختيار طريقة القسط المتناقص وهذا من أجل استرجاع قيمة الأصل في اقصر وقت ممكن وتجنب خطر التضخم، غير انه تبرز هنا أهمية إعادة تقييم الاستثمارات وذلك بتطبيق أقساط الاهتلاك على أساس القيمة الحقيقية لا الدفترية، كما أن القطاعات التي تتميز باعتماد تكنولوجيا سريعة التقادم يجب عليها اعتماد الطريقة التي تمكنها من استرجاع قيمة أصولها في اقصر وقت ممكن.

خلاصة الفصل الثاني:

حاولنا من خلال الفصل الثاني التعرض إلى اهتلاك الأصول الثابتة على مستوى المؤسسة الاقتصادية باعتباره مصدر من المصادر التمويلية الداخلية التي تلجأ لها المؤسسة لتجديد التثبيبات المستعملة في العملية الإنتاجية، مما يضمن لها النمو والاستمرارية. إذ تناولنا في هذا الفصل الأصول القابلة للاهتلاك، مفهوم الاهتلاك، عرض مختلف طرق الاهتلاك الأكثر استعمالاً (شيوفا)، شرح كيفية المفاضلة بين مختلف طرق الاهتلاك وأثر تطبيق الاهتلاك على التمويل الذاتي.

يعتبر الاهتلاك توزيع تكلفة الأصل على حياته الإنتاجية على أساس تكلفة أي أصل هي بمثابة تكاليف الخدمات التي سيؤديها هذا الأصل خلال حياته الإنتاجية من الناحية الاقتصادية، وجدير بالذكر أن عملية الاهتلاك ليس المقصود منها تقييم الأصل وإنما فقط توزيع تكلفة الأصل على حياته. وعلى هذا الأساس يجب على الإدارة المالية اختيار أفضل طريقة مناسبة لاهتلاك أصولها، بما يتوافق بين تغطية الاحتياجات المالية وتكلفة اقتناء تلك الأصول، لذا فإن اختيار طريقة معينة من طرق الاهتلاك يعتبر من القرارات التي تستلزم معرفة مالية وإماماً تاماً بطرق الاهتلاك المتاحة للمؤسسة الاقتصادية.

الفصل التطبيقي: دراسة حالة بالشركة الافريقية

للزجاج-الطاهير -

المبحث الأول: تقديم الشركة الافريقية للزجاج (AFRICAVER).

المبحث الثاني: تطبيق طرق الاهتلاك على اصول الشركة الافريقية للزجاج.

المبحث الثالث: دراسة اثر تطبيق طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي للشركة

الافريقية للزجاج (AFRICAVER).

المبحث الأول: تقديم الشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER

في هذا المبحث سوف نقوم بتقديم الإطار النظري للشركة محل الدراسة، من خلال إبراز مراحل تطورها ونشأتها إضافة إلى تقديم تعريف بالشركة وعرض مختلف أهدافها المسطرة مع إعطاء شرح مفصل عن الهيكل التنظيمي للشركة الإفريقية للزجاج.

المطلب الأول: الإطار النظري لشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER

تعتبر الشركة الإفريقية للزجاج بولاية جيجل من أهم الشركات من حيث جودة زجاجها على المستوى الإفريقي، وللحفاظ على استمرارها ومكنتها في السوق تحاول جاهدة تسويق منتجاتها عبر مختلف المناطق الداخلية والخارجية.

أولاً: النشأة

تعد الشركة الإفريقية للزجاج امتداد لوحدة الزجاج المسطح ثم مركب الزجاج قبل أن يتم إعطائها التسمية الحالية وذلك في إطار إعادة هيكلة المؤسسات الوطنية عام 1996 لتصبح منذ ذلك التاريخ فرع من فروع مجمع المؤسسة الوطنية للزجاج والمواد الكاشطة.

ثانياً: مراحل تطور الشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER

1- مرحلة النشأة 1982-1987

في إطار دراسة قام بها مكتب انجليزي مختص في عقد السبعينات وبناء على استنتاجه تم إبرام عقد انجاز بين الشركة الوطنية للصناعات الكيماوية والشركة الفرنسية، سنة 1982 وذلك لانجاز وحدة الزجاج الأمني بطاقة 20.000 ط/س من زجاج البناء الشفاف و44000 وحدة من الزجاج السيارات الأمامي، ثم انجاز المشروع الزجاج المسطح بين سنتي 82 و86 وقد عرف بعض التأخر لأسباب تقنية ومالية وانطلق عمليا في الإنتاج في 01 أوت 1987، خلال مدة الانجاز توأكبت ثلاث مؤسسات وطنية على متابعة أشغال الانجاز وهي:

- شركة SNIC: 1982-1984 انجاز.

- شركة EDIC: 1984-1986 متابعة الأشغال.

- لشركة ENAVA: استلمت المشروع في ماي 1986 الاستغلال.

2- مرحلة التوسع 1987-1996

بعد انطلاق وحدة الزجاج المسطح في النشاط ووفقا لسياسة تنمية وتطوير معتمدة أندالك تم تسطير برنامج توسيع الوحدة، إلى وحدات جديدة تشمل انجاز مشاريع أخرى لصناعة أنواع متعددة من الزجاج بمختلف استعمالاته وأنواعه، تمثلت هذه المشاريع في انجاز:

2-1- وحدة جديدة للزجاج الأمني

زجاج سيارات أمامي، جانبي وخلفي، زجاج مصفف، زجاج مقاوم، زجاج مصقع، انطلقت في الإنتاج سنة 1992 وأنجزت من طرف شركة فلندية تدعى TAMGLASS، الطاقة النظرية للإنتاج: زجاج السيارات (زجاج أمامي، خلفي، جانبي) 200.000 وحدة سنويا، زجاج مصفف 80.000 م/س.

- الزجاج الأمني: منتج الزجاج الأمني وبسبب خاصته الأمنية واسع الاستعمال في مجالات الصناعة، البناء، والأمن مثل: الزجاج الأمني الخاص بالسيارات، الشاحنات، وآلات الأشغال العمومية، الزجاج الأمني المصفف الخاص بحماية الأفراد والممتلكات في البنوك، الوكالات التأمينية، المتاحف، السجون، الزجاج الأمني المقاوم للحرارة والصدمات وتستخدم في قطاع البناء، الصناعات الكهرومنزلية.

- الزجاج المصفف والزجاج المقاوم: شركات البناء مثل: ECM سيدي موسى، ACUOR الجزائر EPLA الجزائر، ENIE تيزي وزو.

2-3- وحدة جديدة للزجاج السائل

تضم هذه الوحدة ثلاث خطوط للإنتاج الزجاج المطبوع، الأجور الزجاجي والأكواب أنجزت هذه الوحدة من طرف شركة BASSESAMBRE البلجيكية، وانطلق خط إنتاج الزجاج المطبوع سنة 1994 في حين انطلق مشروع الأجر الزجاجي في نهاية نفس السنة ليتوقف هذا الخط عن الإنتاج 1996 لأسباب تجارية بحتة مرتبطة بعدم استيعاب السوق للكمية المعروضة وتكلفة الإنتاج الكبيرة، أما الخط الثالث فلم ينطلق لنفس الأسباب رغم توفر التجهيزات واكتمال المشروع ولمواجهة إشكالية استغلال هاذين الخطين لجأت الشركة إلى تحويل الأفران لإنتاج مادة سيليكات الصودا التي تستخدم عادة كمادة أولية لصناعة المنظفات .

3- وحدة إنتاج ومعالجة المواد الأولية

إضافة إلى الورشة تم انجاز وحدة جديدة لمعالجة المواد الأولية مثل: رمل السيليس، اندولومي.....الخ ونشاط الوحدة المذكورة يمثل أهم ورشة مدعمة للمادة الأولية لوحدة الزجاج السائل، أنجزت هذه الوحدة المذكورة أيضا من طرف شركة BASSAMB وانطلقت سنة 1994، وأصبحت تنتج: رمل سيليس 30.000 طن/س، معالجة الدولومي، معالجة الفلدسباط، معالجة الكالكير.

ثالثا: مرحلة الاستقلال منذ 1997

أخذت الشركة الإفريقية للزجاج استقلاليتها عن الشركة الأم في جانفي 1997، حيث أصبح لدينا ذمة مالية وشخصية معنوية.

ومن أهم ما تهدف إليه هذه الشركة نجد:

- تلبية حاجيات و طلبات الاقتصاد الوطني من مواد الزجاج في قطاع البناء، قطاع تركيب وصناعة السيارات، قطاع الصناعة الكهرومنزلية؛

- السهر على إعطاء الوجه الحضاري للشركة من خلال استعمال تقنيات حديثة تتلاءم مع متغيرات العصر؛

- العمل على تصدير المنتجات وإدخالها في منافسة السوق الدولية؛

- تحسين وتطوير منتجات الشركة وتوسيع شبكة التوزيع.

المطلب الثاني: أهمية وأهداف الشركة الإفريقية للزجاج

أولا: أهمية الشركة

تكمن أهمية الشركة الإفريقية للزجاج فيما يلي:

- تلعب صناعة الزجاج الدور الفعال في تطور اقتصاديات الدول بسبب الاستعمالات المتعددة لهذه المادة

التي تدخل في عدة نشاطات صناعية وتجارية منها كقطاع البناء، صناعة لزجاج السيارات، الصناعات

الكهرومنزلية وتبرز أهمية الشركة بصفة عامة وصناعة الزجاج بصفة خاصة؛

- تلعب دورا اجتماعيا واقتصاديا هاما لما لها من أثر فعال في بعض النشاطات التجارية والصناعية، إذ

تعتبر مجالا خصبا للتشغيل خاصة في القطاع الجغرافي؛

لها نفس الأهمية، في المجال الصناعي حيث أن مادة الزجاج بمختلف أنواعه تدخل كمادة أولية مكملة

لبعض الصناعات الأخرى؛

- تشكيلة منتجات الشركة الإفريقية للزجاج، تبرز أهمية الشركة في المجال الاقتصادي الوطني وذلك باعتبارها الممون الرئيسي لعدة شركات أخرى ذات أهمية بالغة مثل: الشركة الوطنية للسيارات الصناعية (روبية)، المؤسسة الوطنية لعتاد الأشغال العمومية (قسنطينة)، شركات التنظيف (هنكل)؛

ثانيا: أهداف الشركة

تهدف الشركة الإفريقية للزجاج إلى تحقيق ما يلي:

- تنمية صناعة الزجاج في الجزائر؛
- تلبية حاجيات وطلبات الاقتصاد الوطني في مواد الزجاج في قطاع البناء؛
- قطاع صناعة وتركيب السيارات، قطاع الصناعة الكهرومنزلية؛
- مواكبة التطور التكنولوجي؛
- العمل على تصدير المنتجات وإدخالها في السوق الدولية؛
- تحسين رأس مال الشركة؛
- وضع سياسة تجارية فعالة لاقتحام في السوق الوطني والدولي على حد سواء؛
- المساهمة في ترقية السوق الوطني؛
- تدعيم منتج الزجاج وفتح ورشات في مختلف أنحاء الوطن.

المطلب الثالث: تنظيم المؤسسة الإفريقية للزجاج

الشركة الإفريقية للزجاج كغيرها من الشركات تتبع في تسيير وتنظيم أعمالها هيكلًا عامًا يتشكل هذا الهيكل من عدة مديريات ومصالح، تظم مختلف التخصصات التي تعمل وتسهر على السير الحسن للشركة، سنتطرق باختصار للتعريف بكل مديرية فيما يلي:

أولاً: المدير العام

هو الذي يشرف على جميع المصالح المشكلة للمؤسسة ويترأسها في المجالس الإدارية، كما يقوم بوضع الأهداف والسياسات التي تسعى المؤسسة لتحقيقها مستقبلاً، وتتجلى مهامه في:

- إبرام الصفقات مع الموردين المحليين والأجانب؛
- تمثيل الشركة في المحافل والمناسبات الدولية؛
- إصدار القرارات والأوامر الضرورية التي تخدم مصالح الشركة؛
- إمضاء جميع الوثائق الخاصة بالشركة؛
- تطبيق إستراتيجية الشركة وسياستها.

1- مساعد المدير العام المكلف بالسكترارية: هي المسؤولية عن ضمان خدمات إدارة المديرية، وتتولى المهام التالية:

- استقبال البريد الخاص بالمديرية العامة؛

- ترتيب الوثائق في خزائن الأرشيف؛

- تحرير المراسلات؛

- استقبال وإرسال الفاكس؛

- استقبال وتحويل المكالمات الهاتفية الخاصة بالمدير العام.

2- رئيس خلية المراقبة والتسيير: يشارك ويساعد في تحسين تسيير مختلف الأعمال داخل المؤسسة، يتولى المهام التالية:

- مساعدة مسؤولي الوحدات في طرق التسيير والتنظيم؛

- لقيام بعمليات المراقبة دوريا أو بطلب من الإدارة العامة؛

- نجاز مختلف التقارير؛

- تحضير مخططات المالية؛

- إنجاز تقارير النشاطات اليومية، الشهرية، الثلاثية والسنوية؛

- تسطير السياسة العامة للشركة مع المدير العام .

3- مساعد المدير العام مكلف بالنعوية والنظافة والأمن والبيئة: يهتم بالدراسات المتعلقة بالمنتج والنمو، وتتمثل مهامها في:

- تطبيق سياسة الجودة بالشركة؛

- تسهيل عمل مختلف الأقسام من خلال تقديم المعلومات التقنية الخاصة ببرنامج تأهيل الشركة للحصول على شهادة ISO؛

- تطبيق مقاييس المطابقة الدولية لمنتجات الزجاج الأمني المتمثلة في معيار R43؛

- إعداد الدراسات والوضعيات المتعلقة بالتخطيط لمشاريع جديدة، وتشرف على المكاتب التالية:

- البحث والتطوير؛

- التخطيط والمشاريع؛

- الأمن الصناعي؛

- التحاليل والمراقبة؛

- المقاييس والدراسات التقنية.

4- مسؤول مراقبة النوعية: هو المسؤول عن تطبيق نظام الجودة والنوعية، يتولى المهام التالية:

- إيجاد الوسائل لضمان المراقبة التقنية للجودة؛

- التعرف بالمشاكل المتعلقة بالإنتاج وطرق نظام الجودة؛

- العلم بجميع التغيرات وتطبيقها في مجال ضمان الجودة؛

- السهر على الإجراءات المتعلقة بشهادة الجودة والتجديد الدوري لها.

5- مدقق داخلي: هو المسؤول عن تعليمات التسيير ومدى تطبيقها باستمرار، يتولى المهام

التالية:

- مراقبة تطبيق طرق وقواعد التسيير؛

- تقديم تقرير للمسؤول المعني عن كل الأخطاء والعيوب الموجودة؛

- إنشاء برامج التدقيق لنظام المراقبة الداخلية؛

- تنفيذ كل التحقيقات المطلوبة من طرف المدير العام.

6- نائب المدير العام: هو المسؤول عن تسيير شؤون الشركة بالتنسيق مع المدير العام، يتولى

المهام التالية:

- إمضاء الوثائق الخاصة بالموظفين؛

- العمل بالتنسيق مع جميع المديریات؛

- السهر على ضمان الانضباط العام داخل الشركة؛

- إصدار القرارات المتعلقة بمصالح الشركة؛

7- المكلف بالمنازعات: هو المسؤول عن تسيير ملفات المنازعات، يتولى المهام التالية:

- تحويل الملفات إلى المحامي المستشار للشركة؛

- متابعة مختلف القضايا الخاصة بالمنازعات؛

- تكوين ملف المنازعات و تحرير عريضة من أجل الدفاع عن المؤسسة؛

- تمثيل المؤسسة أمام مختلف الجهات الإدارية.

8- مسؤول التجاري: وهو يعمل تحت الإشراف المباشر للمديرية العامة بحيث يضع مخططات

البيع والتسويق ويضع الإستراتيجية الخاصة بهما وذلك بالتنسيق مع باقي المديریات، كما يمثل

الشركة مع باقي المتعاملين التجاريين والزبائن، ويتفاوض معهم بخصوص الاتفاقيات التجارية ويحرص على تنفيذها من خلال مجموعة من الأعوان الذين يشرف عليهم.

9- مسؤول التسويق: هذا الأخير يقوم بإعداد المخططات التسويقية بحيث يقوم بدراسة السوق، المنافسة والأسعار، الجودة وطرق التوزيع وهنا يقوم برفع تقارير في ذلك إلى المديرية العامة، كما يحضر مختلف التظاهرات التجارية والمعارض والملتقيات وذلك من أجل التعريف بمنتجات الشركة وكسب زبائن جدد، ويقوم بإعداد تحقيقات عن المنتجات المشابهة والزبائن.

ثانيا:مديرية الإمداد والصيانة

مشكلة من قسم الإسناد والمشتريات وقسم الصيانة والضروريات.

1- بالنسبة للقسم الأول: تقوم بشراء المواد الأولية وقطع الغيار الصناعية من السوق المحلية أو الدولية وضمان الخدمات المرتبطة بها كالتأمين والجمركة والنقل.

2- بالنسبة للقسم الثاني: فهو ينقسم إلى فرعين هما: فرع الصيانة الميكانيكية وفرع الصيانة الكهربائية وهذان الفرعان يتدخلان لإصلاح الإعطاب المختلفة في المصنع زيادة على ذلك الصيانة العادية للتجهيزات والعتاد، إضافة إلى تسيير مخزونات قطع الغيار و المواد الأولية المختلفة و كذا المنتجات الجاهزة.

ثالثا: مديرية الاستغلال

وهي مديرية تنقسم إلى ثلاث وحدات رئيسية كما يلي:

1- وحدة الزجاج السائل: وينتج بها الزجاج المطبوع الموجه للبناء ووكلاء معتمدين خواص بطاقة نظرية سنوية تقدر ب: 15000 طن سنويا، سيليكات الصودا الصلب بطاقة إنتاج 12000 طن سنويا، سيليكات الصودا السائل بطاقة إنتاج 12000 طن سنويا .

2- وحدة الزجاج الأمني: تتشكل من فرعين: فرع الزجاج المورق: بطاقة إنتاج 80.000 م² سنويا و 4500 وحدة من الزجاج الأمامي للسيارات، فرع الزجاج المنقوع: بطاقة إنتاج 15000 م² سنويا و 200.00 وحدة من زجاج السيارات الجانبي والخلفي .

3/ وحدة معالجة و إنتاج المواد الأولية: وهي وحدة تقوم باستغلال الرمل ومعالجته بالغسل والتصفية وكذا باقي المواد التي تدخل في صناعة الزجاج والسيليكات كالكالكير، الفلدسباط والدولوميإلخ بطاقة إنتاج 60.000 طن سنويا من مختلف المواد.

رابعاً: مديرية المالية و المحاسبة

تهتم بمتابعة نشاط المحاسبين، الميزانية المالية وأيضاً مراقبة التسيير وتتمثل مهامها في:

الإشراف على تطبيق السياسة المالية للشركة؛

- توفير اللوازم المالية والإدارية كالورق؛

- الإشراف على عمليات المحاسبة وإعداد التقارير الشهرية وتحليلها؛

- تسيير مختلف مدا خيل الشركة وتكاليف الإنتاج، وتشرف على:مصلحة المالية والمحاسبة،

مصلحة المحاسبة التحليلية.

خامساً: مديرية الموارد البشرية

تهتم بإنجاز سياسة الشركة بخصوص شؤون الموظفين والعمال، وتتمثل مهامها في:الإشراف


على تطبيق سياسة الشركة الخاصة بالموارد البشرية والمتمثلة في التوظيف، التكوين، الأجور،

تسيير المستخدمين، إعداد مخططات التكوين ومتابعتها وتشكل مديرية الموارد البشرية بالشركة

الإفريقية للزجاج من: رئيس مصلحة الموارد البشرية، مسير المستخدمين، مسؤول الأجور

والخدمات الاجتماعية،والشكل الموالي يمثل الهيكل التنظيمي لشركة الإفريقية للزجاج

الشكل رقم (2-01): الخريطة التنظيمية للشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER



مما تقدم يمكن القول أن الشركة الإفريقية للزجاج تعد من أهم الشركات الرائدة في مجال صناعة الزجاج، بمختلف أنواعه الأمني، المصنف والمقاوم، حيث تسعى هذه الشركة جاهدة إلى تحقيق الجودة والنوعية لتلبية طلبات الزبائن سواء داخل الوطن أو خارجه بتحقيق الاكتفاء الذاتي والتوجه إلى التصدير.

المبحث الثاني: تطبيق طرق الاهتلاك على أصول الشركة الإفريقية للزجاج

طرق الاهتلاك التي سمح بها قانون الضرائب المباشرة هي الاهتلاك الثابت، الاهتلاك المتناقص والاهتلاك المتزايد وهذين الأخيرين أضيفا بموجب قانون المالية 1989، وقبل ذلك كان يسمح فقط بتطبيق أسلوب القسط الثابت، إن التثبيتات التي يمكن امتلاكها بأسلوب القسط المتناقص أو المتزايد محدد بقرار صادر عن وزير المالية، أما الثابت فيطبق دون أية قيود.

المطلب الأول: طريقة الاهتلاك الثابت

تتبع الشركة الإفريقية للزجاج طريقة الاهتلاك الثابت لاهتلاك أصولها، أي تقوم بتوزيع قيمة الأصول على الفترات التي سيتم الاستفادة من هذه الأصول بمبالغ متساوية، وتحدد بضرب القيمة الأصلية في معدل الاهتلاك وفي نهاية العمر الإنتاجي للأصل تؤول قيمته الصافية إلى الصفر علما أن:
قسط الاهتلاك = القيمة الأصلية للأصل - مجموع أقساط الاهتلاك. ولتوضيح كيف تم حساب الاهتلاكات وفق هذه الطريقة نأخذ المثال التالي:

قامت الشركة الإفريقية للزجاج سنة 2012 باقتناء معدات وأدوات بـ 2103420 دج، تهتك على مدى 5 سنوات.

أولاً: إعداد جدول الاهتلاكات للمعدات والأدوات بطريقة الاهتلاك الثابت

معدل الاهتلاك = $20/100$ ، قسط الاهتلاك = $20\% \times 2103420 = 420684$ دج.

الجدول رقم (2-01): جدول الاهتلاكات للمعدات والأدوات حسب طريقة الاهتلاك الثابت.

السنوات	القيمة الأصلية للاستثمار	المعدل	الأقساط الاهتلاك	القيمة المحاسبية الصافية
2011	2103420	20%	420684	1682736
2012	2103420	20%	420684	1262052
2013	2103420	20%	420684	841368
2014	2103420	20%	420684	420684
2015	2103420	20%	420684	0

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الملحق رقم (04).

ملاحظة: اهتلاك بقية الأصول بطريقة الاهتلاك الثابت موجودة ضمن الملحق رقم (04).

التعليق:

من خلال الجدول نلاحظ أن أقساط الاهتلاك وفق هذه الطريقة (طريقة الاهتلاك الثابت) ثابتة خلال السنوات 2011 إلى 2015.

المطلب الثاني: طريقة الاهتلاك المتناقص

يطبق هذا النوع من الاهتلاكات على الاستثمارات التي لا يقل عمرها الإنتاجي عن 03 سنوات وهذا حسب القانون الضريبي (المادة 174). حيث قمنا بجمع الأصول التي اشترت في نفس السنة ولها نفس العمر الإنتاجي لكل حساب وذلك لكثرة الأصول القابلة للاهتلاك كما يوضحه الشكل التالي:

الجدول رقم (2-02): يوضح المعدلات المتناقصة الخاصة بكل استثمار.

رقم الحساب	اسم الحساب	مدة الاهتلاك (N سنة)	المعدل الثابت %	المعامل	المعدل المتناقص
204	البرمجيات المعلوماتية وما شابهها	7	14.28 %	2.5	35.7 %
205	الامتيازات والحقوق المماثلة	20	5	2.5	12.5 %
213	البناءات	10	10 %	2.5	25 %
		15	6.67 %	2.5	16.67 %
		19	5.26 %	2.5	13.15 %
		25	4 %	2.5	10 %
		30	3.33 %	2.5	8.32 %
		40	2.5 %	2.5	6.25 %
		42	2.38 %	2.5	5.95 %
215	المنشآت التقنية، المعدات والأدوات الصناعية	5	20 %	2	40 %
		8	12.5 %	2.5	31.5 %
		10	10 %	2.5	25 %
		11	9.09 %	2.5	22.72 %
		15	6.67 %	2.5	16.67 %
		22	4.54 %	2.5	11.35 %
		23	4.34 %	2.5	10.85 %
		24	4.16 %	2.5	10.4 %
		25	4 %	2.5	10 %
		28	3.57 %	2.5	8.92 %
		30	3.33 %	2.5	8.32 %
		31	3.22 %	2.5	8.05 %

%7.35	2.5	% 2.94	34		
% 6.57	2.5	% 2.63	38		
% 27.78	2.5	% 11.11	9 سنوات	الأصول الثابتة المادية الأخرى	218
% 25	2.5	% 10	10 سنوات		
% 19.23	2.5	% 7.7	13 سنة		
%16.68	2.5	% 6.67	15 سنة		

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الملحق رقم (04).

ملاحظة: اهتلاك بقية الأصول بطريقة الاهتلاك المتناقص موجودة ضمن الملحق رقم (05).

ولتوضيح كيف تم حساب أقساط الاهتلاك بطريقة الاهتلاك المتناقص نستخدم معطيات المثال السابق

أولاً: إعداد جدول الاهتلاكات حسب طريقة الاهتلاك المتناقص

$$\text{معدل الاهتلاك المتناقص} = \text{معدل الاهتلاك الثابت} \times \text{المعامل}$$

جدول رقم (2-03): جدول اهتلاك المعدات والأدوات حسب طريقة الاهتلاك المتناقص.

السنوات	القيمة الأصلية للاستثمار	المعدل	اقساط الاهتلاك	القيمة المحاسبية الصافية
2011	2103420	40%	841368	1262052
2012	1262052	40%	504820,8	757231,2
2013	757231,2	40%	302892,48	454338,72
2014	454338,72	50%	227169,36	227169,36
2015	227169,36	-	227169,36	0

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدولين (01-2) (02-2).

التعليق:

من خلال الجدول نلاحظ أن أقساط الاهتلاك وفق هذه الطريقة (طريقة الاهتلاك المتناقص) تتناقص من سنة إلى أخرى فمثلا في سنة 2011 كانت تقدر بـ 841368 دج لتتخفض هذه القيمة إلى 227169.36 دج سنة 2015.

ثانيا: عرض جدول حسابات النتائج بطريقة الاهتلاك المتناقص

سنقوم من خلال هذا الجدول بحساب النتيجة بطريقة الاهتلاك المتناقص كما يلي:

الجدول رقم (2-04): جدول حسابات النتائج بطريقة القسط المتناقص.

السنة 2015	السنة 2014	السنة 2013	البيان
282 961 596,40	330 029 976,83	280 042 407,80	المبيعات والمنتجات المحققة (د/70)
(20 103 605,99)	(4 657 382,38)	(3 727 662,81)	الإنتاج المخزن أو المنتقص من المخزون (د/72)
-	25 615,74	-	الإنتاج المثبت (د/73)
-	-	-	إعانات الاستغلال (د/74)
262 857 990,41	325 398 210,19	276 314 744,99	1/ إنتاج السنة المالية (= د/70 + د/72 + د/73)
(172 558 275,04)	(183 015 465,20)	(172 118 587,14)	المشتريات المستهلكة (د/60)
(50 094 447,63)	(55 838 647,26)	(45 058 118,95)	الخدمات الخارجية والإستهلاكات الأخرى (د/61+د/62)
(222 652 722,67)	(238 854 112,46)	(217 176 706,09)	2/ استهلاك السنة المالية (= د/60+د/61+د/62)
40 205 267,74	86 544 097,73	59 138 038,90	3/ القيمة المضافة للاستغلال (3 = 1 - 2)
(188 658 066,11)	(186 771 003,96)	(124 253 744,27)	أعباء المستخدمين (د/63)
(5 692 774,06)	(6 633 969,12)	(6 115 136,86)	الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة (د/64)
(154 145 572,43)	(106 860 875,35)	(71 230 842,23)	4/ إجمالي فائض الاستغلال [(د/63+د/64)-3]
8 800 979,74	3 911 240,04	1 996 196,62	المنتجات العملية الأخرى (د/75)
(2 559 047,29)	(10 252 165,49)	(10 428 642,71)	الأعباء العملية الأخرى (د/65)
(186751629.5)	(213803803.7)	(254345245.8)	المخصصات للإستهلاكات والمؤونات وخسائر القيمة (د/68)
14 359 239,22	15 898 254,60	6 456 718,20	استرجاع على خسائر القيمة (د/78)

(320296030.2)	(311106849.9)	(327551815.9)	5/ النتيجة العملياتية [5 = 4 + د/75-د/65-د/78+68]
64 705,40	55 651,29	564 738,96	المنتجات المالية (د/76)
(4 601 649,50)	(381 573,73)	(798 071,04)	الأعباء المالية (د/66)
(4 536 944,10)	(325 922,44)	(233 332,08)	6/ النتيجة المالية (= د/76 - د/66)
(324832974.3)	(311432772.3)	(327785148)	7 / النتيجة العادية قبل الضرائب (= 5+6)
-	-	-	الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية (د/698+د/695)
-	-	-	الضرائب المؤجلة(تغيرات) عن النتائج العادية (د/693+د/692)
286 082 914,77	345 263 356,12	285 332 398,77	مجموع منتجات الأنشطة العادية
(512 738 461,61)	(570 314 970,51)	(515 322 384,57)	مجموع الأعباء الأنشطة العادية
(324832974.3)	(311432772.3)	(327785148)	8/ النتيجة الصافية للأنشطة العادية [7 - الضرائب الواجب دفعها و المؤجلة]
-	-	-	عناصر غير عادية- منتجات (د/77)
-	-	-	عناصر غير عادية- أعباء(د/67)
-	-	-	9/ النتيجة غير العادية (= د/77 - د/67)
(324832974.3)	(311432772.3)	(327785148)	10/صافي نتيجة السنة المالية (= 8 + 9)

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الملاحق (من 01 إلى 05).

التعليق:

من خلال الجدول نلاحظ أن النتيجة انخفضت من 377851448 دج سنة 2013 إلى 311432772.3 دج سنة 2014 لترتفع هذه القيمة إلى 324832974.3 دج سنة 2015 وهذا يعود إلى ارتفاع إجمالي فائض الاستغلال من 106 860 875,35 دج سنة 2014 إلى 154 145 572,43 دج سنة 2015.

المطلب الثالث: الاهتلاك المتزايد

تستعمل هذه الطريقة عادة عند اقتناء الأصول بقروض، لكنه مسموح بها شريطة أن تقدم المؤسسة تصريحاً لمصلحة الضرائب، وفي دراستنا هذه قمنا بتطبيق هذه الطريقة على النحو التالي:

الجدول رقم (2-05): مجموع عدد السنوات للأصول القابلة للاهلاك.

رقم الحساب	اسم الحساب	العمر الإنتاجي	مجموع عدد السنوات
204	البرمجيات المعلوماتية وما شابهها	7	12
205	الامتيازات والحقوق المماثلة، البراءات الرخص والعلامات	20	210
213	البناءات	10 15 19 25 30 40 42	55 120 190 325 465 820 903
215	المنشآت التقنية، المعدات والأدوات	5 8 10 11 15 22 23 24 25 28 30 31 34 38	15 36 55 66 120 253 276 300 325 406 465 496 595 741

45	9	الأصول الثابتة المادية الأخرى	218
55	10		
91	13		
120	15		

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الملحق رقم (04).

ولتوضيح كيف تم حساب أقساط الاهتلاك بطريقة المتزايد نستخدم نفس معطيات المثال السابق

أولاً: إعداد جدول الاهتلاكات حسب طريقة الاهتلاك المتزايد

$$\text{قسط الاهتلاك} = \text{قيمة الاستثمار} \times \frac{\text{السنة الجارية للاستعمال}}{\text{مجموع عدد السنوات}}$$

الجدول رقم (2-06): جدول اهتلاك المعدات والأدوات حسب طريقة الاهتلاك المتزايد.

السنوات	القيمة الأصلية للاستثمار	المعدل	أقساط الاهتلاك	القيمة المحاسبية الصافية
2011	2103420	1/15	140228	1963192
2012	2103420	2/15	280456	1682736
2013	2103420	1/5	420684	1262052
2014	2103420	4/15	560912	701140
2015	2103420	1/3	701140	00

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدولين (01-2) (05-2).

التعليق:

من خلال الجدول نلاحظ أن أقساط الاهتلاك تتزايد من سنة إلى أخرى ففي سنة 2011 كانت تقدر بـ 140228 دج سنة 2011 لترتفع بمقدار 560912 دج سنة 2015.

ملاحظة: اهتلاك بقية الأصول بطريقة الاهتلاك المتزايد موجودة ضمن الملحق رقم (06).

ثانياً: عرض جدول حسابات النتائج بطريقة الاهتلاك المتزايد

سنقوم بحساب النتيجة بطريقة الاهتلاك المتزايد كما يلي:

الجدول رقم (2-07): جدول حساب النتائج بطريقة الاهتلاك المتزايد للسنوات 2013، 2014، 2015.

السنة 2015	السنة 2014	السنة 2013	البيان
282 961 596,40	330 029 976,83	280 042 407,80	المبيعات والمنتجات المحققة (د/70)

(20 103 605,99)	(4 657 382,38)	(3 727 662,81)	الإنتاج المخزن أو المنتقص من المخزون (د/72)
-	25 615,74	-	الإنتاج المثبت (د/73)
-	-	-	إعانات الاستغلال (د/74)
262 857 990,41	325 398 210,19	276 314 744,99	1/إنتاج السنة المالية (= د/70 + د/72 + د/73)
(172 558 275,04)	(183 015 465,20)	(172 118 587,14)	المشتريات المستهلكة (د/60)
(50 094 447,63)	(55 838 647,26)	(45 058 118,95)	الخدمات الخارجية والإستهلاكات الأخرى(د/61+د/62)
(222 652 722,67)	(238 854 112,46)	(217 176 706,09)	2/استهلاك السنة المالية (=د/60+د/61+د/62)
40 205 267,74	86 544 097,73	59 138 038,90	3/القيمة المضافة للاستغلال (2 - 1 = 3)
(188 658 066,11)	(186 771 003,96)	(124 253 744,27)	أعباء المستخدمين (د/63)
(5 692 774,06)	(6 633 969,12)	(6 115 136,86)	الضرائب والرسوم والمدفوعات المماثلة (د/64)
(154 145 572,43)	(106 860 875,35)	(71 230 842,23)	4/إجمالي فائض الاستغلال [3-(د/63+د/64)]
8 800 979,74	3 911 240,04	1 996 196,62	المنتجات العملياتية الأخرى (د/75)
(2 559 047,29)	(10 252 165,49)	(10 428 642,71)	الأعباء العملياتية الأخرى (د/65)
(379462779.5)	(358041552.4)	(329231053.6)	المخصصات للإهلاكات والمؤونات وخسائر القيمة (د/68)
14 359 239,22	15 898 254,60	6 456 718,20	استرجاع على خسائر القيمة (د/78)
(513007180.2)	(4555345098.6)	(402437623.7)	5/ النتيجة العملياتية [5= د/75-د/65-د/68 + 4]
64 705,40	55 651,29	564 738,96	المنتجات المالية (د/76)
(4 601 649,50)	(381 573,73)	(798 071,04)	الأعباء المالية (د/66)
(4 536 944,10)	(325 922,44)	(233 332,08)	6/ النتيجة المالية (= د/76 - د/66)
(517544124.3)	(4555345098.6)	(402437623.7)	7 / النتيجة العادية قبل الضرائب (= 5+6)
-	-	-	الضرائب الواجب دفعها عن النتائج العادية (د/695+د/698)
-	-	-	الضرائب المؤجلة(تغيرات) عن النتائج العادية (د/692+د/693)

286 082 914,77	345 263 356,12	285 332 398,77	مجموع منتوجات الأنشطة العادية
(512 738 461,61)	(570 314 970,51)	(515 322 384,57)	مجموع الأعباء الأنشطة العادية
(517544124.3)	(311432772.3)	(327785148)	8/ النتيجة الصافية للأنشطة العادية [7 - الضرائب الواجب دفعها و المؤجلة]
-	-	-	عناصر غير عادية- منتوجات (د/77)
-	-	-	عناصر غير عادية- أعباء(د/67)
-	-	-	9/ النتيجة غير العادية (= د/77 - د/67)
(517544124.3)	(4555345098.6)	(402437623.7)	10/صافي نتيجة السنة المالية (= 8 + 9)

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الملاحق رقم (06,04,03,02,01).

التعليق:

من خلال الجدول نلاحظ النتيجة وفق طريقة الاهتلاك المتزايد تتزايد من سنة إلى أخرى ففي سنة 2013 كانت تقدر بـ 402437623.7 دج لترتفع هذه القيمة إلى 517544124.3 دج سنة 2015 وهذا يعود إلى إجمالي فائض الاستغلال حيث نلاحظ أن فائض الاستغلال في ارتفاع مستمر فمن سنة 2013 إلى سنة 2015 نلاحظ ارتفاع إجمالي فائض الاستغلال بمقدار 82914730 دج

المبحث الثالث: دراسة أثر تطبيق طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي للشركة الإفريقية للزجاج

إن الشركة الإفريقية للزجاج كغيرها من المؤسسات الوطنية تتبع طريقة الاهتلاك الثابت لجميع عناصر استثماراتها حيث أن قانون الضرائب المباشرة يسمح لها بتطبيق الطرق الأخرى (المتناقص، المتزايد) إذا ما توفرت الشروط اللازمة لذلك وعلى هذا الأساس سيتم في هذا المبحث معرفة أثر تطبيق كل طريقة من طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي بالشركة الإفريقية للزجاج.

المطلب الأول: أثر الاهتلاك الثابت على التمويل الذاتي

نبين أثر تطبيق طريقة الاهتلاك الثابت على التمويل الذاتي من خلال عرض جداول الاهتلاك والتمويل الذاتي والتعليق عليها كما يلي:

أولاً: جدول أقساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة تبعا لسنوات الدراسة (2013، 2014، 2015)

نوضح من خلال هذا الجدول أقساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة بطريقة الاهتلاك الثابت كما يلي:

الجدول رقم: (2-08): يوضح أقساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة بطريقة الاهتلاك الثابت.

البيان	2013	2014	2015
مخصصات الاهتلاك	277098922	277098922	277869812
الاهتلاكات المتراكمة	2779226705	3056407513	3288002693

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الملحق (04).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن مخصصات الاهتلاك كانت ثابتة خلال السنتين 2013، 2014 وهذا يعود إلى الطريقة التي تهتك بها الأصول لأن وفق هذه الطريقة تكون الأقساط متساوية خلال الفترات المالية، بالإضافة إلى عدم اقتناء المؤسسة أصول جديدة خلال السنتين 2013، 2014 لترتفع سنة 2015 إلى 27789812 دج أي زادت بمقدار 770890 دج وهذا يعود إلى إقتناء المؤسسة بعض الأصول سنة 2015.

نلاحظ أيضا من خلال الجدول أن الاهتلاكات المتراكمة تزداد من سنة لأخرى، حيث كانت سنة 2013 تقدر بمبلغ 27779226705 دج لتصل هذه القيمة إلى 3288002693 دج سنة 2015 وتعود هذه الزيادة إلى أقساط الاهتلاك السنوية (بطريقة الاهتلاك الثابت).

ثانيا: جدول التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت

نقوم بحساب التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم: (2-09): يوضح التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت.

البيان	2013	2014	2015
النتيجة	(396452549.5)	(415640961.8)	(444371939.3)
الاهتلاكات	277098922	277098922	277869812
المؤونات	45913725.28	40912571.21	28420782.53
التمويل الذاتي	(73439902.22)	(97629468.59)	(138081344.8)

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الملحق رقم (من 01 إلى 03).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن التمويل الذاتي ظهر بنتيجة سالبة وأنه يتغير من سنة إلى أخرى، فمثلا نجد أنه في سنة 2014 انخفضت قيمته عن سنة 2013 بقيمة 24189866.37 دج وهذا المبلغ يعبر عن التغير في قيمة النتيجة والمؤونات لان قيمة الاهتلاكات ثابتة، لتتخض سنة 2015

بمقدار 40451876.21 دج عن سنة 2014، ويرجع سبب هذا التغير إلى الخسائر الكبيرة التي تكبدتها الشركة، بالإضافة إلى الإنخفاض المستمر في قيمة المؤونات، لدى تبقى الاهتلاكات والمؤونات عنصرين مهمين في التمويل الذاتي.

نلاحظ أيضا من خلال الجدول أن المؤونات تتخفف تدريجيا من سنة إلى أخرى فمثلا سنة 2013 كانت تقدر بمبلغ 45913725.28 دج إذ أصبحت سنة 2014 تقدر ب 40912571.21 دج أي انخفضت بمبلغ 5001154.07 دج. كما نلاحظ أيضا أن هذا المبلغ قد انخفض في سنة 2015 عنه في سنة 2014 بقيمة 12491788.68 دج، أي أن المؤسسة أصبحت لا تعتمد بشكل كبير على المؤونات لمواجهة الحالات غير العادية لها.

يتبين من خلال الجدول أن الشركة ليس لها القدرة على تمويل نشاطها ذاتيا وبالتالي عدم تحقيق استقلالية مالية لها، ويعود السبب في ذلك إلى الخسائر الضخمة التي تحملتها المؤسسة بالإضافة إلى عدم قدرة مخصصات الاهتلاك والمؤونات على تغطية هذه الخسائر.

ثالثا: جدول نسبة تغطية الاهتلاكات بالتمويل الذاتي

نبين من خلال هذا الجدول كيف تساهم مخصصات الاهتلاك بطريقة الاهتلاك الثابت في التمويل الذاتي كما يلي:

الجدول رقم (2-10): يوضح نسبة مساهمة الاهتلاكات في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت.

السنوات	2013	2014	2015
الاهتلاكات	277098922	277098922	277869812
التمويل الذاتي	(73439902.22)	(97629468.59)	(138081344.8)
نسبة التغطية	% 377.31	% 283.82	% 201.23

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول رقم (2-09).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن الاهتلاكات تساهم بنسبة تفوق 100 % في التمويل الذاتي خلال السنوات 2013، 2014، 2015، فمثلا في سنة 2013 كانت نسبة المساهمة تقدر ب 377.31 % وهي نسبة كبيرة إلا أن قدرة التمويل ظهرت سالبة وهذا يعود إلى الخسائر الكبيرة التي تكبدتها الشركة وعدم قدرة الاهتلاكات والمؤونات من تغطية هذه الخسائر، أما في سنة 2014 فنلاحظ انخفاض في نسبة المساهمة.

رابعاً: جدول نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي

نوضح من خلال هذا الجدول كيف تساهم النتيجة بطريقة الاهتلاك الثابت في التمويل الذاتي

الجدول رقم (2-11): نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت.

السنوات	2013	2014	2015
البيان			
النتيجة	(396452549.5)	(415640961.8)	(444371939.3)
التمويل الذاتي	(73439902.22)	(97629468.59)	(138081344.8)
نسبة التغطية	% 539.83	% 428.80	%321.81

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول رقم (2-09).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن في سنة 2013 حققت المؤسسة خسارة بقيمة 396452549.5 دج أي بنسبة 539.83 % وبدأت ترتفع هذه الخسائر لتصل سنة 2015 إلى 444371939.3 دج مما أدى إلى انخفاض في قيمة التمويل الذاتي.

من خلال ما سبق يتبين لنا أن الاهتلاكات والمؤونات يساهمان في تكوين التمويل الذاتي إلا أن التمويل الذاتي ظهر بنتيجة سالبة وهذا يعود للخسائر الكبيرة التي تتحملها الشركة فمثلا سنة 2013 نلاحظ أن الاهتلاكات و المؤونات يساهمان معا في تكوين التمويل الذاتي بنسبة بـ 439.82 % ، إلا أن التمويل الذاتي ظهر سالبا وذلك يعود للخسائر الكبيرة التي تحملتها الشركة وعدم قدرة مخصصات الاهتلاك والمؤونات من تغطية هذه الخسائر.

المطلب الثاني: أثر الاهتلاك المتناقص على التمويل الذاتي

نبين أثر طريقة الاهتلاك المتناقص على التمويل الذاتي من خلال التعليق على الجداول التالية:

أولاً: جدول أقساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة تبعا لسنوات الدراسة (2013، 2014، 2015)

نوضح من خلال هذا الجدول أقساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة بطريقة الاهتلاك المتناقص

الجدول رقم: (2-12): يوضح أقساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة بطريقة الاهتلاك المتناقص.

البيان	2013	2014	2015
مخصصات الاهتلاك	208431520.5	172891232.5	158330847
الاهتلاكات المتراكمة	4083115903	4034310210	3971692338

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الملحق رقم (05).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن مخصصات الاهتلاك بطريقة الاهتلاك المتناقص تتغير من سنة إلى أخرى ففي سنة 2013 كانت الاهتلاكات تقدر بـ 208431520.5 دج، لتتخفف هذه القيمة إلى 158330847 دج سنة 2015، أي أن مخصصات الاهتلاك وفق هذه الطريقة تكون مرتفعة خلال السنوات الأولى للاستثمار ثم تتخفف تدريجيا في السنوات الموالية إلى غاية انعدامها. نلاحظ أيضا من خلال الجدول أن الاهتلاكات المتراكمة تزداد من سنة لأخرى، حيث كانت سنة 2013 تقدر بمبلغ 4083115903 دج لتصل هذه القيمة إلى 4034310210 دج سنة 2015 وتعود هذه الزيادة إلى أفساط الاهتلاك السنوية (بطريقة الاهتلاك المتناقص).

ثانيا: جدول التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص

نبين من خلال هذا الجدول كيفية حساب التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص

الجدول رقم: (2-13): يوضح التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص.

البيان	2013	2014	2015
النتيجة	(327785148)	(311432772.3)	(324832974.3)
الاهتلاكات	208431520.5	172891232.5	158330847
المؤونات	45913725.28	40912571.21	28420782.53
التمويل الذاتي	(73439902.22)	(97629468.59)	(138081344.8)

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول رقم(2-04).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص ظهر أيضا سالبا وهذا يدل على أن الاهتلاكات في هذه الحالة لم تؤثر في التمويل الذاتي فمثلا نجد أنه في سنة 2013 كانت الاهتلاكات بطريقة الاهتلاك الثابت تقدر بـ 277098922 دج لتتخفف هذه القيمة بطريقة الاهتلاك المتناقص إلى 68667401.5 مع ثبات المؤونات (نفس المؤونات بطريقة الاهتلاك الثابت)، إلا أن التمويل الذاتي لم يتغير (73439902.22 دج) في كلا الحالتين.

ثالثا: جدول نسبة تغطية الاهتلاكات بالتمويل الذاتي

نبين من خلال هذا الجدول كيف تساهم الاهتلاكات بطريقة الاهتلاك المتناقص في التمويل الذاتي

الجدول رقم (2-14): يوضح نسبة مساهمة الاهتلاكات في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص.

البيان	السنوات	2013	2014	2015

158330847	172891232.5	208431520.5	الاهتلاكات
(138081344.8)	(97629468.59)	(73439902.22)	التمويل الذاتي
%114.66	%177.08	% 283.81	نسبة التغطية

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول رقم (2-13).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة التغطية (نسبة مساهمة الاهتلاك في التمويل الذاتي) بطريقة الاهتلاك المتناقص اقل من نسبة التغطية بطريقة الاهتلاك الثابت، وهي في تناقص مستمر من سنة إلى أخرى ففي سنة 2013 كانت تقدر بـ 283.81 % لتتخفف هذه النسبة إلى 114.66 % سنة 2015 .

رابعاً: نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص

الجدول رقم (2-15): نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتناقص.

2015	2014	2013	السنوات البيان
(324832974.3)	(311432772.3)	(327785148)	النتيجة
(138081344.8)	(97629468.59)	(73439902.22)	التمويل الذاتي
% 235.24	% 318.99	% 446	نسبة التغطية

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول رقم (2-13).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن وفق هذه الطريقة (طريقة الاهتلاك المتناقص) حققت الشركة خسارة بمقدار 327785148 دج سنة 2013 وهي منخفضة مقارنة بالنتيجة المحققة بطريقة الاهتلاك الثابت، وهذا يعود إلى أقساط الاهتلاك بطريقة الاهتلاك المتناقص اقل من أقساط الاهتلاك بطريقة الاهتلاك الثابت، كما نلاحظ أيضاً أن نسبة التغطية هي أيضاً انخفضت حيث كانت تقدر هذه النسبة بـ 539.83 % في طريقة الاهتلاك الثابت لتتخفف إلى 446 %، وبما أن النتيجة المحققة سالبة فكلما انخفضت هذه النسبة كلما كانت أحسن بالنسبة للشركة.

المطلب الثالث: أثر الاهتلاك المتزايد على التمويل الذاتي

نقوم بإبراز اثر طريقة الاهتلاك المتزايد على التمويل الذاتي من خلال التعليق على الجداول التالية:

أولاً: جدول أقساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة تبعا لسنوات الدراسة (2013، 2014، 2015)

نوضح من خلال هذا الجدول أقساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة بطريقة الاهتلاك المتزايد

الجدول رقم: (2-16): يوضح أفساط الاهتلاك والاهتلاكات المتراكمة بطريقة الاهتلاك المتزايد.

البيان	2013	2014	2015
مخصصات الاهتلاك	283317328.3	317128981.2	351041997
الاهتلاكات المتراكمة	1598453995	1908176374	2251515506

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الملحق (06).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن مخصصات الاهتلاك بطريقة الاهتلاك المتزايد أكثر من مخصصات الاهتلاك بطريقة الاهتلاك الثابت والمتناقص وهي في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى ففي سنة 2013 كانت الاهتلاكات تقدر بـ 283317328.3 دج، لترتفع هذه القيمة إلى 317128981.2 دج سنة 2014 أي زادت بمقدار 33811652.9 دج، ثم ارتفع هذا المقدار سنة 2015 إلى 67724668.7 دج. نلاحظ أيضا من خلال الجدول أن الاهتلاكات المتراكمة تزداد هي الأخرى، حيث كانت سنة 2013 تقدر بمبلغ 1598453995 دج لتصل هذه القيمة إلى 2251515506 دج سنة 2015 وتعود هذه الزيادة إلى أفساط الاهتلاك السنوية (بطريقة الاهتلاك المتزايد).

ثانيا: جدول التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتزايد

نوضح من خلال هذا الجدول التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتزايد

الجدول رقم: (2-17): يوضح التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتزايد.

البيان	2013	2014	2015
النتيجة	(402437623.7)	(4555345098.6)	(517544124.3)
الاهتلاكات	283317328.3	317128981.2	351041997
المؤونات	45913725.28	40912571.21	28420782.53
التمويل الذاتي	(73439902.22)	(97629468.59)	(138081344.8)

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على الجدول رقم (2-07).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن التمويل الذاتي ظهر سالب أيضا بطريقة الاهتلاك المتزايد وأنها تتغير من سنة إلى أخرى وهو نفسه التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك الثابت والمتناقص خلال السنوات 2013، 2014، 2015 على الرغم من اختلاف المؤونات إلى أن هذا التغير لم يؤثر في التمويل الذاتي.

ثالثا: جدول نسبة تغطية الاهتلاكات بالتمويل الذاتي

نبين من خلال هذا الجدول كيف تساهم الاهتلاكات في التمويل الذاتي

الجدول رقم (2-18): يوضح نسبة مساهمة الاهتلاكات في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتزايد.

2015	2014	2013	السنوات البيان
351041997	317128981.2	283317328.3	الاهتلاكات
(138081344.8)	(97629468.59)	(73439902.22)	التمويل الذاتي
%254.22	%324.82	% 385.781	نسبة التغطية

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول رقم (2-17).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة التغطية (نسبة مساهمة الاهتلاك في التمويل الذاتي) في التمويل الذاتي في انخفاض مستمر من سنة إلى أخرى ففي سنة 2013 كانت تساهم الاهتلاكات بنسبة 385.78 % لتتخفف هذه النسبة إلى 324.82 % سنة 2014 أي انخفضت بنسبة 60.96 % لترتفع هذه النسبة (الانخفاض) إلى 131.56 % سنة 2015، كما نلاحظ أيضا أن نسبة التغطية بطريقة الاهتلاك المتزايد أكثر من نسبة التغطية بطريقة الاهتلاك الثابت والمتناقص وهذا يعود إلى أقساط الاهتلاك بهذه الطريقة اكبر من أقساط الاهتلاك بطريقة الاهتلاك الثابت والمتناقص.

رابعاً: نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي

نوضح من خلال هذا الجدول كيف تساهم النتيجة بطريقة الاهتلاك المتزايد في التمويل الذاتي

الجدول رقم (2-19): نسبة مساهمة النتيجة في التمويل الذاتي بطريقة الاهتلاك المتزايد.

2015	2014	2013	السنوات البيان
(517544124.3)	(455345098.6)	(402437623.7)	النتيجة
(138081344.8)	(97629468.59)	(73439902.22)	التمويل الذاتي
%374.81	% 466.40	% 547.98	نسبة التغطية

المصدر: من إعداد الباحثين بناء على الجدول رقم (2-17).

التعليق:

نلاحظ من خلال الجدول أن الشركة حققت خسارة بطريقة الاهتلاك المتزايد سنة 2013 بـ 402437623.7 دج، ليرتفع مقدار هذه الخسائر إلى 517544124.3 دج، وهذا يعود إلى تراكم الخسائر من سنة إلى أخرى. نلاحظ أيضا أن نسبة التغطية (النتيجة/التمويل الذاتي) ارتفعت وفق هذه الطريقة مقارنة بالطرق الأخرى وهذا راجع إلى الخسائر المحققة من خلال هذه الطريقة اكبر من الخسائر المحققة بطريقة الاهتلاك الثابت والمتناقص فمثلا في سنة 2013 حققت الشركة خسارة بطريقة الاهتلاك الثابت والمتناقص تقدر بـ 396452549.5 دج، 327785148 دج على التوالي لترتفع هذه الخسائر إلى 402437623.7 دج وفق طريقة الاهتلاك المتزايد.

كما نلاحظ أيضا أن النتيجة (الخسارة) المحققة من قبل المؤسسة أدت إلى انخفاض التمويل الذاتي وظهوره بنتيجة سالبة، أي أن مخصصات الاهتلاكات والمؤونات غير كافيان لتغطية هذه الخسائر مما أثر على التمويل الذاتي وظهوره بنتيجة سالبة.

مما سبق يتضح لنا أن التمويل الذاتي ظهر ثابت وفق الطرق الثلاثة (طريقة الاهتلاك الثابت والمتناقص، المتزايد) على الرغم من اختلاف أقساط الاهتلاك وفق هذه الطرق فمثلا في سنة 2013 كانت أقساط الاهتلاك الثابت، المتناقص، المتزايد تتراوح فيما بينها حيث كانت تقدر بـ 277098922 دج، 208431520.5 دج، 283317328.3 دج على التوالي، إلا أن التمويل الذاتي لم يتغير في الطرق الثلاثة، كما تبين لنا أن تغير أقساط الاهتلاك سواء بالزيادة أو بالنقصان أو تبقى ثابتة لا تؤثر في قيمة التمويل الذاتي ما دام النتيجة المحققة (الخسارة) أكبر من مخصصات الاهتلاك والمؤونات، وبالتالي هنا الشركة غير قادرة على احتجاز الأرباح، أي أن الشركة في هذه الحالة لا تستفيد من مخصصات الاهتلاك والمؤونات في تمويل نفسها وإنما تغطي بها جزء من الخسائر المحققة.

خامسا: المفاضلة بين الطرق الثلاثة (الاهتلاك الثابت، المتناقص، المتزايد)

فيما يخص المفاضلة بين الطرق يجب على الشركة الإفريقية للزجاج أن تتبع طريقة الاهتلاك المتناقص لان هذه الطريقة تمكن المؤسسة من استرجاع اكبر قيمة من الأصل في الفترات الأولى، ونظرا لأن الشركة في حالة حرجة وبالتالي فهي بحاجة إلى هذا النوع من التمويل لتمويل نفسها في الفترات الأولى من استغلاله وكونه يقلص من التكاليف الثابتة وهذا عندما تكون قدرة الأصل الإنتاجية قليلة في حين يكون مقدار الصيانة والإصلاحات خلال السنوات الأخيرة من عمر الأصل كبير، ونظرا لأن الاهتلاك تكلفة من التكاليف الثابتة فإنه يلعب دورا كبيرا في تخفيض النتيجة، وبالتالي تخفيض مقدار الضرائب المفروضة على

الأرباح. أما النوعان الآخران من الاهتلاك أي الثابت والمتزايد فلا يجب تطبيقهما في المؤسسة لأن أفساط الاهتلاك الثابت تبقى ثابتة خلال حياة الأصل أي ثبات نفقاته خلال سنوات إستخدامه، في حين تزداد مصاريف الاصلاحات والصيانة في السنوات الأخيرة من عمر الاستثمار، وهذا ما لا يسمح للشركة بإسترجاع قيمة الأصل.

أما أفساط الاهتلاك المتزايد فتزداد كلما اقتربت نهاية عمر الاستثمار مما يؤدي إلى تقلص القدرات التمويلية الذاتية في السنوات الأولى، وهذا ما يتنافى مع قدراته الإنتاجية كما لا نستطيع تطبيق هذه الطريقة لأنها تقودنا إلى تجميع أفساط الاهتلاك بقيم مرتفعة في السنوات الأخيرة، رغم أننا نعلم أن الاستثمار تنقص مردوبيته كلما طال عمره الإنتاجي.

خلاصة الفصل التطبيقي:

قمنا من خلال هذه الدراسة التطبيقية للشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER بمعالجة أهم عناصر هذا البحث ميدانيا، من خلال تطبيق مختلف طرق الاهتلاك على الأصول الثابتة الخاصة بالشركة ودراسة أثر مخصصات الاهتلاك على التمويل الذاتي حسب كل طريقة، ثم قمنا في الأخير بالمفاضلة بين طرق الاهتلاك (الاهتلاك الثابت، المتناقص، المتزايد).

توصلنا من خلال نتائج هذه الدراسة إلى أن الشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER ليس لها القدرة على التمويل الذاتي على الرغم من الدور الكبير الذي تساهم به الاهتلاكات في تكوين القدرة على التمويل الذاتي ويعود سبب عدم تحقيق القدرة التمويلية للشركة إلى الخسائر التي تتكبدها الشركة من سنة إلى أخرى، كما توصلنا إلى أن التمويل الذاتي لا يتغير بتغير طريقة الاهتلاك والسبب في ذلك يعود إلى أن الشركة الإفريقية للزجاج حققت خسائر كبيرة خلال سنوات الدراسة أي أن المؤسسة غير قادرة على احتجاز الأرباح وبالتالي لا يمكن الاستفادة من مخصصات الاهتلاك لأن هذه المخصصات تغطي بها جزء من الخسائر المحققة، كما توصلنا إلى أن طريقة الاهتلاك المتناقص هي أفضل طريقة من حيث التمويل بالنسبة للشركة لأنها تمكنها من استرجاع أكبر قيمة من الأصل في الفترات الأولى من استغلاله.

الخاتمة العامة

فمن خلال تناولنا لموضوع " أثر تطبيق طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي " قمنا بدراسة تطبيقية للشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER، حيث حاولنا معالجة الإشكالية المطروحة والتي كان سؤالها الرئيسي كالآتي: ما مدى تأثير طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي؟ ، وفي نهاية هذا البحث وانطلاقاً من الفروض الأساسية، وضمن هذه الخاتمة نحاول التطرق إلى:

- عرض نتائج اختبار الفرضيات المقترحة والتأكد من مدى صحتها، كخلاصة لدراسة إشكالية تغير قيم القدرة التمويلية الذاتية بتغير طرق الاهتلاك وإمكانية إيجاد طريقة أمثل للمؤسسة الاقتصادية؛
- عرض مختلف نتائج الدراسة المتعلقة بكل من الجانب النظري والجانب التطبيقي؛
- محاولة تقديم بعض التوصيات التي يمكن العمل بها والاستفادة منها، سواء على مستوى الدراسات العلمية أو محاولة تجسيدها على مستوى المؤسسة الاقتصادية؛
- اقتراح بعض الآفاق المحتملة لمواصلة البحث ضمن حقل تمويل المؤسسة الاقتصادية، وبالتحديد تركيبة الهيكل التمويلي للمؤسسة الاقتصادية.

أولاً: اختبار الفرضيات

بعد معالجتنا لهذا البحث على ضوء الفرضيات الموضوعية سابقاً، تم التوصل إلى بعض النتائج يمكن إيجاز أهمها فيما يلي:

- فيما يخص الفرضية الأولى القائمة على أن مصادر التمويل الذاتي تتمثل في الأرباح المحتجزة، الاهتلاكات، المؤنات فقد تم إثبات صحتها، حيث توصلنا إلى أن مصادر التمويل الذاتي هي الأرباح المحتجزة والاحتياطات، الاهتلاكات والمؤنات.
- بخصوص الفرضية الثانية القائمة على أن الطرق التي يتم حساب بها أقساط الاهتلاك والتي تتمثل في طريقة اهتلاك المتناقص، الثابت، المتزايد ووحدة الإنتاج، قد تم إثبات صحتها، حيث ينص قانون الضرائب المباشرة على كل من طريقة القسط الثابت، المتناقص والمتزايد، فيما جاء النظام المحاسبي المالي بطرق الاهتلاك الثابت، المتناقص والمتزايد، إضافة إلى طريقة وحدات الإنتاج؛
- أما عن الفرضية الثالثة التي تقوم على أن طريقة الاهتلاك الثابت تساهم في التمويل الذاتي للشركة الإفريقية للزجاج بشكل أكبر مما تساهم به باقي طرق الاهتلاك الأخرى، فقد تعذر إثباتها حيث تم التوصل إلى أن طريقة الاهتلاك المتناقص تساهم في التمويل الذاتي بشكل أكبر مما تساهم به باقي طرق الاهتلاك الأخرى.

ثانياً: نتائج الدراسة

بعد دراستنا هذه توصلنا إلى مجموعة من النتائج نوجزها فيما يلي:

1- النتائج المتعلقة بالجانب النظري

بعد دراستنا للفصل الأول والثاني المتعلقين بالجانب النظري توصلنا إلى أهم النتائج التالية:

- التمويل الذاتي يتمثل في تلك الموارد المالية الجديدة المتكونة بواسطة النشاط الأساسي للمؤسسة والمحتفظ بها كمصدر تمويل دائم للعمليات المستقبلية بعد توزيع مكافأة رأس المال؛
- قدرة التمويل الذاتي تعبر نظرياً عن فائض نقدي يمثل الفرق بين الإيرادات والنفقات التي أفرزته مجمل عمليات الاستغلال في المؤسسة، وبصفة عامة هي الفرق بين النواتج المقبوضة من جهة والأعباء المدفوعة من جهة أخرى؛
- قدرة التمويل الذاتي تبين مدى قدرة المؤسسة على تكوين مصادر تمويل داخلية تمكنها من تمويل تجديد استثماراتها؛
- تمثل الاهتلاكات المصدر الأساسي للتمويل الذاتي لكل مؤسسة اقتصادية إنتاجية باعتبار أن الأصول الثابتة (الاستثمارات) عنصر مهم بالنسبة للمؤسسة في ظل ارتباط هذه الاستثمارات بالاهتلاك الذي يلحق بها، حيث تسمح تلك الاهتلاكات بتكوين مبالغ تمكن من تجديد تلك الأصول وبالتالي تحقيق التمويل الذاتي؛
- تعتبر المؤنونات هي المصدر الرئيسي الثاني للتمويل الذاتي بدءاً بالمؤنونات ذات الطابع الاحتياطي، ولكن تؤثر على التمويل الذاتي بصورة أقل مقارنة بالمصدر السابق، وذلك لأن المؤنونات تحدد من إيرادات الشركة وليس من أرباحها وهذا ما يميزها عن الأرباح المحتجزة والاحتياطات؛
- إضافة إلى المصادر السالفة الذكر فإن النتيجة التي تحققها المؤسسة الاقتصادية تلعب دور هام أيضاً في تحقيق التمويل الذاتي فبعد توزيع جزء منها، يوجه الجزء الآخر لتكوين الاحتياطات، إضافة إلى ذلك فإن تحقيق حالة الربح (نتيجة موجبة) لأي مؤسسة قد تعني تحقيق تمويل ذاتي باعتبار أن الاهتلاك إيراد دائم موجب؛
- الاهتلاك يعبر عن انخفاض قيمة الأصول الثابتة نتيجة للاستخدام أو التآكل أو القدم سواء كان أصل عيني أو معنوي؛
- تخضع معظم الأصول غير الملموسة للاهتلاك باستثناء شهرة المحل، وتخضع أيضاً معظم الأصول الملموسة للاهتلاك باستثناء الأراضي، أما عن طرق حساب اهتلاك هذه الأصول نجد مجموعة الطرق التي

يتضمنها قانون الضرائب المباشرة والمتمثلة في طريقة القسط الثابت، طريقة الاهتلاك المتناقص، طريقة الاهتلاك المتزايد، أما الطرق التي جاء بها النظام المحاسبي المالي فنجد الطرق السالفة الذكر إضافة إلى طريقة وحدات الإنتاج.

2- النتائج المتعلقة بالجانب التطبيقي:

هذا فيما يخص أهم النتائج المستخلصة من الجانب النظري لهذا البحث، أما عن الجزء التطبيقي والذي يعتبر محاولة منا لإسقاط أهم المفاهيم المتحصل عليها من الجزء النظري على إحدى المؤسسات الاقتصادية الجزائرية، والمتمثلة في الشركة الإفريقية للزجاج، وعليه يمكن إيجاز أهم نتائج الدراسة التطبيقية المتحصل عليها فيما يلي:

- التمويل الذاتي بالنسبة للشركة الإفريقية للزجاج لم يتغير بتغير طرق الاهتلاك، حيث قيمة التمويل الذاتي متساوية بكل طرق والسبب في ذلك هو تغير إشارة مخصصات الاهتلاكات بين جدول حسابات النتائج وعند حساب التمويل الذاتي، إذ أن في جدول حساب النتائج تعامل مخصصات الاهتلاكات كتكاليف بالنسبة للمؤسسة حيث يتم طرحها من إجمالي فائض الاستغلال (EBE)، منه سوف تتغير النتيجة بتغير مخصصات الاهتلاك حسب كل طريقة من طرق الاهتلاك، أما عند حساب التمويل الذاتي فيتم التعامل مع تلك المخصصات على شكل إيرادات (ووفرات ضريبية) للمؤسسة وبالتالي يتم تجميعها مع النتيجة مرة أخرى وبالتالي لا يوجد أي أثر لتغير طرق الاهتلاك على قيمة لتمويل الذاتي في نهاية السنة المالية.
- توصلنا إلى أن طريقة الاهتلاك المتناقص هي أفضل طريقة من بين طرق الاهتلاك الأخرى، لأنها تمكن الشركة الإفريقية للزجاج من استرجاع قيمة أصولها في الفترات الأولى من مرحلة عمرها الإنتاجي.
- مساهمة الاهتلاكات بنسبة أكبر مما تساهم به المؤونات والنتيجة في التمويل الذاتي بالنسبة للشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER؛

- معاناة الشركة من تكبد الخسائر طوال الفترة 2013-2015 وهي الفترة محل دراستنا؛

- بالنسبة لتمويل استثماراتها لا يتم بواسطة التمويل الذاتي لعدم قدرة الشركة مالياً؛

- عدم إتباع الشركة لأساليب المفاضلة بين مصادر التمويل؛

- افتقار الشركة لسلطة اتخاذ القرار فيما يخص تخصيص المؤونات.

ثالثا: الاقتراحات

على ضوء النتائج المستوحاة من الدراسة يمكن الخروج بمجموعة من الاقتراحات التي قد تساهم إلى حد ما في تجاوز بعض العقبات في إشكالية القدرة التمويلية الذاتية للمؤسسة الاقتصادية بشكل عام، والشركة الإفريقية للزجاج بشكل خاص. والتي نذكر منها ما يلي:

- ننصح الشركة الإفريقية للزجاج بإتباع طريقة الاهتلاك المتناقص عند تقييم ومعالجة أصولها الثابتة، وذلك لأنها تمكن الشركة من استرجاع قيمة أصولها في الفترات الأولى من مرحلة حياتها خاصة وأن الشركة حاليا في حالة حرجة؛

- من المستحسن للشركة الإفريقية للزجاج المحافظة على استثماراتها وأصولها الثابتة القابلة للاهلاك وتجديدها عند اهتلاكها، وذلك للدور الذي يلعبه الاهتلاك في تجديد الاستثمارات، أي في التمويل الذاتي؛

- من الأفضل لمسيرى الشركة الإفريقية للزجاج الإلمام بجميع مصادر التمويل المتاحة من خلال حصر خصائصها وتحديد تكاليفها الفعلية والتنبؤ بتأثيراتها المحتملة على الشركة؛

- من الأفضل للشركة الإفريقية للزجاج الاهتمام بتحليل الوضعية المالية بشكل دوري، مع الاهتمام بالبحث والإفصاح عن تفسيرات حقيقية لما تسفر عنه نتائج التحليل؛

- من المستحسن للشركة الإفريقية التعامل مع المؤسسات والعملاء ذات الوضعيات المالية الجيدة وذلك من أجل ضمان تحصيل ديونها المستقبلية؛

- يفضل اهتمام المؤسسة الاقتصادية بمعرفة كل القوانين المتعلقة بها لكي تستغل مختلف الفرص السانحة لها من تعظيم مواردها المالية الذاتية؛

- من الجيد للمؤسسات الوطنية الاهتمام بتطوير المعارف والخبرات التي تساهم في تطبيق أفضل لمصادر التمويل الذاتي.

ثالثا: أفاق البحث

إن البحث في مجال مصادر تمويل المؤسسة الاقتصادية لا يزال واسعا، إذ يمثل كل مصدر تمويلي بابا يمكن التعمق فيه، كما لا تزال بعض النقاط مجهولة يمكن أن تكون مواضيع لبحوث أخرى وإشكاليات تنتظر المعالجة، والتي نذكر منها ما يلي:

- التمويل الذاتي ودوره في تحقيق الاستقلالية المالية للمؤسسة الاقتصادية؛

- التمويل الذاتي كعنصر أساسي في إعداد مخطط التمويل؛

- التمويل الذاتي وتأثيره على السياسة التمويلية للمؤسسة؛

- دور التمويل الذاتي في نمو وبقاء المؤسسة الاقتصادية.

قائمة المراجع

المراجع باللغة العربية:

أولاً: الكتب

- 1- إبراهيم الأعمش، أسس المحاسبة العامة، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.
- 2- إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، رياضيات التمويل والاستثمار، أبو الخير للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2008.
- 3- إبراهيم وهبي فهد، كنجو عبود كنجو، الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 1997.
- 4- أحمد الجعبري وآخرون، الإدارة والتحليل المالي، الطبعة الأولى، دار البركة للنشر والتوزيع، عمان، 2001.
- 5- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
- 6- أحمد طرطار، عبد العالي منصر، تقنيات المحاسبة العامة (وفق النظام المحاسبي المالي الجديد SCF الإطار النظري)، الطبعة الأولى، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.
- 7- أحمد محمد غنيم، الإدارة المالية مدخل التحول من الفقر إلى الثراء، المكتبة العصرية، مصر، 2008.
- 8- أحمد محمد نور، الأميرة إبراهيم عثمان، المحاسبة المالية، الدار الجامعية (طبع-نشر-توزيع)، الإسكندرية، 2000.
- 9- إسماعيل يحيى التكريتي، أسس ومبادئ المحاسبة المالية، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
- 10- إلياس بن ساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي الإدارة المالية، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.
- 11- بلخير بكاري، دروس في المحاسبة المعمقة حسب النظام المحاسبي المالي (SCF)، الطبعة الأولى، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2016.

- 12- بن ربيع حنيفة، الواضح في المحاسبة المالية وفق SCF والمعايير الدولية، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، منشورات كليك، الجزائر، 2013
- 13- بن ربيع حنيفة، الواضح في المحاسبة المالية وفق المعايير الدولية AIS/IFRS، الجزء الأول، منشورات كليك، الجزائر، 2010 .
- 14- التيجاني أحمد بلعروسي، النظام المحاسبي المالي، دار هومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
- 15- حمزة بشير أبو عاصي، مبادئ المحاسبة، الطبعة الأولى، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2000
- 16- حمود رابحي، التسيير المالي والمحاسبي، نوميديا للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
- 17- حواس صلاح، المحاسبة العامة، غرناطة للنشر، الجزائر، 2008.
- 18- حيدر محمد علي بني عطا، مفاهيم أساسية في قياس الأصول الثابتة، الطبعة الأولى، الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2007.
- 19- خميسي شيخة، التسيير المالي الإدارة المالية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
- 20- خميسي شيخة، التسيير المالي للمؤسسة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
- 21- زغيب مليكة، بوشنقير ميلود، التسيير المالي (حسب البرنامج الرسمي الجديد)، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، الجزائر، 2011.
- 22- سليمان مصطفى الدلاهمة، مبادئ وأساسيات علم المحاسبة، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
- 23- سمير محمد عبد العزيز، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998.
- 24- سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح هياكل التمويل، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1997.
- 25- سيد عطا الله السيد، النظريات المحاسبية، الطبعة الأولى، دار البراية للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

- 26- عاشور كتوش، المحاسبة العامة أصول ومبادئ وفقا للنظام المحاسبي الوطني، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
- 27- عبد الحليم كراجحة وآخرون، الإدارة و التحليل المالي، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2006.
- 28- عبد الرحمان عطية، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي، الطبعة الأولى، الجزائر، 2011.
- 29- عبد الغفار حنفي، الإدارة المالية مدخل اتخاذ القرار، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، الإسكندرية، 2002.
- 30- عبد الوهاب نصر على، مبادئ المحاسبة المالية وفقا لمعايير المحاسبة الدولية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2004.
- 31- عبيد علي أحمد الحزبي، مصادر التمويل (مع شرح لمصدر القروض وبيان كيفية معاملته ضريبيا)، دار النهضة العربية للنشر، مصر، 2001.
- 32- علي عباس، الإدارة المالية، إثراء للنشر والتوزيع، الشارقة، 2008.
- 33- فايز تيم، مبادئ الإدارة المالية، إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، الرياض، 2013.
- 34- فداغ الفداغ، المحاسبة المتوسطة، الطبعة الثانية، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
- 35- فؤاد عبد المحسن الجبوري، المحاسبة المتوسطة، دار الأيام للنشر ولتوزيع، الأردن، دون سنة النشر.
- 36- كامل دريد آل شبيب ، إدارة مالية الشركات المتقدمة، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
- 37- كامل دريد آل شبيب ، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2007.
- 38- كمال الدين الدهراوي، مبادئ المحاسبة المالية، أبو الخير للطباعة والنشر، الإسكندرية، 2007.
- 39- كمال عبد العزيز النقيب، مقدمة في نظرية المحاسبة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2004.
- 40- لخضر علاوي، نظام المحاسبة المالية، الأوراق الزرقاء، الجزائر، 2011.
- 41- مبارك لسوس، التسيير المالي، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص، 2004.

- 42- محفوظ جبار، أسواق رؤوس الأموال، الطبعة الأولى، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
- 43- محمد العزازي ، بوعلام بلعور، التسيير المحاسبي والمالي، الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، الجزائر، 2017.
- 44- محمد سامي راضي، المحاسبة المتوسطة، دار الجامعيين لطباعة الأوفست، مصر، 2004.
- 45- محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 1999.
- 46- محمد صالح الحناوي، أدوات التحليل والتخطيط في الإدارة المالية، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية.
- 47- محمد عبد العزيز عجمية، مصطفى رشدي زبيحة، النقود والعلاقات الاقتصادية الدولية، مطبعة الدار الجامعية للنشر، مصر، 1987.
- 48- ناصر دادي عدون، التحليل المالي، الجزء الأول، دار المحمدية للنشر، الجزائر، 1999.
- 49- هادي رضا الصفار، مبادئ المحاسبة المالية القياس والاعتراف والإفصاح في التقارير المحاسبية، الطبعة الأولى، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 50- هوام جمعة، المحاسبة المعمقة وفق النظام المحاسبي المالي الجديد والمعايير المحاسبية الدولية AIS/IFRS، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009-2010.
- ثانيا: الرسائل الجامعية
- 51- جمال قدام، تمويل المؤسسات الاقتصادية دراسة تحليلية لأثر التمويل المباشر على قيمة المؤسسة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، 2006-2007.
- 52- حسام الدين حليلو، التمويل الذاتي وأثره في توليد و تجديد التثبيات (دراسة تطبيقية للمؤسسة الوطنية لخدمات الآبار ENSP)، مذكرة ماستر أكاديمي، 2012-2013.
- 53- حسين لبيهي، التحكم المالي في المؤسسات الصناعية (حالة مؤسسة النجارة والتجهيز)، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر معهد العلوم الاقتصادية، الجزائر، 1992-1993.

54- حكيمة أوقاسي، سميرة سعدي، تسجيل وتقييم التثبيتات وفق النظام المحاسبي المالي دراسة حالة ديوان الترقية والتسيير العقاري (البويرة)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر 02 في المحاسبة والتدقيق، جامعة العقيد أكل محند أولحاج، الجزائر، 2010-2015.

55- فضيلة زاوي، تمويل المؤسسة الاقتصادية وفق الميكانيزمات الجديدة في الجزائر (دراسة حالة مؤسسة سونلغاز)، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، جامعة أمحمد بوقرة، الجزائر، 2009-2010.

56- محمد شعبان، نحو اختيار هيكل تمويلي أمثل للمؤسسة الاقتصادية، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، مالية المؤسسة، جامعة أمحمد بوقرة، 2009-2010.

ثالثا: المجالات والدوريات

57- علاء أبو ليلي، معالجة الأصول غير الملموسة، مجلة المدير المالي، 2014/3/11، الموقع الإلكتروني:

<https://webcache.googleusercontent.com/search?q=cache:wkC77sv143IJ:https://fmalaa.wordpress.com/2014/03/11.> 17/05/2017

58- عماد خليفة إدريس، المحاسبة عن استهلاك الأصول الثابتة، (مدونة عماد خليفة إدريس الاقتصادية)، ليبيا، 18/سبتمبر/2015، الموقع الإلكتروني:

http://emadkhalifa.blogspot.com/2015/09/blog-post_18.html 16/05/2017

59- مراد وائل، الأصول الثابتة والمتداولة وغير الملموسة، مجلة المحاسبة دوت نت، 5/مايو/2011، 14:40 ، 2017/05/16.

60- مصطفى عوادي، المعالجة المحاسبية لاهتلاك التثبيتات حسب النظام المحاسبي المالي SCF ، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية (العدد 05-السنة 05)، منشورات جامعة الوادي، الجزائر، 2012.

رابعا: القوانين والمراسيم والتقارير

61- قانون رقم 07-11 المؤرخ في 15 ذي القعدة عام 1428 الموافق 25 نوفمبر سنة 2007 والمتضمن النظام المحاسبي المالي، الجريدة الرسمية رقم 74 بتاريخ 25-11-2007.

62- قانون المحاسبة (مجموعة نصوص تشريعية وتنظيمية متعلقة بقانون المحاسبة)، الطبعة الثانية، برتي للنشر، الجزائر، 2015.

63- معيار الأصول غير الملموسة للجنة معايير المحاسبة السعودية، ديسمبر 2002.

64- معيار المحاسبة الدولي 38 "الأصول غير الملموسة"، الفقرة (8-9)، نسخة 2013/1/1.

65- المعيار المحاسبي الخاص باهلاك الأصول الثابتة، الفقرة (15-16).

قائمة المراجع بالفرنسية:

أولاً: الكتب

- 66- alian fayel et daniel pernot, **comptabilité générale de l'entreprise**, 14^{ème} édition, dunod, paris, 2004.
- 67- Annaick Guyvarch, Arnaud thauvron, **Finance**, éditions foucher, france, 2009.
- 68- Béatrice et Francis grandguillot, **analyse financière**, , 5^{ème} édition, Gualino éditeur, paris, 2008.
- 69- Christian zambotto et Mireille, **gestion financière**, dunod, 7^{ème} édition.
- 70- k chiha, **gestion et stratégie financière**, 1^{ère} éditions, distrubination houma, alger, 2005.
- 71- Maud gestlot et autres, **comptable et financier**, 10^{ème} édition, group revue fiduciaire, paris, 2010.
- 72- mondher bellalah, **gestion financière**, 2^{ème} édition, economica, paris.
- 73- Roland Gillet et autre, **Finance (Finance d entre prise Finance de marche Diagnostic, Financier)**, 2^{ème} édition, Dallez, paris, 2003.

ثانياً: المواقع الإلكترونية

- 74- Read More at :<https://accdiscussion.com/acc12254.html>.
- 75- <https://webcache.googleusercontent.com/search?q=cache:mDSbwQIPoRcJ:https://faculty.ksuedu.sa/reem1/DocLib14/> .
- 76- <http://accountants-club30.blogspot.com/2013/05/blog-post.html> .
- 77- <http://ksaaccounting.your-talk.com/t97-topic> .

الملخص:

يعتبر التمويل الذاتي المصدر الأساسي لتمويل كل مؤسسة اقتصادية، أما باقي المصادر الأخرى فهي مكملة له، وباعتبار عنصر الاهتلاك أهم عنصر يتكون منه التمويل الذاتي، قمنا من خلال دراستنا هذه بمعالجة موضوع أثر تطبيق طرق الاهتلاك على التمويل الذاتي، بحيث يهدف موضوعنا هذا إلى التعريف بالتمويل الذاتي واستعراض أهم مكوناته، إضافة إلى التعريف بالاهتلاك وتبيين الأصول الثابتة الخاضعة له مع استعراض مختلف طرق اهتلاك تلك الأصول الثابتة، ومن خلال ما سبق جاءت الدراسة الميدانية كمحاولة منا لإسقاط الجانب النظري على الشركة الإفريقية للزجاج AFRICAVER، بحيث أظهرت النتائج بأن الشركة الإفريقية ليس لها قدرة تمويلية ذاتية بسبب الخسائر التي تكبدتها في السنوات الأخيرة، وبالتالي عجزت مخصصات كل من الاهتلاكات والمؤونات في تغطية تلك الخسائر وأن أحسن طريقة اهتلاك يمكن تتبعها من طرف الشركة هي طريقة الاهتلاك المتناقص، لأن هذه الطريقة تمكن المؤسسة من استرجاع قيمة الأصل في الفترات الأولى، وبما أن المؤسسة في حالة حرجة فهي بحاجة إلى هذا النوع من التمويل.

الكلمات المفتاحية: التمويل الذاتي، القدرة على التمويل الذاتي، الاهتلاك، الأصول الثابتة الملموسة، الأصول الثابتة غير الملموسة.

Summary:

Self-financing is the main source of financing for each economic institution. The rest of the other sources are complementary to it. As the most important component of self-financing, we considered the effect of applying depreciation methods on self-financing. Self-financing and review of its most important components, as well as the definition of depreciation and the identification of fixed assets subject to it, With the review of the various methods of depreciation of those fixed assets. The above was the field study as an attempt to drop the theoretical aspect of AFRICAVER. The results showed that the African company has no self financing ability due to the losses incurred in recent years, Thus, the provisions of both depreciation and provisions failed to cover these losses. The best method of depreciation that can be tracked by the company is the decreasing depreciation method, because this method enables the institution to recover the value of the asset in the initial periods and since the institution is in a critical condition it needs this kind of Financing.

Keywords: Self-financing, self-financing ability, depreciation, tangible fixed assets, intangible fixed assets.